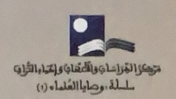
المملكة المغربية
الرابطة المحمدية للعلماء



وَصِيَّةُ

المُعافى بن عِمران الأزدي المَوْصِلي (ت 185هـ)

إلى من بلغه كتابه من الولد والقرابة وسائر المسلمين

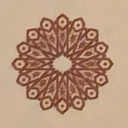
رِوَايَةُ

الحافظ أبي عمر يوسف ابن عبد البر النَّمَري القُرطبي (ت 463هـ)

بسنده إلى

أبي هاشم زيد بن علي الأسدي المَوصلي (ت 207هـ)

عن المصنف رحمه الله تعالى



ضبط نصّها

اعتماداً على نسخة خطية في ديوان مخطوطات خزانة القرويين بفاس

وقدّم لها وعلّق عليها

د. رضوان الحصري

تقديم

الحمد لله الذي أمر عباده بالتواصي بالحقّ والصّبر، والصلاة والسلام على من أدّى الرسالة، وبلّغ الأمانة، ونصح الأمة، وكشف الغُمّة، سيدنا وحبيبنا محمد بن عبدالله، القائل: «**الدين النصيحة**»، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد؛ فإنّ المكتبة الإسلامية تزخر بعددٍ هائلٍ من التصانيف في الوصايا والمواعظ والنصائح؛ ممّا يعكس حرص علمائنا رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ على أداء رسالتهم في التربية والتوجيه، والإرشاد والدعوة إلى الخير، وقد كان لهذه الوصايا أثر طيب، ونفع كبير في أوساط الفئات المقصودة بها من أبناء وأقارب وطلبة، ولا سيما أنّها غالبا ما كانت تصدر من كبار العلماء والزهاد بدافع الرغبة في الإصلاح، وإيصال الخير إلى الغير؛ ابتغاء مرضاة الله تعالى.

ومن النصوص التراثية النادرة في أدب الوصايا: وصية جامعة، ونصيحة ماتعة؛ تعود إلى عصر أتباع التابعين في القرن الثاني للهجرة؛ وجّهها الإمام المحدث الزاهد أبو مسعود المعافى بن عمران الأزدي الموصلي(ت185هـ) إلى أولاده وقرابته وسائر المسلمين، رَسَمَ لهم فيها طريق الخير والصلاح، والهُدى والفلاح، وحثّهم على التمسك بالقرآن، ولُزوم تقوى الله والتوكل عليه سبحانه، والاعتصام به، وإيثار طاعته ومحبته تعالى، كما ذكّرهم بأداء فرائض الدين، والتَّحَلِّي بمكارم الآداب، وجميل الشِّيَم والأخلاق، وأوصاهم ببر الوالدين وصلة الرحم، وإصلاح ذات البين، وتوقير الكبير، والعطف على الصغير، وحسن معاشرة الزوجة، وغيرها من النصائح النافعة، والتوجيهات الحكيمة. وبالرجوع إلى مضامين هذه الوصية؛ نجدها تنقسم إلى قسمين رئيسين: قسم يتضمن مجموعة من الآداب والخصال التي ينبغي التحلي بها،

وقسم ثانٍ يتضمن التحذير والنهي عن جملة من الأخلاق الذميمة التي ينبغي تجنبها، ولم تقتصر هذه الوصية على الأمور الدينية؛ من فرائض وواجبات، وآداب وسنن؛ بل اشتملت أيضا على نصائح تتعلق بالأمور الدنيوية؛ كحثه رَحِمَهُ ٱللَّهُ على الكسب بواسطة التجارة، وتحذيره من بيع العقار، وفي ذلك يقول: ((وإن استطعتم ألا تُضَيِّعُوا نصيبَكم مِن التجارة، فإنّ في ذلك الفضلَ في الدنيا والآخرة إن شاء الله، والصَّوْنَ لدينكم وأعراضكم وأماناتكم))، ويقول أيضا: ((وإياكم وبيعَ العقار، والميراثَ منه خاصة، وأن تُطِيعوا أنفسَكم في بيع شيء منه، وإن نزلتْ حاجةٌ واشتدَّ الحال، فَعُدُّوا أنفسَكم كمن لا عقار له، وإن أصبتم به أضعافَ ثَمنِه، إلا بالاستبدال لِمَا ترون فيه الفضلَ، وترجون أن يكون أسلمَ للدِّين، وأصلح للمعيشة)).

وعزّز المعافى وصاياه بأدلتها من الكتاب والسنة، وأقوال الصحابة والتابعين، وصاغها بعبارات في غاية السلاسة والوضوح، جلّت سعة علم الرجل وصدقه، وورعه وزهده، ولا غرو في ذلك، فالمُعَافى رَحِمَهُ ٱللَّهُ من صُدُور علماء سلف هذه الأمة وزُهّادها، ذكر عنه ابن الجَوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنّه جمع العلم والتقوى والورع، وحُكي أن رجلا قال لبِشْر الحافي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ما لي أراك عاشقا للمعافى بن عمران، فقال: ما لي لا أعشقه، وكان الثّوري يُسَمِّيه الياقوتة.

دخلت هذه الوصية إلى البلاد الأندلسية في أواخر القرن الثالث للهجرة؛ على يد مسعود بن علي بن مروان البَجّاني، الذي أخذها عن علي بن شيبة السَّدُوسي (ت272هـ)، ثم تداولها كبار علماء الأندلس بالرواية والإقراء، منهم ابن خير الإشبيلي، وأبو محمد ابن عتاب، وطاهر بن مُفَوّز، وأبو عمر ابن عبد البر، وابن الحذّاء، وغيرهم، ثم انتقلت إلى العدوة المغربية التي تحتفظ اليوم بنسختها الخطية الوحيدة بخزانة القرويين العامرة بمدينة فاس، والتي يعود تاريخ نسخها إلى سنة 812هـ وهي النسخة المعتمدة في هذا الإصدار الذي اعتنى به الباحث الدكتور رضوان الحَضْري، فأتقن في ضبطه، وإصلاح خَلَلِه، وتنظيم فقراته، والتعليق عليه

بتعليقات نافعة؛ كما صدّره بتقديم مفيد في التعريف بالموصي ووصيته؛ فاستحق عمله في تحقيق هذه الوصية التنويه والإشادة، واعتماده ضمن منشورات مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث، بعدما حظي بمراجعة شاملة من الأستاذين الدكتور البحّاثة المُدَقِّق عبداللّطيف الجيلاني رئيس المركز، والدكتور مصطفى عكلي الباحث بالمركز.

فالله أسأل أن يجزي مؤلف الكتاب ومحققه، وجميع من كان عونا في إخراجه خير جزائه، كما أساله جلّ وعزّ أن يجعل هذا العمل في سجل حسنات راعي العلم والعلماء، مولانا أمير المؤمنين، جلالة الملك محمد السادس، أيده الله ونصره، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

د. أحمد عبادي

الأمين العام للرابطة المحمدية للعلماء

قالوا في الثناء على صاحب الوصية المعافى بن عمران الموصلي (ت 185هـ)

- ذكر فتح الموصلي أنه لم يلق أعقل من المعافى بن عمران. تاريخ مدينة السلام (379/12).
- عن بشر بن الحارث الحافي قال: كان سفيان الثوري يقول للمعافى: أنت معافى كاسمك. تاريخ مدينة السلام (288/13).
- كان سفيان الثوري يسمي المعافى بن عمران الياقوتة، وكان يفتخر أهل الموصل به. الطبقات الكبير لابن سعد (487/7).
- وكان عبد الله بن المبارك يقول إذا روى عن المعافى: حدثني ذاك الرجل الصالح. تاريخ مدينة السلام (228/13).
- وقال ابن حبان: كان من العباد المتقشفين في الزهد. الثقات (529/7).
- وقال ابن الجوزي: جمع العلم و التقوى والورع. صفة الصفوة (180/4).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

مقدمة

الحمدُ للهِ حَتى يرضى، وله الحمدُ إذَا رضي وبعد الرضا، والصلاة والسلام على رسوله المرتضى، نبينا محمد ﷺ الذي دعا إلى الله عز وجل بالحكمة والموعظة وجاهد بالسيف المُنْتَضى، وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته الذين نقلوا دين الإسلام إلى من تبعهم بإحسان غَضًّا طَرِيًّا وخالصا مَحْضًا، فَيَا فوزَ مَن لَضَا، وَيا وَيْلَ مَن يَتَقَلَّى على جَمْرِ الغَضَا.

أما بعد:

ففي المحكم من آيات الكتاب المستبين، أن تواصي المؤمنين بالحق والمرحمة مع الصبر واليقين ؛ يجعلهم ثَنية الله من الخسران المبين، المكتوب على الناس أجمعين، قال رب العالمين: ﴿وَالْعَصْرِ ۝ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾[1].

وقال ملك يوم الدين: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ ۝ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ﴾[2].

ومن ثم سارع أولو النُّهَى والأبصار، لِيجعلوا ذلك التواصي شعارا لهم ودثارا، حِرصا منهم على الفوز بعقبى الدار، وفي مقدمتهم الأنبياءُ والرسل صلوات الله عليهم أجمعين.

---

(1) سورة العصر وعدد آياتها 3.

(2) الآيتان 17 و18 من سورة البلد.



فهذا أب الأنبياء إبراهيم ﷺ الذي جعل الله لنا فيه أسوة حسنة يوصي أبناءَه، ومِن بعده يعقوبُ عليه الصلاة والسلام.

قال عز شأنه: ﴿وَأَوْصَىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَـٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ۝ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَـٰهَكَ وَإِلَـٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ إِلَـٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾[1].

وهذا لقمان عليه السلام يعظ ابنَه كما قصّ الله علينا أمرَه في قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَـٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَـٰبُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ الآيات[2].

وهذا نبينا أبُ المؤمنين محمدٌ ﷺ أوصى أمتَه كثيرا.

ومن ذلك وَصَاتُه بالتمسك بكتاب ربها وسنة نبيها عليه الصلاة والسلام[3]، فهما المعْتَصَمان[4] مِن الضّلال عن الصراط المستقيم، صراطِ الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين، وحسن هؤلاء يوم القيامة رفيقا.

(1) الآيتان 131 و 132 من سورة البقرة.

(2) الآيات من 12 إلى 18 من سورة لقمان.

(3) رواه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: البزار في «المسند»، رقم: 8993، (15/ 385).

(4) يعجبني في هذا المقام ما قاله الحافظ أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الغرناطي (ت 708هـ) في مقدمة كتابه القيم: «إيضاح السبيل من حديث سؤال جبريل» (ص 2- 3: مخطوط الخزانة الملكية بالرباط برقم: 10901)، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وبعْد، فإنّ أولى ما شَغَل به المرء نفسَه، وعَمَر بتدبره والتفكر فيه يومَه وأمسَه، وجَعَله عُدّة لموقف السؤال ومنجيا بإذن الله من عظيم تلك الأهوال إذا حلّ لَحْدَه ورمسَه؛ ما جعله الشارع عليه السلام ملاذا، وأمرنا بالتمسك به عند تشعب الأهواء وافتراقِ المذاهب والأنحاء اعتصاما وعِياذا، وهو كتاب الله تعالى وسنة نبيه عليه السلام المقول فيهما: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما». فحقيقٌ على من وُفِّق أن يعتصم لدينه ودنياه مِن واضح هداهما بأوقى جُنّة؛ وأن

ووصّاهم بتقوى الله، والسمعِ والطاعة لمن ولاّه الله أمرَ عباده من المسلمين، واتباعِ سنته وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، وأنْ يَعَضُّوا على ذلك بالنواجذ[1].

وكان آخرَ وصاياه ﷺ حين حضره الموت: الصلاةَ الصلاةَ، وما ملكت أيمانكم، وما زال يُغَرْغِرِ بها في صدره وما يَفِيض بِها لسانه[2]، بأبي هو وأمي عليه الصلاة والسلام.

وهكذا الصحابةُ رضي الله عنهم والتابعون وأتباعُهم رحمهم الله، ولو ذهبنا نتتّبع آثارَهم في ذلك لطال بنا الأمر.

لكن يكفينا دلالةً على ذلك مثالٌ واحد، وهو ما رواه عطاءُ بن أبي رباح قال: حدثني الوليدُ بنُ عبادة بنِ الصامت، وسألته كيف كانت وصيةُ أبيك حين حضره الموت؟ قال: جعل يقول: يا بُنَيّ اتق الله، واعلم أنك لن تتقي الله ولن تبلغ العلمَ حتى تعبدَ الله وحده، وتؤمنَ بالقدر خيره وشره. قلت: يا أبتي كيف لي أن أؤمن بالقدرِ خيرِه وشره؟ قال: تعلم أنّ ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، فإن متَّ على غير هذا دخلتَ النار؛ سمعت رسول الله ﷺ يقول: ←

يفزَع كما [أمر] الناصحُ الكريم، والرّؤوف بالمؤمنين الرحيم، في كل أوان وحين، قبل أن يلجأ ولا تحين، إلى الكتاب والسنة؛ فهما الهدى والنور، والشفاء لما في الصدور، والجلاء لِمُختلِجات الأمور، من حَادَ عن سبيلهما خَسِر، ومن تنكب عن هداهما عَظُم مُرْتكَبه في الغَوَاية وأَمِر. سلك الله بنا مِن صراطهما المستقيم، ونهجهما الواضح القويم، سبيلا تُوصِلنا إليه، وتدلنا عليه، فنَنْعمُ في دار السلام، ونَحْيَى حياةً طيبة متصلة الدوام، مع من أَنْعَم عليه، وسبقت الحسنى من الله سبحانه إليه، بمنّ الله ويمنه.» انتهى منه بلفظه، وما بين المعكوفتين من قلمي، زيادة يقتضيها السياق، ولعلها في الأصل كذلك، فمحاها أثر الترميم الظاهر على جوانب المخطوط، ومن سوء الحظ أن تمحى بعض الكلمات التي وردت إما في أول السطر أو آخره. لكنها قليلة مقارنة مع ما بقي سليما من الكتاب.

(1) رواه من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه: أبو داود في «السنن»، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم: 4607، (ص 832).

(2) رواه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: أحمد في «المسند»، رقم: 12169، (19/ 209).

«إن أولَ ما خلق الله القلم، فقال له: اكتب، فقال: ما أكتب؟ فجَرَى تلك الساعة بما كان، وما هو كائنٌ إلى الأبد»[1].

ومن هذا الباب هذه الوصية التي نقدم بين يدي تحقيقها هذه الكلمات، ألا وهي وصية ياقوتةِ العلماء أبي مسعود المعافى بن عمران الموصلي الأزدي المتوفى رَحِمَهُ اللَّهُ على الأرجح سنة 185هـ لولده وقرابتِه وسائرِ من يبلغه كتابُه من المسلمين.

وهي وصيةٌ نافعة كما وصفها بذلك الحافظ الذهبي[2]، وكفى به في ذلك قدوةً وإمامة.

وقد يسَّر الله عز وجل تصوير نسخة فريدةٍ منها محفوظة بخزانة القرويين بفاس، فاجتهدت على قدر المستطاع في خدمتها وتحقيقِها لتعم الفائدة بها.

لا سيما أنها من تصانيف الرّعيل الأول من أهل القرون الثلاثة المفضلة، الذين هم خير الناس بعد الأنبياء والرسل، وهم السلف الصالح لنا، وكلامهم رَحِمَهُمُ اللَّهُ فيه من الخير والصدقِ والبركة الشيءُ الكثير[3]، لأنه بعيد عن التكلف والتزوير، ولأنهم كانوا فيما عَمِلوا صادقين فصَدَقَهم الله العليمُ الخبير.

فدونكم أيها القراء الكرام بعد هذه المقدمة المبينة برنامجَ العمل في خدمةِ هذه الوصية التي أسأل الله أن ينفعني وإياكم بها:

---

(1) رواه أبو داود الطيالسي في «المسند»، رقم: 578، (1/ 471). وابن الجعد في «المسند»، رقم: 3569، (ص 1183). واللفظ له.

(2) «سير أعلام النبلاء» (9/ 84).

(3) قال عبد الرحيم بن علي ابن شيث (ت625هـ): «ولا جرم أن كتبهم كانت مختصرة وإن اشتملت على المعاني الكثيرة والمقاصد العظيمة الخطيرة» . «معالم الكتابة ومغانم الإصابة» له (ص53). وقيل لأبي صالح حمدون بن أحمد القصار النيسابوري (ت271هـ): «ما بال كلام السلف أنفع من كلامنا؟» فقال: «لأنهم تكلموا لعز الإسلام، ونجاة النفوس، ورضا الرحمان، ونحن نتكلم لعز النفس، وطلب الدنيا، وقبول الخلق». «طبقات الصوفية» لأبي عبد الرحمان السلمي (ص125).

- **الفصل الأول**: التعريف الموجز بالمؤلف.
- **الفصل الثاني**: التعريف بالكتاب.
- **الفصل الثالث**: النص المحقق.

ثم ذيلت هذه الوصية المباركة تكميلا لموضوعها بملحق خصصته بتحقيق لموعظة المعافى بن عمران لهارون الرشيد.

وبعد ذلك فهارس علمية كاشفة تسهل الرجوع إلى المعلومة لمن أرادها في زمن يسير.

وفي الختام يطيب لي أن أعرب عن شكري وتجلتي لأستاذنا الدكتور عبد اللطيف الجيلاني الذي تفضل بقراءة هذا الكتاب وإصلاح غلطه؛ كما أشكر أخي وزميلي الدكتور مصطفى عكلي على ما بذله من جهد من أجل تصحيحه وجبر كسره.

وأخيراً أسأل الله تعالى أن يجعلني وإياكم من الذين آمنوا وعملوا الصالحات، وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر أولئك هم خير البريئات، وأن يُبرِّئ ساحتنا مِمّن انعدم فيهم التناهي عن الفواحش والإثم والبغي والظلم وسائر المنكرات، فأحاطت بهم الخطيئات، واجترحوا السّيئات، أولئك هم شرّ البريئات.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتب رضوان بن صالح بن عبد الله الحضري
الرجراجي السوسي كان الله له
في 09 رجب 1438هـ

الفصل الأول

التعريف الموجز بالمؤلف

-وفيه مباحث-

- المبحث الأول: اسمه ونسبه وكنيته ولقبه
- المبحث الثاني: مولده
- المبحث الثالث: شيوخه
- المبحث الرابع: تلاميذه
- المبحث الخامس: ثناء العلماء عليه
- المبحث السادس: تصانيفه
- المبحث السابع: وفاته

الفصل الأول: التعريف الموجز بالمؤلف[1]

ـ وفيه مباحث ـ

المبحث الأول: اسمه ونسبه وكنيته ولقبه

هو أبو مسعود المعافى بن عمران بن محمد بن عمران بن نفيل بن جابر بن وهب بن عبيد بن لبيد بن جبلة بن غنم بن دوس بن محاسن بن سلمة بن فهم، من الأزد[2]، الموصلي.

وقيل في نسبه غير ذلك[3].

كان يلقب بياقوتة العلماء[4].

---

(1) من مصادر ترجمته: «الطبقات الكبير» لابن سعد (9/ 493)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (8/ 399)، «التاريخ الموصل» (ص 81 - 82 - 301)، «الثقات» لابن حبان (7/ 529)، «حلية الأولياء» (8/ 288 - 291)، «تاريخ مدينة السلام» (15/ 303 - 307)، «صفة الصفوة» لابن الجوزي (4/ 180)، «تهذيب الكمال» (28/ 147 - 156)، «تاريخ الإسلام» (12/ 402 - 406)، «تذكرة الحفاظ» (1/ 264 - 265). وقد حرر الدكتور عامر حسن صبري ترجمة وافية للمعافى بن عمران في مقدمة تحقيقه لكتاب الزهد له (ص 9 - 142).

(2) «الطبقات الكبير» لابن سعد (9/ 493).

(3) قاله الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (4/ 103).

(4) لقبه بذلك شيخه سفيان الثوري كما رواه ابن سعد في «الطبقات الكبير» (9/ 493)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (8/ 400).

المبحث الثاني: مولده

تفرد الذهبي بتقريب مولد المؤلف فقال: «مولده بعد العشرين ومئة»[1].

وأما ما وقع من الرواية عن أبي فَرْوَة أن مولد المعافى كان سنة ثنتين وثلاثين ومئة[2]؛ فإنه وَهَمٌ لعل منشأَه وُرود هذه الرواية في ترجمة عبد الكبير بن المعافى بن عمران ابن المؤلف.

وهاكم البيان:

قال الأزدي: «أنبأني الحسين بن أبي معشر قال: حدثني أبو فروة بن محمد بن يزيد أن مولد أبيه سنة ثنتين وثلاثين ومئة، وأنه مات سنة عشرين ومئتين»[3].

فالمقول فيه ذلك هو محمد بن يزيد والد أبي فروة، وهو أبو عبد الله محمد بن يزيد بن سنان الجزري الذي ذكره الأزدي قبل ذلك مؤرخا وفاته بسنة 220هـ كما ورد في هذه الرواية تماما، وهذا واضح جدا، إذ لا ورود لذكر المعافى بن عمران فيها البتة.

---

(1) «تاريخ الإسلام» (12/ 403).

(2) مقدمة تحقيق «كتاب الزهد» للمعافى (ص 10- 11).

(3) «تاريخ الموصل» (ص 423).

المبحث الثالث: شيوخه

روى المعافى عن مشايخ جِلَّةٍ، ولا عجب فقد «رحل في الحديث إلى البلدان النائية، وجالس العلماء»[1].

وقد ذكر الحافظ المزي منهم ثمانين شيخا[2].

ومن أشهرهم[3] مرتَّبين على حروف المعجم:

- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، مات سنة إحدى وستين ومئة؛ وقد أكثر من ملازمته، وتأدب بآدابه.
- شعبة بن الحجّاج بن الوَرْد العَتَكي مولاهم، أبو بِسْطام الواسطي ثم البصري، مات سنة ستين ومئة.
- عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، أبو عمرو، مات سنة سبع وخمسين ومئة.
- عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، أبو الوليد وأبو خالد المكي، مات سنة خمسين ومئة.
- الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفَهْمي، أبو الحارث المصري، مات سنة خمس وسبعين ومئة.
- مالك بن أنس بن مالك الأصْبَحي، أبو عبد الله المدني، مات سنة تسع وسبعين ومئة.
- النعمان بن ثابت، أبو حنيفة الكوفي، مات سنة خمسين ومئة.

---

(1) «تاريخ بغداد» (15/ 303).

(2) «تهذيب الكمال» (28/ 148 - 149).

(3) لا سبيل إلى استيعاب أو حصر شيوخ راوٍ من الرواة أو تلامذته، وسبب ذلك انتشار الروايات وكثرتها وتشعبها وسعتها. كما يقرره الحافظ ابن حجر في كلام له نفيس في مقدمة كتابه «تهذيب التهذيب» (1/ 9).

المبحث الرابع: تلاميذه

حُقَّ لعالم فقيهٍ وعامل ورعٍ تقي أن يكون له تلاميذ ينهلون من علمه، ويقتفون أثره في السمت الحسن والدَّل الجميل، والعالم الحق من استفدت من أدبه وخلقه قبل علمه وفقهه، وهو الحري أن يزدحم الطلاب في حِلَقِ دَرْسِه.

وقد ذكر الحافظ المزي تسعا وعشرين نفسا[1] ممن روى عن المعافى، ومن أشهرهم مرتَّبين أيضا على حروف المعجم:

- بشر بن الحارث بن عبد الرحمن المروزي، أبو نصر الحافي، مات سنة سبع وعشرين ومئتين.
- بقيّة بن الوليد بن صائد الكَلاعي، أبو يُحْمِد، مات سنة سبع وتسعين ومئة.
- عبد الله بن المبارك المروزي مولى بني حنظلة، مات سنة إحدى وثمانين ومئة.
- وكيع بن الجراح بن مَلِيح الرُؤَاسي، مات سنة سبع وتسعين ومئة.

(1) «تهذيب الكمال» (28/ 149- 150).

المبحث الخامس: ثناء العلماء عليه

كانت كلمة من روى عن المعافى أو ذَكَره من أهل العلم على بكرة أبيهم مجتمعة على الثناء عليه والإشادة بعلمه وفضله وزهده وورعه وإمامته.

فدونكم أيها القراء الكرام أمثلة على ذلك:

- ✓ قال ابن سعد: «وكان ثقة، فاضلا، خيرا، صاحب سنة»[1].
- ✓ وقال ابن حبان: «كان من العباد المتقشفين في الزهد»[2].
- ✓ وقال الأزدي: «فقيه أهل الموصل، وكان ناسكا فاضلا»[3].
- ✓ وقال أبو نعيم الأصبهاني: «كان ذا علم وضياء وبذل وعطاء»[4].
- ✓ وذكره عدي بن مسافر الشامي ضمن أئمة المسلمين ومشايخ الدين[5].
- ✓ وقال السمعاني: «من زهاد أهل الموصل وعبادها»[6].
- ✓ وقال ابن دقيق العيد: «كان من أكابر العلماء والصلحاء»[7].
- ✓ وقال الحافظ ابن حجر: «كان من الثقات النبلاء»[8].

---

(1) «الطبقات الكبير» لابن سعد (9/ 493).
(2) «الثقات» (7/ 529).
(3) «تاريخ الموصل» (ص 301).
(4) «حلية الأولياء» (8/ 288).
(5) «اعتقاد أهل السنة والجماعة» (ص 44).
(6) «الأنساب» (11/ 523).
(7) «الاقتراح في بيان الاصطلاح» (ص 22).
(8) «فتح الباري» (7/ 81).

المبحث السادس: تصانيفه

قال الخطيب البغدادي: «صنف كتبا في السنن والزهد والأدب»[1].

ومما ذكره العلماء له:

1) «المسند».

قال الذهبي: «له مسند صغير سمعناه»[2].

وذكره الحافظ ابن حجر ضمن مروياته[3].

2) «كتاب الزهد».

طبع بتحقيق الدكتور عامر حسن صبري في دار البشائر الإسلامية ببيروت سنة 1420هـ.

3) «العوالي».

قال الذهبي: «وقع لنا من عواليه»[4].

قال الدكتور عامر حسن صبري في مقدمة تحقيقه لكتاب «الزهد»: «وأما أحاديثه العالية فقد وصلت إلينا في ثلاث ورقات، محفوظة في المكتبة الظاهرية بدمشق برقم: 68 من 30/ أـ 33/ أ»[5].

قلت: هذا وَهَم، لأن الأحاديث ليست له، وإنما هي لأبي الفرج المعافى بن زكريا بن يحيى بن حميد الجريري النهرواني المتوفى سنة 390هـ.

---

(1) «تاريخ بغداد» (15/ 303).

(2) «سير أعلام النبلاء» (9/ 84). وقد سمعه من طريق أبي عبد الله الزبير بن محمد بن أحمد البغدادي (ت 316هـ). كما في «تاريخ الإسلام» (23/ 512).

(3) «المعجم المفهرس» (ص 141). وجمع الدكتور عامر حسن صبري جملة من أحاديث المعافى بن عمران، طبعت بآخر كتاب «الزهد» (ص361 _ 406).

(4) «سير أعلام النبلاء» (9/ 84).

(5) كتاب الزهد (ص 85).

وهي في المكتبة كما ذكر المحقق برقم: (مجاميع 68) أو: (3804 عام)[1].

4) «**موعظته لهارون الرشيد**».

توجد نسخة منها بالمكتبة الظاهرية برقم: (مجاميع 28) أو (3765 عام).

كُتبت بخط علي بن مظفر بن مهدي بن ساعد الموصلي سنة 640هـ.

وسمعها على إسماعيل بن أبي بكر بن جلدك القلانسي.

ونقلها من أصل راويها محمد ابنِ صفوان؛ تقع في ورقتين من 28/ب إلى 30/أ[2].

وقد نشرها الدكتور عامر حسن صبري في مقدمة تحقيقه لكتاب «الزهد» (ص 85 _ 90).

وأعدت تحقيقها مرة أخرى اعتمادا على النسخة نفسها، وذيلت بها هذه الوصية تكميلا لموضوعها وتتميما، ولأن في الإبرازة الأولى بعض أشياء قد تم استدراكها في هذه الإبرازة الثانية الملحقة بهذه الوصية.

5) «**وصيته**».

سيأتي الكلام عليها في الفصل الآتي.

---

(1) انظر «فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية: المنتخب من مخطوطات الحديث» للألباني (ص 548 – 549). وراجع وصف هذا المخطوط في «فهرس مجاميع المدرسة العمرية في دار الكتب الظاهرية بدمشق» (ص 348 – 349).

(2) «فهرس مجاميع المدرسة العمرية في دار الكتب الظاهرية بدمشق» (ص 146 – 147).

المبحث السابع: وفاته

اختلف في وفاة المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ على ثلاثة أقوال[1]:

- **الأول**: قال عبد الباقي بن قانع وعلي بن حسين الخواص: مات في سنة أربع وثمانين ومئة.
- **الثاني**: قال محمد بن عبد الله بن عمار: مات المعافى سنة خمس وثمانين ومئة.
- **الثالث**: قال الهيثم بن خارجة ورباح بن الجراح: مات المعافى سنة ست وثمانين ومئة.

والأصح كما قال الذهبي أنه توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة خمس وثمانين ومئة[2]، أي أنه «كان من أبناء الستين، يزيد أو ينقص»[3].

وكان قبره رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالموصل معروفا ومَزُورا، وممن زاره أبو سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني (ت 562هـ)[4].

وسميت المقبرة التي دفن فيها باسمه، استمر الدفن بها إلى غاية القرن السابع كما ذكر ابن خلكان في وفيات الأعيان، والإربلي في تاريخه، وأشارا إلى أنها تقع في غربي المدينة بصحراء باب الميدان، وممن دفن فيها ابن الدهان النحوي ومكي بن رَيَّان النحوي، وغيرهما[5].

---

(1) أسند هذه الأقوال عن أصحابها الخطيب البغدادي في «تاريخ مدينة السلام» (13/ 229).

(2) «العبر في خبر من غبر» (1/ 225).

(3) «تذكرة الحفاظ» (1/ 265).

(4) «الأنساب» (11/ 523).

(5) «وفيات الأعيان» (5/ 280)، «تاريخ إربل» (1/ 129)، وانظر لزيادة الفائدة مقدمة تحقيق كتاب الزهد (ص12).

الفصل الثاني: التعريف بالكتاب

- وفيه مباحث -

- المبحث الأول: اسم الكتاب وبيان موضوعه وأهميته.
- المبحث الثاني: التعريف بأولاد المؤلف.
- المبحث الثالث: توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف.
- المبحث الرابع: صفة النسخة المعتمدة في التحقيق.
- المبحث الخامس: المنهج المتبع في التحقيق.

الفصل الثاني: التعريف بالكتاب

-وفيه مباحث-

المبحث الأول: اسم الكتاب وبيان موضوعه وأهميته

أ) اسم الكتاب

ورد اسم هذا الكتاب في النسخة المعتمدة في التحقيق -وسيأتي وصفها إن شاء الله- هكذا: «وصية المعافى بن عمران إلى من بلغه كتابه من الولد والقرابة وسائر المسلمين».

وسماه ابن خير الإشبيلي: «وصية المعافى بن عمران»[1]، وكذا ابن الأبار[2].

وآثرت إثبات عنوان الكتاب كما جاء في المخطوط لأنه أشمل وأدل على المقصود.

ب) بيان موضوع الكتاب.

هذا الكتاب كما يظهر من عنوانه المذكور أعلاه عبارة عن وصية أوصى بها مؤلفها كل من بلغته من الأولاد والأقارب وسائر المسلمين.

ومن المعلوم أن وصايا العلماء الربانيين كالمعافى بن عمران تقوم أساسا على ربط الموصى لهم بأمور الدين، مع إرشادهم إلى ما يُقيم لهم دنياهم امتثالا لقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾؛ وتلك هي السعادة الخالصة، رزقنا الله إياها.

---

(1) «فهرسة ابن خير» (1/ 352).

(2) «التكملة لكتاب الصلة» (1/ 394).

ابتدأ المعافى رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالسلام على كل من بلغته وصيته مع حمد الله عز وجل الذي له الحمد في الأولى والآخرة؛ ثم ختمها بالدعاء الصالح الطيب لهم؛ وتلك شيمة العلماء ورثة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي أرسله الله رحمة للعالمين، ولا شك أن الدعاء بالخير للإنسان دليل الرحمة به والحدب عليه والحرص على ما فيه صلاحه في الدارين.

وقد شملت هذه الوصية معظم أبواب الملة من عقيدة وشرائع وسلوك وأخلاق؛ مع الاستدلال لكل ذلك بآيات بينات من الذكر الحكيم وسنة سيد المرسلين نبينا محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأقوال الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ والتابعين لهم بإحسان؛ وقد يتخلل ذلك بعضُ الكلام على المسائل الفقهية ذات الصلة.

وقد حرص المؤلف على الاختصار والإيجاز ما أمكنه بترك ذكر أسانيده إلى تلك الأحاديث والآثار؛ مكتفيا في أغلب ذلك بقوله: بلغنا عن.

ولولا أن هذه الوصية وجيزة لأفضت في الكلام على ما عالجه فيها مؤلفها؛ فالأولى ختمها قراءة وتفهما وعملا؛ وفقنا الله للاعتبار بمواعظه، والادكار بآياته ونُذُرِه.

ت) أهمية الكتاب

تظهر أهمية هذا الكتاب في كونه من تصنيف إمام من أئمة المسلمين، جمع بين العلم النافع والعمل الصالح، وهو من علماء الرعيل الأول من المسلمين الذين هم خيرة الناس بعد الرسل والأنبياء والصحابة والتابعين.

قدم فيه رَحِمَهُ ٱللَّهُ وصايا نافعة ونصائح مفيدة لأولاده وأقاربه ولعامة المسلمين؛ جَمعتْ معظم آداب الدين والدنيا.

قال الحافظ الذهبي: «وقد أوصى المعافى -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- أولاده بوصية نافعة تكون نحوا من كراس»[1].

---

(1) «سير أعلام النبلاء» (9/ 84).

وقد كان من دأب العلماء قديما كتابة الوصايا اقتداء بسنة النبي ﷺ الذي قال: «ما حقّ امرئ مسلمٍ، له شيءٌ يُوصي فيه يبيتُ ليلتين، إلا ووصيتُه عنده مكتوبةٌ»[1].

وهي كثيرة جدا[2].

وقد جمع بعضَها أبو سليمان محمد بن عبد الله بن أحمد ابن زَبْرٍ الرَّبَعِي (ت379هـ) في كتابه المفيد: «وصايا العلماء عند حضور الموت»[3].

ومن أنفعها مما هو مطبوع:

- ✓ وصية أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت204هـ). ذكرها محمد بن عبد الرحمان التجيبي (ت 610هـ) في برنامجه [4].
- ✓ وصية أبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت 474هـ) لولديْه[5].
- ✓ لفتة الكبد في نصيحة الولد لأبي الفرج عبد الرحمان بن علي الجوزي (ت597هـ) [6].

---

(1) رواه من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: مالك في «الموطأ»، كتاب الوصية، باب الأمر بالوصية، رقم: 1، (ص 761).

(2) راجع أمثلة عليها في كتاب «أدب الوصية من الآباء للأبناء: مختارات من وصايا أندلسية مغربية موجهة للناشئة»، جمع وتحقيق الدكتور محمد بن عزوز. و«ظاهرة التأليف برسم الأبناء في تراث المغاربة والأندلسيين»: مقال لأستاذنا الدكتور عبد اللطيف الجيلاني، نُشر بمنبر الرابطة / العدد: 30- الأربعاء 6 رجب 1432هـ.

(3) طبع عدة مرات، منها طبعة دار ابن كثير ببيروت سنة 1406هـ، بتحقيق عبد القادر الأرناؤوط وصلاح محمد الخيمي.

(4) «برنامج أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمان التجيبي» (ص 342). وهي مطبوعة بتحقيق سعد الدين بن محمد الكبي، في المكتب الإسلامي ببيروت سنة 1414هـ.

(5) طبع عدة مرات، من أحسنها طبعة دار البشائر الإسلامية ببيروت، بتحقيق أستاذنا الدكتور عبد اللطيف الجيلاني.

(6) طبع عدة مرات، منها طبعة دار ابن حزم ببيروت سنة 1414هـ، بتحقيق بسام عبد الوهاب الجابي.

- ✓ وصية أبي محمد عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي صاحب «المغني» (ت620هـ)[1].
- ✓ وصية أبي عبد الله محمد بن عبد الله السَّلَمَانِي، المعروف بلسان الدين ابن الخطيب (ت776هـ) لأبنائه[2].

---

(1) طبع بتحقيق محمد خير رمضان يوسف بدار ابن حزم ببيروت سنة 1418هـ.

(2) قال المقري: «وهي وصية جامعة نافعة، يحصل بها انتعاش، لاشتمالها على ما لا بد منه في المعاد والمعاش ونصها...»؛ ثم ساقها بتمامها؛ ثم قال: «انتهت الوصية الفريدة في حسنها، الغريبة في فنها، المبلغة نفوس الناظرين فيها فوق ظنها». «نفح الطيب» (392 - 405). قلت: ومن هذه الوصية نسخة بخزانة القرويين برقم: 627.

المبحث الثاني: التعريف بأولاد المؤلف

كان للمعافى بن عمران ستة أولاد جزما أو سبعة احتمالا[1].

قُتل[2] منهم اثنان في وقعة الموصل والأعراب[3].

ومن أولاده: عبد الكبير ، قال الأزدي: «كان رجلا فاضلا، رحل عن الموصل إلى المصِّيصَة، ومات هناك، وله رواية عن أبيه...» [4].

ومنهم: علي، ذكره ابن أبي حاتم[5].

ومنهم: أحمد، ذكره الأزدي [6].

ومنهم: نفيل، قال الأزدي: «وكان أكبر ولده، وكان يكنى أبا عمران»[7].

ومنهم مسعود الذي كان يكنى به المعافى، ورد ذكره في إسناد موعظة المعافى لهارون الرشيد؛ قال محمد بن ميمون بن زيد العمراني: «وسمعتها -يعني موعظة المعافى لهارون الرشيد - من سعيد بن مسعود بن المعافى عن أبيه عن المعافى».

ولم أجد لمسعود ذكرا إلا في إسناد هذه الموعظة.

فعبد الكبير وأحمد ونفيل عاشوا بعد أبيهم، لأن عبد الكبير مات سنة 221هـ[8]، وأحمد روى وصية أبيه عنه، ونفيل جاء ذكره في الوصية.

---

(1) قال الأزدي في «تاريخ الموصل» (ص 81): «وكان للمعافى أربعة أولاد أو خمسة». الظاهر أن «أو» هنا ليست للشك، وإنما هي بمعنى «بل» التي تفيد الإضراب والاستدراك، لأنه رَحِمَهُ اللَّهُ ذكر بعد ذلك ثلاثة من أولاده عاشوا بعد أبيهم، فإن أضفنا إليهم اللذيْن قتلا يصير عددهم خمسة، فتأمل.

(2) قتلهما الخوارج كما في «تذكرة الحفاظ» للذهبي (1/ 265)، وكان ذلك سنة 168هـ كما في «تاريخ الموصل» (ص 251- 252).

(3) «تاريخ الموصل» (ص 81).

(4) «تاريخ الموصل» (ص 423).

(5) «الجرح والتعديل»، رقم: 1129، (6/ 206).

(6) «تاريخ الموصل» (ص 82).

(7) «تاريخ الموصل» (ص 82).

(8) «تاريخ الموصل» (ص 423).

قال الأزدي: «أخبرني العلاء بن أيوب عن أحمد بن المعافى قال: قال أبو مسعود - يعني المعافى - في وصيته: وأوصيكم بتوفيق[1] نفيل، وطواعيته في الحق والجميل، وقضاء حقوقه، واعطف على إخوتك يا أبا عمران، واقبل من محسنهم، وتجاوز عن مسيئهم، واخلفني في الأهل، وأصلح ولا تتبع سبيل المفسدين، ولا قوة إلا بالله العظيم، وأستودع الله منا ومنكم ومن جميع المسلمين الأمانة وخواتيم الأعمال، وأن يرزقنا خير العمل، وأن يجعل الجنة بيننا موعدا برحمته، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته»[2].

وليس مسعودٌ من اللذيْن قتلا قطعا، لأنه روى عن أبيه موعظته لهارون الرشيد؛ ومعلوم أن هارون الرشيد الذي خوطب في الموعظة بأمير المؤمنين لم يكن بعدُ خليفة في السنة التي كانت فيها وقعة الموصل.

وأما علي فقد يكون أيضا أحد الابنين اللذيْن قتلا، لأن ابن أبي حاتم لم يذكر له عن أبيه رواية.

فإن كان الأمر كذلك فعدد الأولاد ستة، وإلا فهم سبعة؛ والله أعلم.

---

(1) أي أن تكونوا معه على وفاق واتفاق. انظر «لسان العرب»، مادة: وفق، (10/ 382).

(2) «تاريخ الموصل» (ص 82). هكذا ورد النص فيه، وورد في النسخة المعتمدة في التحقيق هكذا: «وأوصِيكم بتوقير كبيركم، وطواعيَتِه في الحقّ والجميل، وقضاءِ حقوقه. واعْفُ عن إخوانِك، واقْبَل مِن مُحْسنِهم، وتَجاوزْ عن مسِيئِهم، واخْلُفْني في أهْلي، وأَصْلِحْ ولا تتبعْ سبيلَ المفسِدين. وأستودعُ اللهَ مِنا ومنكم ومِن كلِ مسلمِ الدينَ والأمانةَ وخواتِمَ الأعمال. وأسْأله أنْ [ ] ذلك منا ومنكم ومِن جميع المسلمين، وأنْ يرزقنا جميعا خيرَ الدنيا والآخرة، ويَصْدفَ عنّا وعنكم شرَّهما في عافيةٍ ويُسْر، ويَجْعلَ الجنةَ بيننَا مَوعدًا، برحمته آمين آمين، والسلام عليكم ورحمة الله». انتهى، وما بين المعكوفتين طمس بالأصل بمقدار كلمة. ولا تعارض فما في «تاريخ الموصل» برواية أحمد بن المعافى بن عمران عن أبيه، وما هنا برواية أبي هاشم زيد بن علي بن أبي خداش الأسدي الموصلي عن المعافى بن عمران كما سيأتي.

المبحث الثالث: توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف

هذا الكتاب ثابت النسبة إلى مؤلفه لا شك يغتمض ذلك، والدليل على ذلك أمور، منها:

✓ نسبه إليه الأزدي، ونقل منه طرفا في كتابه[1]، وهو موجود في النسخة المعتمدة في التحقيق، مع بعض الاختلاف الطفيف الناشئ عن اختلاف الرواة، فما نقله الأزدي برواية أحمد بن المعافى بن عمران عن أبيه، وما في النسخة برواية أبي هاشم زيد بن علي بن أبي خِدَاش الأسدي الموصلي عن المعافى.

ونسبه إليه أيضا ابن خير، فقال: «كتاب وصية المعافى بن عمران المعروف بالياقوتة: حدثني به الشيخ أبو محمد بن عتاب رَحِمَهُ اللَّهُ[2]، عن أبيه[3] سماعا عليه، قال: قرأته على أبي القاسم خلف بن يحيى[4]، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يحيى (بن) [5] عوانة: قال حدثنا أبو الفضل مسعود بن أبي مسعود علي بن مروان[6]: قال حدثنا علي بن شيبة[7] عن رباح بن (الجراح)[8] قال: حدثنا زيد بن علي (بن أبي)[9] خِدَاشٍ قال: حدثنا المعافى بن عمران»[10].

---

(1) «تاريخ الموصل» (ص 82).وقد سبق إيراده في المبحث الأول من هذا الفصل: بيان موضوع الكتاب.

(2) أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن عتاب القرطبي، مات سنة 520هـ. «الغنية» للقاضي عياض (162- 165).

(3) أبو عبد الله محمد بن عتاب بن محسن القرطبي، مات سنة 462هـ. «الصلة» (3/ 798- 800).

(4) أبو القاسم خلف بن يحيى بن غيث الفهري الطليطلي، مات سنة 405هـ. «الصلة» (1/ 260- 261).

(5) في المطبوع: «عن»، وهو تصحيف، وستأتي ترجمته.

(6) ستأتي ترجمته.

(7) ستأتي ترجمته.

(8) في المطبوع: «الحجاج»، وهو تصحيف، وستأتي ترجمته.

(9) في المطبوع: «أبو»، وهو تصحيف، وستأتي ترجمته.

(10) «فهرسة ابن خير» (1/ 352).



ونسبه إليه كذلك ابن الأبار، فقال: «مسعود بن علي بن مسعود يكنى أبا الفضل يروي عن علي بن شيبة وصية المعافى بن عمران، حدث عنه بها أبو عبد الله محمد بن يحيى بن عوانة التغلبي القرطبي، سمعها منه مرات، قرأت ذلك بخط أبي الحجاج يوسف بن أيوب بن القاسم[1] راويها عن طاهر بن مفوز[2]، عن أبي عمر بن عبد البر، عن أحمد بن قاسم التاهرتي[3]، عن ابن عوانة المذكور، عن مسعود هذا»[4].

وقال الذهبي: « وقد أوصى المعافى - رَحِمَهُ اللَّهُ - أولاده بوصية نافعة تكون نحوا من كراس»[5].

قلت: والكراس يتكون غالبا من عشر ورقات، وقد تزيد أو تقل[6]. وهذا ينطبق على هذه النسخة - الآتي وصفها بإذن الله- فهي تقع في 12 ورقة.

✓ تسلسل رواة هذا الكتاب من مؤلفه، وهذه صورة الإسناد: «أخبرني شيخنا الفقيه الحافظ أبو بكر يحيى بن محمد بن رزق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيما أجازه لي قال: أخبرني شيخنا الفقيه المحدث أبو عامر محمد بن حبيب بن عبيد الله قراءة عليه في مسجده بشاطبة عن أبي الحسن طاهر بن مفوز الحافظ قال: أخبرني الفقيه الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النَّمَري رَحِمَهُ اللَّهُ قال: أخبرني أبو الفضل أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان التَّاهَرْتِي البزاز عن أبي عبد الله محمد بن يحيى بن عوانة قال: قرأ علينا مسعود بن علي بن مروان قال: حدثنا علي بن شيبة عن

---

(1) يوسف بن أيوب بن القاسم الفهري، أبو الحجاج من أهل شاطبة. مات سنة 512هـ «معجم أصحاب القاضي الصدفي» (ص323).

(2) ستأتي ترجمته.

(3) ستأتي ترجمته.

(4) «التكملة لكتاب الصلة» (1/ 394).

(5) «سير أعلام النبلاء» (9/ 84).

(6) «مصطلحات الكتاب العربي المخطوط» (ص 288).

رباح بن الجرّاح قال: حدثنا زيد بن علي بن أبي خِداش قال: حدثنا المعافى بن عمران بن نفيل الأزدي».

وهذه تراجم رجال هذا الإسناد باختصار:

1) زيد بن علي بن أبي خِدَاشٍ أبو هاشم الأسدي الموصلي .حدث عن المعافى بن عمران، مات سنة سبع ومئتين[1].
2) رباح بن الجرّاح بن عباد أبو الوليد العبْدي، من أهل الموصل، سمع المعافى بن عمران وغيره من المَوَاصلة. مات بعد سنة ست وأربعين ومئتين[2].
3) أبو الحسن علي بن شيبة بن الصلت بن عصفور السَّدُوسِي مولاهم، أخ يعقوب بن شيبة البصري. قدم إلى مصر وسكنها، ومات بها سنة اثنين وسبعين ومئتين[3].
4) مسعود بن علي بن مروان. من أهل بَجَّانَة؛ يُكنى أبا القاسم.سمع من المغَامِيّ، ومحمد بن وضَّاح وغيرهما. ورحل حاجاً وتاجراً، فسمع بمصر من أحمد بن شعيب النسائي، ومن أبي العلاء محمد بن أحمد بن جعفر الوكيعي وغيرهما. وكان يُقْرَأُ عليه في المسجد الجَامع بِبَجَّانة ويُسْمَعُ منه[4].

وقد ذكر ابن الأبار فيما سبق نقله أن الذي روى عن علي بن شيبة وصيةَ المعافى هو أبو الفضل مسعود بن علي بن مسعود، وأنه قرأ ذلك بخط أبي الحجاج يوسف بن أيوب بن القاسم الفهري.

---

(1) «تاريخ الموصل» (ص 363)، «المتفق والمفترق» للخطيب البغدادي (3/ 967- 968)، «بغية الطلب» لابن العديم (9/ 4054- 4055).
(2) «تاريخ بغداد» (9/ 424- 425).
(3) «تاريخ بغداد» (13/ 393- 394)، «الأنساب» للسمعاني (8/ 470).
(4) «تاريخ علماء الأندلس» لابن الفرضي (2/ 131).

ثم قال بعد ذلك: «وذكر ابن الفرضي في تاريخه مسعودَ بن علي بن مروان، وكناه أبا القاسم، ونص على أنه من أهل بجانة، وأن له رحلة سمع فيها بمصر من النسائي وغيره، ويشبه أن يكون آخر، والله أعلم»[1].

قلت: والصواب أنه هو هو، لأمرين:

أحدهما أن اسمه ورد في النسخة المعتمدة كما عند ابن الفرضي: «مسعود بن علي بن مروان»، وكذلك عند ابن خير كما سبق نقله، إلا أنه كناه بأبي الفضل خلافا لابن الفرضي الذي كناه بأبي القاسم.

والثاني أن ابن الفرضي ذكر أن مسعود بن علي بن مروان دخل مصر، وغالب الظن أنه سمع وصية المعافى بها من علي بن شيبة الذي استوطن مصر وحدث بها إلى أن اخترمته المنية فيها.

وعليه يكون مسعود بن علي بن مروان هو الذي جلب وصية المعافى من المشرق، وأدخلها إلى الأندلس، فانتشرت بها وكثر رواتها.

5) محمد بن يحيى بن عَوَانة بن عبد الرحيم بن حَامد بن إبراهيم (الثْعلبيّ) [2] من أهل قرطبة؛ يُكنى: أبا عبد الله. مات سنة إحدى وستين وثلاث مئة[3].

6) أبو الفضل أحمد بن قاسم بن عبد الرحمان بن عبد الله بن محمد التميمي التَّاهَرْتِي البزاز، قدم قرطبة صغيراً.

قال ابن عبد البر: لقيته وسمعت كثيراً منه. مات سنة خمس وتسعين وثلاث مئة[4].

---

(1) «التكملة لكتاب الصلة» (1/ 394).

(2) كذا ورد عند ابن الفرضي، وورد عند ابن الأبار كما سبق: «التغلبي»، فالله أعلم.

(3) «تاريخ علماء الأندلس» (2/ 71).

(4) «جذوة المقتبس» (ص 141 - 142)، «الصلة» (1/ 140).

7) أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النَّمَري الحافظ المعروف ببخاري المغرب[1]. مات سنة ثلاث وستين وأربع مئة[2].

8) أبو الحسن طاهر بن مفوز بن أحمد بن مفوز المعافري، روى عن أبي عمر بن عبد البر ، وأكثر عنه، واختص به، وهو أثبت الناس فيه، مات سنة أربع وثمانين وأربع مئة[3].

9) أبو عامر محمد بن حبيب بن عبيد الله بن مسعود الأموي، من أهل شاطبة، مات سنة ثمان وعشرين وخمس مئة[4].

10) أبو بكر يحيى بن محمد بن رزق من أهل المرية، مات بسبتة سنة ستين وخمس مئة[5].

ولم أتبين الراوي عنه، ولعله ناسخ الأصل الذي نُقلت منه هذه النسخة، والله أعلم.

فإن قيل: لقد أكثر المعافى بن عمران من قوله في هذه الوصية: بلغنا عن النبي ﷺ ، مع أنه من أهل الرواية والإسناد، وذلك يشكك في صحة نسبتها إليه.

فالجواب أن ذلك ليس بلازم، لأن مقام الإيصاءِ مقامُ إيجاز واختصار، يقتضي تركَ الإطناب بسرد الأسانيد والروايات.

وما لنا نذهب بعيدا ففي أثناء الوصية ما يصرّح بأن المعافى ترك سرد الأسانيد عمدا، وهو قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فقد وصفنا في ذلك، مع ما كتبْنا لكم في الأحاديثِ الجامعة،

---

(1) هذا الوصف وصفه به العلامة ابن قيم الجوزية في كتابه «اجتماع الجيوش الإسلامية» (ص 102).
(2) «جذوة المقتبس» (ص 367- 369).
(3) «الصلة» (1/ 376).
(4) «الصلة» (3/ 843).
(5) «الصلة» (3/ 967).

في الأهواءِ وأحاديثِ الفتن ما حَضَرنا، وما كتبنا لكم ما أخذْناه مِن الثقاتِ وأهلِ العلم والفضلِ والسُّنَن مِمَّن لَقِينا».

وهذا الحافظ الذهبي لما ذكر رسالة مالك إلى هارون الرشيد حكم عليها بالوضع، وأن إسنادها منقطع، وأن فيها أحاديث لا تعرف[1]، ولم يشر إلى كثرة البلاغات التي فيها مع أن مالكا أيضا من أهل الرواية والإسناد، والله أعلم.

---

(1) «سير أعلام النبلاء» (8/ 89).

المبحث الرابع: صفة النسخة المعتمدة في التحقيق

اعتمدت في تحقيق هذا الكتاب على نسخة فريدة تحتفظ بها خزانة جامع القرويين بفاس[1]، ضمن مجموع برقم: 1176/ 3، من 54/ ب إلى 65/ ب، تقع في 12 ورقة، في كل ورقة وجهان، وفي كل وجه 24 سطرا، وفي جوانبها بعض الأحاديث النبوية تبين أنها منتقاة من كتاب «الشهاب في المواعظ والآداب» لأبي عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر القضاعي (ت454هـ).

والنسخة في عامتها جيدة، إلا مواضع منها أتى عليها المزْق والتَّأَكُّل. كتبت بخط مغربي واضح وجميل، وفُرغ من نسخها في صفر عام 812هـ.

---

(1) انظر «فهرس مخطوطات خزانة القرويين» (3/ 259- 260).

المبحث الخامس: المنهج المتبع في التحقيق

✦ نسخت المخطوط حسْب قواعد الرّسم الحدِيثة، ثم قابلته بأصله للاستيقان من صِحَّتِه.

✦ ضبطتُ بعض الألفاظ والأسماء التي قد تُشكل، وذلك بالرُّجوع إلى المصادر المتَخَصِّصةَ في ذلك، والضبط قَلَمِيٌّ.

✦ عزوت الآيات الواردة في الجزء بذكرِي لاسم السورة ورقمِ الآية في المصحف الشريف برواية ورش عن نافع.

✦ خرجتُ الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب، وطريقتي الاختصار والإيجاز ما أمكن بحيث إن تعدد الرواة لحديث أو أثر ما أكتفي بالأولى منهم لعلو سنده أو خصيصة تميز بها كتابه، وإن وقع الحديث أو الأثر من طريق المعافى بن عمران أقدمه على غيره وإن كان دونه في التقديم، ولم أعتن كثيرا بالحكم على الأحاديث أو الآثار لأن معظمها في الترغيب والترهيب، وقد سهل في ذلك كثير من أهل العلم.

ولم أشر أيضا إلى بعض الفروق التي قد تكون بين لفظ الحديث أو الأثر الوارد في الكتاب ولفظه في الكتب التي خرّجته منها، لأن الغرض هو مجرد التوثيق.

✦ ترجمتُ بعضَ الأعلام الواردين في الإسناد عند أول ذِكرٍ لَهُ، ولم ألتزم ذلك في جميع أماكن وُرُوده، ولم أَخْرُجْ في ذلك عن «التقريب» لابن حجر.

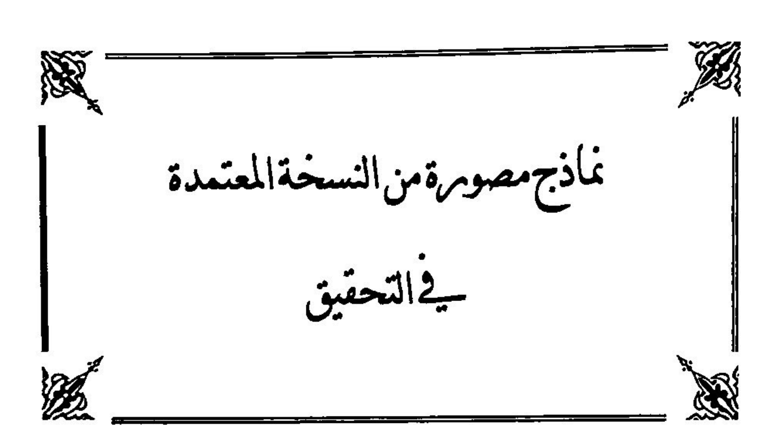
✦ شَرَحت بعض الكلمات الغريبة الوارد ذكرها في الكتاب، وذلك اعتمادا على «لسان العرب» لابن منظور.

✦ صنعتُ بعض الفهارس التي تُقَرِّبُ الباحث من الاستفادة من هذا الكتاب، وهي فهرس للآيات، وآخر للأحاديث والآثار، وآخر للأعلام، وآخر للمصادر والمراجع.

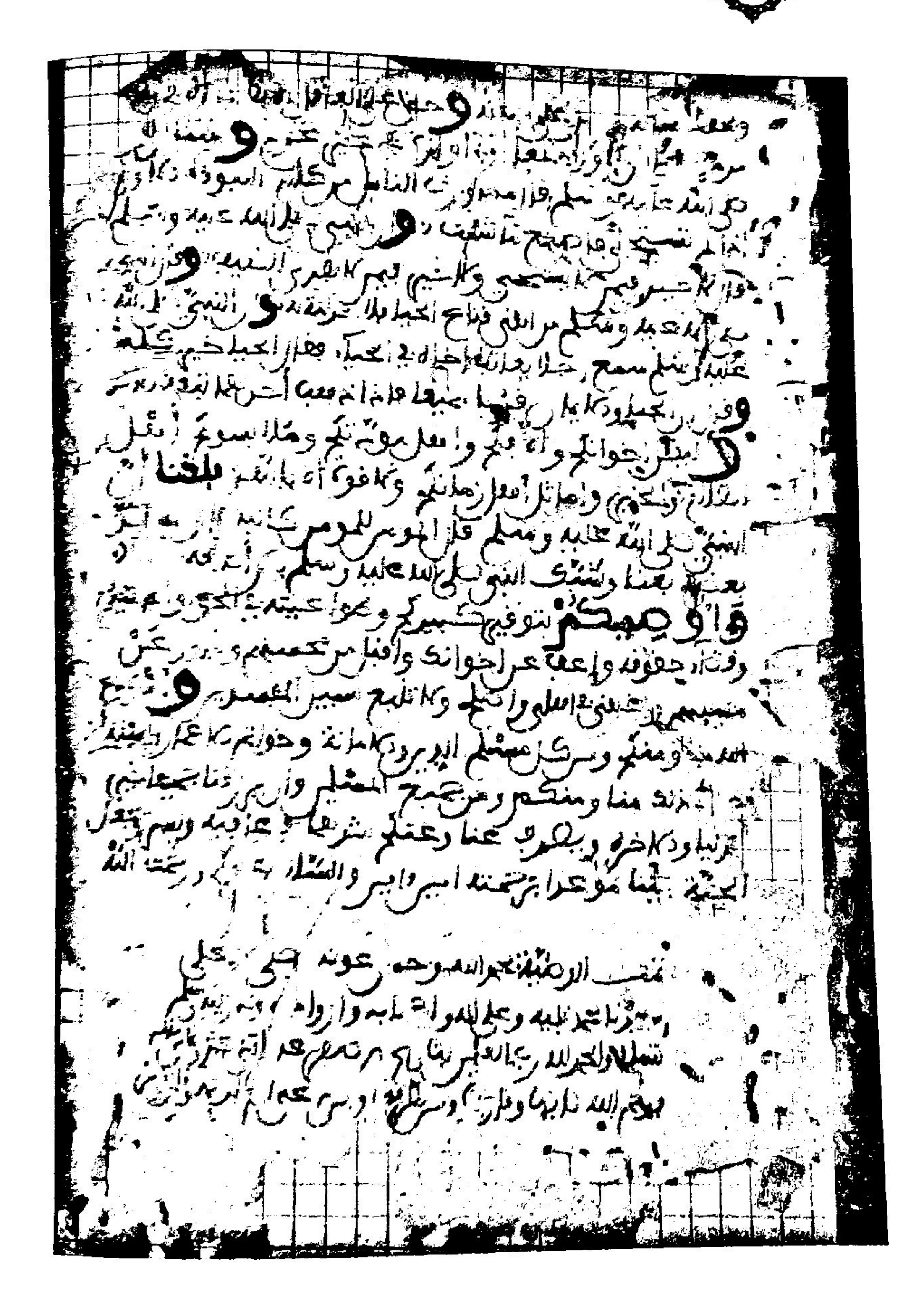
وغير ذلك مما سَيَعْرِفُه من اطَّلَعَ على هذا الكتاب.

وفي الختام أسأل الله عز وجل أن يجعلنا من المتقين الذين يُتقبل عنهم أحسن ما عملوا ويُتجاوز عن سيئاتهم في أصحاب الجنة، وأن يُنْجز لنا سبحانه وتعالى وعْد الصدق الذي وعدنا، إنه كان وعده مأتيا ومفعولا.

وصلى الله وسلم على الصادق المصدوق نبينا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين المحسنين، والحمد لله رب العالمين.


نماذج مصورة من النسخة المعتمدة
في التحقيق

بداية الكتاب



نهاية الكتاب

وَصِيَّةُ

المُعَافَى بن عِمْرَان الأَزْدِيّ المَوْصِلِيّ [illegible]

إلى مَنْ بَلَغَهُ كِتَابُهُ مِنَ الوَلَدِ والقَرَابَةِ وسَائِرِ المُسْلِمِينَ

رِوَايَةُ

الحافظ أبي عُمر يُوسف ابن عبد البر النَّمَري القُرطبي [illegible]

بسنده إلى

أبي هاشم زَيْد بن علي الأحمدي الموصلي [illegible]

عن المصنِّف رحمه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا[1]

[محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما][2]

أخبرني شيخُنَا الفقيه الحافظُ أبو بكر يَحْيَى بنُ محمد بنِ رِزْقٍ[3] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيمَا أجازهُ لي قال: أخبرني شيخنا الفقيهُ المحدِّث أبو عامرٍ محمدُ بنُ حَبيبٍ[4] بنِ عُبيد الله[5] قراءةً عليه في مسجده بِشَاطِبَةَ عَن أبي الحسن طاهر بنِ مُفَوّزٍ الحافظِ[6] قال: أخبرني الفقيهُ الحافظ أبو عمر يوسفُ بنُ عبد الله بنِ محمد بنِ عبد البَرِّ النَّمَري رَحِمَهُ اللَّهُ قال: أخبرني أبو الفضل أحمدُ بن قاسم بنِ عبد الرحمان التَّاهَرْتِي[7] البَزَّازُ[8] عَن أبِي عبدالله محمد بنِ يَحيى بنِ عَوَانَةَ[9] قالَ: قرأ علينا مَسعودُ بنُ عليِّ بنِ مَروانَ[10] قالَ:

---

(1) هذا مذهب بعض أهل العلم، يرون عدم عطف الصلاة على البسملة بالواو، لأن الصلاة في نظرهم إنشاء، والبسملة خبر، ولا يجوز عندهم عطف الإنشاء على الخبر. قال العلامة محمد الطاهر بن عاشور رَحِمَهُ اللَّهُ «منع بعض علماء العربية عطف الإنشاء على الخبر، وعطف الخبر على الإنشاء، والحق أن ذلك ليس بممنوع، وهو كثير في الكلام البليغ». «موجز البلاغة» (ص 29). وانظر لزيادة الفائدة «نتائج الفكر» للسهيلي (ص 44- 45). ولابن السيد البطليوسي رسالة مفيدة في ذلك، طبعت ضمن رسائله (ص 377- 388).

(2) هذا الموضع خرم في الأصل.

(3) تقدمت ترجمته.

(4) في الأصل: «خبيب»، وهو تصحيف.

(5) تقدمت ترجمته.

(6) تقدمت ترجمته.

(7) في الأصل: «الناصري»، وهو تصحيف.

(8) تقدمت ترجمته.

(9) تقدمت ترجمته.

(10) تقدمت ترجمته.

حدثنا عليُّ بنُ شَيبةَ عن [1] رباحِ بنِ الْجَرَّاحِ [2] قالَ: حَدثنا زَيدُ بنُ عليِّ بنِ [أبي][3] خِدَاشٍ [4] قالَ: حَدثنا المعافَى بنُ عمرانَ بنِ نُفيل الأَزْدِي رَحِمَهُ اللَّهُ قالَ:

هذهِ وَصيةُ المعافَى بنِ عمرانَ إلى مَن بَلَغَه كتابُه مِن الوَلَدِ والقرابةِ وسائرِ المسلمين سلامٌ عليكم، فَإني أَحْمَدُ إليكُم اللهَ الذِي لا إله إلا هُو

أَمَّا بعدُ:

فَإِنِّي أُوصيكُم وقرابَتِي وَمَن بَلَغَتْهُ وَصيَّتِي بِتقوى اللهِ الذي يَبْقَى، وَيَفْنَى مَا سواهُ، والتوكلِ عليه، والاعتصامِ به، وإيثارِ طاعتِه، ومَحبتِه، ومراقبتِه فِي الأمورِ كُلِّها، والصبرِ، والتعاونِ على البِرِّ والتقوَى، والعدلِ والإحسانِ، وإيتاءِ ذِي القُربى، وَالتناهِي عَن المنكرِ والفحشاءِ والبَغي والإِثْمِ وَالعُدوان.

أَعاننَا اللهُ وإِيَّاكم على ذلكَ، وعلَى كلِّ خَيرٍ بِرَحْمَتِه.

بَلَغَنا عَن الرَّبيعِ بن خُثَيْم [5] فِي قولِ الله عز وجل: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾[6]، قالَ: مِن كُل أَمرٍ يَضِيقُ علَى الناسِ [7].

---

(1) في الأصل: «بن»، وهو تصحيف.

(2) في الأصل: «الحجاج»، وهو تصحيف، وقد تقدمت ترجمته. ويدل على أنه مُصَحَّفٌ قول المزي: «قال رباح بن الجراح العبدي: قال المعافى بن عمران: لتكن مائدة أحدكم ظاهرة من غير تكلف فوق طاقته فإنه أدوم». «تهذيب الكمال» (28/ 154)، وهذا موجود في الوصية كما سيأتي بهذا السياق: «وأوصيكم أن تكون مائدتكم ظاهرة مِن غير أن يَتكلف المرء فوق طاقته وقوته، فإنه أحزمُ».

(3) سقط من الأصل.

(4) تقدمت ترجمته.

(5) الربيع بن خُثَيم بن عائذ بن عبد الله الثوري أبو يزيد الكوفي، مات سنة إحدى وستين وقيل غير ذلك. «تقريب التهذيب» (ص319).

(6) الآية 2 من سورة الطلاق.

(7) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف»: كتاب الزهد، رقم: 36779، (19/ 481).

ويلغنَا عَن عَوْنِ بنِ عبدِ الله بنِ عُتبةَ[1] أنَّه قالَ: كانَ كِتَابُ الفقهاءِ بَيْنَهُم بَعْضِهِم إلى بعضٍ: مَن عَمِلَ لآخرتِه كفَاه اللهُ أَمْرَ دُنياه، وَمَن أصلحَ سَرِيرَتَه أصلحَ اللهُ عَلانِيَتَه، وَمَن أصلحَ مَا بينَه وبينَ اللهِ أصْلَحَ اللهُ مَا بَيْنَه وبينَ الناسِ[2].

ويلغنَا عَن سَعيدِ بنِ جُبَيْرٍ[3] أنَّه قالَ: التوكلُ جِمَاعُ الإيمانِ[4].

وَمَن وَجَد مِنكم سَبيلا، ثُمَّ لَم يَحُجَّ فَلا يُؤَخِّرْ ذلكَ، فإنَّه لا عُذْرَ لَه فِي تَركِ وظائفِ الدِّينِ.

ويلغنَا عَن النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «بُنِيَ الإسلامُ على خَمْسٍ: شهادةِ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وإقامةِ/ الصلاةِ، وَإيتاءِ الزكاةِ، وَحَجِّ البَيْتِ، وَصومِ شَهرِ رمضانَ»[5]. [1/ب]

وَبَلَغَنَا عَن عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه قالَ: مَن تَرَكَه[6] مِن غَيْرِ عُذْرٍ فَلْيَمُت يهوديًّا أو نَصرانِيًّا[7].

---

(1) عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي أبو عبد الله الكوفي مات قبل سنة عشرين ومائة. «تقريب التهذيب» (ص758).

(2) رواه وكيع في «الزهد»، باب كتاب أهل الخير بعضهم إلى بعض، رقم: 525، (ص99).

(3) سعيد بن جبير الأسدي مولاهم الكوفي، مات سنة خمسة وتسعين. «تقريب التهذيب» (ص374-375).

(4) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف»: كتاب الدعاء، باب إذا وقع في الأمر العظيم، رقم: 30205، (15/ 301).

(5) رواه من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: البخاري في «الجامع الصحيح»، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ بني الإسلام على خمس وهو قول وفعل ويزيد وينقص، رقم: 8، (1/ 54). ومسلم في «الصحيح»، كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام، رقم: 19، (ص 27).

(6) يعني الحج.

(7) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف»: كتاب الحج، باب في الرجل يموت ولم يحج وهو موسر، رقم: 14670، (8/ 459).

وبلغنَا عَن النبيِّ ﷺ نَحْوه[1].

وبلغنَا عَن النبيِّ ﷺ أنَّه قالَ: «مَن تَرَكَ صلاةً مُتَعَمِّدًا فَقَد بَرِئَ مِن ذِمةِ محمدٍ»[2].

وبلغنَا أنَّه مَن لَم يُزَكِّ فَلا صلاةَ لَه[3].

وبلغنَا أنَّه مَن أفْطَرَ يومًا مِن شَهرِ رمضانَ مِن غَيْرِ عُذْرٍ وَلا رخصةٍ مِن اللهِ لَم يَقْضِه وإنْ صامَ الدهْرَ كُلَّه؛ لَقِيَ اللهَ بِه إنْ شاءَ عَذَّبه، وإنْ شاءَ غَفر لَه[4].

فَلا تُضَيِّعُوا فرائضَ دِينِكُم.

وَأُوصِيكُم بالقرآنِ وَالتَّمسكِ بِهِ، وَاسْتِتْمَام[5] مَا امْتَنَّ بِهِ عليكُم منهُ بإيثارِه علَى الأشغالِ بَعد اللازمِ، وَالمواظبةِ عليهِ مَا بَقِيتُم، فَإنَّه مِن عَظيمِ نِعَمِ اللهِ عَلَيكم بعدَ الإسلامِ.

وبلغنَا أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «مَا مِن شَفيعٍ أفضلُ عندَ اللهِ مَنْزِلةً يومَ القيامةِ مِن القرآنِ، نَبيٍّ وَلا مَلَكٍ وَلا غَيْرِه»[6].

---

(1) رواه من حديث أبي أمامة رضي الله عنه: الدارمي في «المسند»، كتاب المناسك، باب من مات ولم يحج، رقم: 1826، (2/ 1122).

(2) رواه من حديث أم أيمن رضي الله عنها: أحمد في «المسند»، رقم: 27364، (45/ 357).

(3) رواه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه موقوفا: الطبراني في «المعجم الكبير»، رقم: 10095، (10/ 126- 127).

(4) رواه بهذا التمام عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه موقوفا: عبد الرزاق في «المصنف»، كتاب الصيام، باب حرمة رمضان، رقم: 7476، (4/ 199).

(5) أي إكماله.

(6) قال الحافظ العراقي في «المغني عن حمل الأسفار في الأسفار» (1/ 245- مع الإحياء): «رواه عبد الملك بن حبيب من رواية سعيد بن سليم مرسلا».

وبلغنَـا أَنَّ أَبَـا أُمامـةَ البَـاهِلِي قـالَ: اقْـرَؤُوا القـرآنَ، وَلا تَغُـرَّنَّكُم هـذهِ المصَـاحِفُ المعَلَّقَةُ، فإنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ لا يُعَذِّبُ قلبًا وَعَى القرآنَ[1].

وبلغنَا أَنَّ النبِيَّ ﷺ قالَ: «لَو كانَ القرآنُ فِي إهابٍ مَا مَسَّتْهُ النارُ»[2].

وبلغنا أن ابن مسعود قال: لا يسأل أحدكم عن نفسه إلا القرآن، فإن كان يحب القرآن ويعجبه فهو يحب الله ورسوله[3].

وبلغنَا أَنَّ النبِيَّ ﷺ عُرِضَتْ عليهِ الذُّنوبُ، فَلَم يَجِد فيهَا شيئًا أعظمَ مِن حاملِ القرآنِ وتاركِه[4].

وبلغنَا أَنَّه قالَ: «مَن أُوتِيَ القرآنَ فَرَأى أَنَّ أحدًا أُوتِيَ أفضلَ مِمَّا أوتِيَ فَقَد اسْتَصْغَرَ مَا عَظَّمَ اللهُ عز وجلَّ، وَحُقَّ لِمَنْ حَمَلَ القرآنَ أَنْ لا يَجْهَلَ فِيمن يَجْهلُ، وَلا يَحِدَّ فِيمَن يَحِدُّ[5]، وَلا يَعْجَلَ فِيمَن يَعجلُ، تَعْظِيمًا لِحَقِّ القرآنِ»[6].

وَبلغَنا أَنَّ النبِيَّ ﷺ قالَ: «أَفضلُ عبادةِ أمتِي القرآنُ»[7].

---

(1) رواه الدارمي في «المسند»، كتاب فضائل القرآن، باب فضل من قرأ القرآن، رقم: 3362- 3363، (4/ 2092).

(2) رواه من حديث عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه: أحمد في «المسند»، رقم: 17420، (28/ 635- 636).

(3) رواه ابن الجعد في «المسند»، رقم: 2040، (2/ 774).

(4) رواه بهذا اللفظ عن الوليد بن عبد الله ابن أبي مغيث مرسلا ابن أبي شيبة في «المصنف»: كتاب فضائل القرآن، باب في نسيان القرآن، رقم: 30620، (15/ 457- 458).

(5) حَدَّ يَحِدُّ حِدَّةً، فهو مُحْتَدٌّ؛ إذا غضب. «لسان العرب»، مادة: حدد؛ (3/ 140).

(6) رواه من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما الحاكم - وصححه - في «المستدرك»: كتاب فضائل القرآن، أخبار في فضائل القرآن جملة، (1/ 552)، وعزاه ابن كثير في «فضائل القرآن» (ص 296- 297) إلى تخريج الطبراني في «المعجم الكبير»، ومسند عبد الله بن عمرو في المطبوع منه مفقود، لكنه - أعني ابن كثير - قد ساق إسناده في الكتاب المذكور.

(7) رواه من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما: البيهقي في «الجامع لشعب الإيمان»، رقم: 1865، (3/ 395- 396).

وَأُوصِيكم بصلاح ذاتِ البَيْنِ، وَتوقيرِ أكَابِركم، وَطَاعتِهم فِي الجميلِ، وَالعَطْفِ علَى الصغيرِ، فَإِنَّهنَّ[1] عَوْنٌ علَى صلاحِ العاجلِ والآجِلِ.

وبلغنَا أَنَّ النبِيَّ ﷺ قالَ: «أَلا أُنبِّئُكُم بِمَا هُو أفضلُ مِن الصلاةِ والصدقةِ: صلاحُ ذاتِ البَيْنِ، وَإِيَّاكم وَالبِغْضَةَ، فَإِنَّهَا الحالِقةُ، حَالقةُ الدِّينِ، لا حالقةُ/ [1/2] الشَّعَرِ»[2].

وبلغنَا أَنَّه قالَ: «لَيس مِنا مَن لَم يُوَقِّرْ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ لَنا حَقَّنا»[3].

وَأَنَّ[4] كبيرَ الإخوةِ والدُهم بعدَ والِدِهم.

وأنّ بعضَ أصحابِ[5] النَبِيِّ ﷺ قالَ لِوَلَدِه: سَوِّدُوا أَكْبَرَكم، فإِنَّ القومَ إِذَا سَوَّدُوا أَكْبَرَهم خَلَفُوا آباءَهم، وإِذَا سَوَّدُوا أَصْغَرَهم أَزْرَى ذلكَ عليهِم فِي أَكْفَائِهِم[6].

إِلا أَن يكونَ أَكبَرُهم علَى طريقةِ غَيْرِ الفَضْلِ وَمَا لا يَنْبَغِي، فَيَبْتَغُونَ الفَضْلَ فِي قَضاءِ حَقِّ سِنِّه.

وَأُوصِيكم بصلةِ الرَّحِمِ، وَرعايةِ مَا عَظَّمَ اللهُ مِن حَقِّهَا، وَالتَّواصلِ، وَحَذَرِ القَطِيعةِ؛ فَإِنَّا لا نَعْلَمُ بعدَ الفرائضِ أفضلَ وَلا أَنفعَ لأَهلِه فِي الدنيَا والآخرةِ مِن التواصلِ وَصلاحِ ذاتِ البَيْنِ.

---

(1) يعني الأمور المذكورة أو الأشياء أو الخصال أو ما شابه هذا.

(2) رواه عن سعيد بن المسيب مرسلا ابن وضاح في «البدع والنهي عنها»، باب فيما يدال الناس بعضهم من بعض والبقاع، (ص85). وانظر الكلام عليه في «التمهيد» لابن عبد البر (23/ 144 - 146).

(3) رواه من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما بهذه الزيادة: «ويعرف لنا حقنا»: الطبراني في «المعجم الكبير»، رقم: 12276، (11/ 449).

(4) يعني: وبلغنا أن كبير...

(5) هو الصحابي الجليل أبو علي قيس بن عاصم بن سنان التميمي المنقري رضي الله عنه.

(6) رواه البخاري في «الأدب المفرد»، باب تسويد الأكابر، رقم: 361، (ص128).

وَبَلَغنا أَنَّ النبيَّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «إنَّ أَعْجَلَ الْخَيْرِ ثوابًا صلةُ الرحمِ، وإنَّ أعجلَ الشرِّ عقوبةً البغيُ، وَيَمِينُ الصَّبْرِ الفاجرةِ تَتْرُكُ الدِّيَارَ بَلاقِعَ»[1].

وَبَلَغَنا أَنَّه قالَ فِي شهادةِ الزُّورِ مثلَ ذلكَ[2].

ويلغنَا أَنَّ أصفياءَ اللهِ عَزَّ وَجل يومَ القيامةِ الذينَ يَصِلُونَ مَن قَطَعهم، وَيَغْفرون لِمَن ظَلَمَهم، وَيُحْسنونَ إِلَى مَن أساءَ إليهِم[3].

وبلغنَا أَنَّ النبيَّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «الرَّحِمُ مُعلقةٌ بِالعَرْشِ، فَلَيْسَ الواصلُ بِالمكَافِئِ، وَلَكِنِ الذِي إِذَا انْقَطَعَت رَحِمُه وَصَلَها»[4].

ويلغنَا أَنَّ النبيَّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «مِن الجفَاءِ فِي الدِّينِ النفقةُ فِي الأَبْعدينَ وَالتركُ للأَقربينَ»[5].

وَأُوصِيكُم بِبِرِّ آبَائِكُم، فَإِنَّه بَلَغنا عَن النبيِّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّه قالَ: «الجنَّةُ يُوجَدُ رِيحهَا مِن مَسِيرةِ أَلفِ عامٍ، وَلا يَجِدُ رِيحهَا عَاقٌّ وَلا قَاطِعُ رَحِمٍ»[6].

وَأَنه قالَ: «أُمَّكَ ثُم أَبَاكَ وَأُخْتَكَ ثُم أخاكَ»[7].

---

(1) رواه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الأيمان، باب ما جاء في اليمين الغموس، رقم: 19870، (10/ 62).

(2) لم أظفر به فيما بحثت.

(3) رواه من قول عيسى عليه الصلاة والسلام: أحمد في «الزهد»، باب زهد عيسى ومواعظه، رقم: 482، (ص 78).

(4) رواه من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أحمد في «المسند»، رقم: 6524، (11/ 77).

(5) لم أجده بهذا اللفظ.

(6) رواه من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: الطبراني في «المعجم الأوسط»، رقم: 5664، (6/ 18).

(7) رواه من حديث أبي منفعة كليب: الدولابي في «الأسماء والكنى»، رقم: 328، (1/ 168). ومن حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ابن عدي في «الكامل» (4/ 504).

وَأُوصِيكُم بِتَوقِيرِ صُلَحَاءِ أقارِبِكم، وَمُشَاوَرَتِهِم، والاستعانةُ برأيِهِم مِن أمرِ دِينِكم ودُنياكم.

وَأُوصِيكُم بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، أنْ يُكْرِمَ الرَّجُلُ حَلِيلَتَه، ويَلْطُفَ بِهَا، ويُحْسِنَ صُحْبَتَها، وَالمُخَالَقَةَ[1] لَهَا، وَكَفَّ الأذى وَسوءِ اللفظِ مَا استطاعَ، إلا عِتابًا جَميلا فِي غَيْرِ فُحْشٍ.

وَلا تُطِيعُوا أنْفُسَكم فِي ضَرْبٍ وَلا شَتْمٍ وَلا فِرَاقٍ حَتَّى يُفَرِّقَ الموتُ، إلا أنْ يَكونَ أمرٌ[2] مِن عُذْرٍ، فيَكونَ سَراحًا جَمِيلا.

وبلغنا أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «إنَّ اللهَ لا يُحِبُّ الفَاحِشَ المُتَفَحِّشَ»[3].

وقالَ: «إنَّ البَذَاءَ لُؤْمٌ»[4].

ونَهَى عَن ضَربِ النساءِ.

وقالَ: «لَو نَظَرَ فِيهِم[5] ما وجدُوا خِيارَكُم»[6].

[2/ب] وقالَ: «إنَّ اللهَ تعالى لَم يُحِلَّ شيئًا أبغضَ إليهِ مِن الطَّلاقِ»[7]./

---

(1) في الأصل: «المخالفة»، وهو تصحيف.

(2) كذا هنا كلمة.

(3) رواه من حديث عائشة رضي الله عنها أبو داود في «السنن»، كتاب الأدب، باب حسن العشرة، رقم: 4792، (ص 869).

(4) رواه من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه أبو يعلى في «المسند» كما في «المطالب العالية» لابن حجر، كتاب البر والصلة، باب حسن الخلق، رقم: 2571، (11/ 430).

(5) في الأصل: «فيهن»، والصواب ما أثبت.

(6) رواه من حديث إياس بن عبد الله بن أبي ذباب رضي الله عنه الحميدي في «المسند»، رقم: 900، (2/ 125).

(7) رواه من حديث محارب بن دثار مرسلا: أبو داود في «السنن»، كتاب الطلاق، باب في كراهية الطلاق، رقم: 2177، (ص 379).

وَإنَّ اللهَ لَيُبْغِضُ كُلَّ مِطْلاقٍ مِذْوَاقٍ[1].

وَبَلَغَنا أَنَّه قالَ: «كانَ أَهلُ [الكتابِ][2] مِن قَبْلِكُم يَتَزَوجُ أَحَدُهم المرأةَ مَا يَنْبُتُ على يديْها[3] الخيطُ، ثُم يُدْرِكُهُما [الموتُ][4] جَمِيعًا، مَا يَرْغَبُ أَحدُهُما عَن صاحِبِه»[5].

وأَنَّ مِن الفواحشِ التِي لَم يُبيَّن ذِكرُها فِي القرآنِ أن يَتَزوجَ الرجلُ المرأةَ، فإذَا تَقَادَمتْ صُحبتُها، وتَغَضَّنَ[6] بطنُها؛ طَلَّقَهَا[7].

وَبَلَغَنا أَنَّ عُمر بنَ الخطابِ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قالَ: لَيسَ كُلُّ بَيْتٍ يُبْنَى علَى المودَّةِ، وَلكنَّ الناسَ يَتَعَاشَرونَ بالأخلاقِ وَالأحسابِ، ومعَ الأدبِ الرفيقِ الجميلِ[8].

وكَفِّهِنَّ[9] عَن الخروجِ إلا فِي حَقٍّ، وقَصْرِهِنَّ علَى لُزومِ البُيوتِ، وَتَحْصِينِهِنَّ، وإنْ كُنَّ ذواتِ عَقلٍ وَدِينٍ، وَالغَيرةِ الجميلةِ علَى وُجوهِها فِي مواضِعها فِي غيرِ إفراطٍ.

---

(1) لم أجده بهذا اللفظ، ورواه قريبا منه من حديث شهر بن حوشب مرسلا: ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الطلاق، باب من كره الطلاق من غير ريبة، رقم: 19536، (10/ 188 - 189).

(2) خرم بالأصل.

(3) في الأصل: «ثديها»، وهو تصحيف. قال المناوي: «كناية عن شدة فقرها، بحيث لا تملك حتى ما لا قيمة له كالخيط، والقصد به المبالغة». «فيض القدير» (2/ 320).

(4) خرم بالأصل.

(5) رواه من حديث المقدام بن معدي كرب رَضِيَ اللهُ عَنهُ: ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»، رقم: 2442، (4/ 394).

(6) كذا في الأصل، فإن لم يكن تصحيفا فالمعنى تكسر جلدها لكبرها. انظر «لسان العرب»، مادة: غضن، (13/ 314).

(7) رواه من حديث العلاء بن سفيان الغساني بلاغا: الحارث بن أبي أسامة في «المسند»، رقم: 495، (1/ 549 - بغية الباحث للهيثمي)، وفيه بدل «وتغضن بطنها»: «ونفضت ما في بطنها».

(8) رواه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (1/ 392).

(9) أي: وأوصيكم بكفهن.

ولا اغْتِفارَ للصغيرِ مِن ذلكَ إلا فِي حَقٍّ مِن ذِي مَحْرمٍ، أو مَرَضٍ مِن ذِي قرابةٍ، أو عُذْرٍ حينَ يُفقَدُ الإماءُ والأعوانُ.

وكفِّهِنَّ عَن الخروجِ بالليلِ، فَإنَّه يُكْرَهُ أنْ يُعَرِّضَ خَادمَه لِفتنةٍ.

وبلغنَا عَن النبيِّ ﷺ أنَّه قالَ: «مِن الغَيْرةِ مَا يُحبُّ اللهُ، ومنهَا مَا يُبْغِضُ اللهُ، والغيرةُ التِي يُحبُّ اللهُ الغَيْرةُ فِي الحقِّ، والغيرةُ التِي يُبْغِضُ اللهُ الغيرةُ فِي الباطلِ»[1].

وبلغنَا أنَّه قالَ: «خيرٌ للنساءِ أن لا يَرَيْنَ الرِّجالَ، وَلا يَرَاهُنَّ الرِّجالُ»[2].

وبلغنَا أنَّه قالَ: «خِيَارُكم خَيْرُهم لِنسائِهم، وَأنَا خَيْرُكم لِنسائِي»[3].

وبلغنَا أنَّه قالَ: «أكْبَرُ المؤمنينَ إيمانًا أحْسَنُهم خُلُقًا، وَألْطَفُهُم بأهلِه»[4].

وَلَيسَ وَجهُ ذلكَ عِنْدنا بِالتفويضِ إليهِنَّ مَا يُفسِدْنَ وَمَا يُؤْتَمَنَّ عليهِ، وَلا تَرْكَ كَفِّهِنَّ عَن الشَّيْنِ وَالمضَرَّةِ، فإنَّ ذلكَ مِن إكرامِهِنَّ، وَصَوْنِهِنَّ، وَالنَظَرِ لَهُنَّ.

والتوسعةِ فِي النَفقةِ علَى قَدْرِ الميْسَرَةِ.

وَبلَغَنا عَن السلفِ أنَّهم كَانُوا إذَا كانَ فَضْلٌ جَعلوهُ خِصْبًا فِي بُيوتِهم، وَفِي اللبَاسِ تَجَوُّزًا، يُبْرِئُونَ مَن يُغلقونَ عليهِ أبْوابَهم[5]، فإنْ كانَ فَضْلٌ فَللأقَاربِ، فإنْ كانَ فَضْلٌ فَللجِيرانِ، فإنْ كانَ فضلٌ فهاهنا وَهَاهنا.

---

(1) رواه من حديث جابر بن عتيك رضي الله عنه: أبو داود في «السنن»، كتاب الجهاد، باب الخيلاء في الحرب، رقم: 2659، (ص467).

(2) رواه من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه البزار في «المسند»، رقم: 526،(2/ 159-160). لكنه من قول فاطمة بنت النبي ﷺ. فذكر علي رضي الله عنه قولها للنبي ﷺ فقال: «إنما فاطمة بضعة مني».

(3) رواه من حديث عائشة رضي الله عنها الترمذي في «الجامع»، كتاب المناقب، باب فضل أزواج النبي ﷺ، رقم: 3895، (ص875).

(4) رواه من حديث عائشة رضي الله عنها الترمذي في «الجامع»، كتاب الإيمان، باب ما جاء في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه، رقم: 2612، (ص589).

(5) تحرجا من بذل الماعون.

وبلغنا أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ابْدأْ بِمَن تَعولُ، وَلا تُلامُ علَى كَفَافٍ»(1).

وَأنّه قالَ: «مَا أنْفَقْتُم علَى أهْلِيكُم فِي غَيْرِ إسرافٍ وَلا إِقْتَارٍ فَهُو فِي سبيلِ اللهِ»(2).

وَأُوصِيكُم بِجِيرَانِكُم خَيْرًا، وَرِعايةِ مَا أَوصَى اللهُ وَرسولُه مِن حقوقِ الجِوَارِ، وَكَفُّ الأَذَى وَالْمَكْروهِ فِي صغيرِ الأمورِ وكبيرِها.

بَلَغَنا أنَّ ابنَ مَسعودٍ رضي الله عنه أتَاه رَجلٌ فقالَ: إنَّ لِي جارًا يُضيِّقُ علَيَّ وَيُؤْذِينِي وَيَشْتُمُنِي، فقالَ لَه ابنُ مسعودٍ/ : انْطَلِقْ، فَإنْ [هُو](3) عَصَى اللهَ فيكَ، فَأطِعِ اللهَ فيهِ(4). [1/3]

وَبَلَغَنا أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «لا [قَليلَ](5) مِن أذَى الجارِ»(6).

وَأنّه قالَ: «مَا مِن مُؤمنٍ إلا يُقَيِّضُ اللهُ له جارًا يُؤْذِيه، فإنْ صَبَرَ علَى أذَاه [آجَرَه](7) اللهُ»(8).

وَأنّه قالَ: «أُوصِيتُ بِالجارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أنّه سَيُوَرِّثُه»(9).

---

(1) رواه من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه مسلم في «الصحيح»، كتاب الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، وأن اليد العليا هي المنفقة وأن السفلى هي الآخذة، رقم: 1036، (ص516).

(2) رواه عن الحسن البصري مرسلا: ابن أبي شيبة في «المصنف»: كتاب الأدب، باب في الإسراف في النفقة، رقم: 27138، (13/ 547).

(3) خرم بالأصل.

(4) لم أجده مسندا، وذكره الغزالي في «إحياء علوم الدين» (2/ 189)، ولم يخرجه الحافظ العراقي في «المغني»(2/ 189 - مع الإحياء).

(5) خرم بالأصل.

(6) رواه من حديث أم سلمة زوج النبي ﷺ رضي الله عنها: الطبراني في «المعجم الكبير»، رقم: 535، (23/ 258).

(7) خرم بالأصل.

(8) رواه من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه: الخطيب البغدادي في «المتفق والمفترق» رقم: 316، (2/ 571 - 572).

(9) متفق عليه من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: رواه البخاري في «الجامع الصحيح»، كتاب الأدب، باب الوصاة بالجار، رقم: 5799، (3/ 391). ومسلم في «الصحيح»، كتاب البر والصلة والأدب، باب الوصية بالجار والإحسان إليه، رقم: 2625، (ص1413).

وَبَلَغنا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «أَوَّلُ خَصْمَيْنِ يومَ القيامةِ جَارَانِ»[1].

وَأُوصِيكُم بِأهلِ مَودَّةِ أَبِيكُم خيْرًا وَإِخوَانِهِم، وَالتَّمَسُّكِ بِهِم، وَمُشَاوَرَتِهم، وَصِلَتِهِم، وَحِفْظِ عَقِبِهِم مِن بَعْدِهِم.

فَإِنَّه بَلَغنا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «لا تَقْطَعْ مَن كانَ يَصِلُ أَبُوكَ فَيَطْفَأَ نُورُك، وُدُّك [وُدُّ][2] أبيكَ»[3].

وَبَلَغنا أَنَّه قالَ: «صِلَتُكَ أَخاكَ بعدَ موتِه أعظمُ بِرًّا مِن صِلَتِكَ إِيَّاهُ فِي حَيَاتِه»[4].

وَبَلَغنا أَنَّ عُمرَ بنَ الخطَّابِ رضي الله عنه قالَ: إِذَا رَزَقَكَ اللهُ وُدَّ امرئٍ مُسلمٍ [فَتَشَبَّثْ][5] بِهِ مَا اسْتَطَعْتَ[6].

وَأَنَّه قالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَصِلَ أَبَاه فِي قَبْرِه فَلْيَصِلْ إخوانَ أبيهِ مِن بَعْدِه[7].

وَأُوصِيكُم بِالْمَمَاليكِ خَيْرًا، مَن ابتُلِيَ بشيءٍ مِنْهم فَلْيُؤَدِّ إِليهِم حَقَّهم فِي تَعاهُدِ طَعَامِهِم وكِسْوتِهم، وَالرِّفْقِ بِهِم فِي العَمَلِ وَالقَولِ؛ وَلا تَجْمَعُوا عليهِم عَمَلَ الليلِ وَالنهارِ، فَمَا وَافقَكُم فَأَمْسِكوا، وَمَا لَم يُوَافِقْكُم فَاسْتَبْدِلوا، وَوَلُّوا أدبَه غيرَكم.

وَلا تَطْلبوا صلاحَ دُنْيَاكم بِشيءٍ يُنْقِصُ دِينكم، فَإِنَّ اللهَ يُصلحُ مَا يَشاءُ.

---

(1) رواه من حديث عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه: أحمد في «المسند»، رقم: 13372، (28/ 601).

(2) زيادة يقتضيها السياق.

(3) رواه من حديث ابن أبي حسين معضلا: ابن أبي شيبة في «المصنف»،كتاب الأدب، باب في الرجل يصل من أبوه يصل، رقم: 26890، (13/ 435).

(4) لم أظفر به فيما بحثت.

(5) في الأصل: «فتثبت»،وهو تصحيف.

(6) رواه وكيع في «الزهد»، باب الحب في الله، رقم: 334، (ص65).

(7) رواه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه موقوفا المروزي في «البر والصلة»، رقم: 89، (ص46). وروي مرفوعا من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أخرجه أبو يعلى في «المسند»، رقم: 5669، (10/ 37).

وَبَلَغنا أَنَّ سفيانَ[1] قالَ: آخِرُ مَا أَوْصَى بِهِ النَبِيُّ ﷺ أنَّه قالَ: «اتقُوا اللهَ فِي إِخْوانِكُم، أَطْعِمُوهُم مِمَّا تَأكلونَ، وَأَلْبِسُوهُم مِمَّا تَلْبَسُون، وَلا تُكَلِّفُوهُم مِن العَمَلِ مَا لا يُطِيقُون، فَمَا لَم يُوَافِقْكُم فَبِيعُوا، وَلا تُعَذِّبُوا خَلْقَ اللهِ»[2].

وَأُوصِيكُم بِالنَّصِيحةِ لأهلِ الإسلامِ، وَسَلامةِ الصُّدورِ، وَتَركِ مَا لا [ ][3] وَلُزومِ جَمَاعةِ المسلمينَ.

وَبَلَغَنا أَنَّ ابنَ أَبِي دُجَانَةَ[4] رَحِمَهُ اللهُ لَمَّا احْتُضِرَ جَعَلَ وَجْهُه يَتَهَلَّلُ، فقالَ: مَا مِن عَمَلِ شيءٍ أَوْثَقُ فِي نَفْسِي مِن أَنِّي كُنْتُ لا أَنْطِقُ فِيمَا لا يَعْنِينِي، وَكانَ قَلْبِي سَلِيمًا لِلمُسلمينَ.

وبلغنَا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «نَضَّرَ اللهُ امْرَءًا سَمِعَ مَقالَتِي فَوَعَاها، وَبَلَّغَها غَيْرَه، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِن سامعٍ، وَرُبَّ حاملِ فِقهٍ إِلَى مَن هُو أَفقهُ منهُ»[5]، أَو نَحْوُ ذَا.

وقالَ: «ثَلاثٌ لا يُغَلُّ عليهِنَّ قَلْبُ امرِئٍ مُسلمٍ، إِخلاصُ العملِ للهِ، وَالنَّصِيحَةُ لِوُلاةِ الأمرِ، وَلُزومُ جَماعةِ المسْلمينَ، فإِنَّ دَعْوَتَهم تُحِيطُ مِن وَرَائِهم»[6].

---

(1) سفيان بن سعيد الثوري إمام مشهور، مات سنة 161هـ. «تقريب التهذيب» (ص394).

(2) رواه من طريق سفيان الثوري بإسناده عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه: أحمد في «المسند»، رقم: 21483، (35/382).

(3) خرم بمقدار كلمة، ولعلها: «يعنيكم».

(4) كذا وقع هنا وفي «الجامع» لابن وهب، رقم: 319، (ص435): «ابن أبي دجانة»، والصواب هو: «أبو دجانة»، واسمه سماك بن خرشة، صحابي جليل رضي الله عنه، وفي ترجمته أخرج هذه القصة ابن سعد في «الطبقات الكبير» (3/ 516).

(5) روي عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم، منهم زيد بن ثابت رضي الله عنه أخرجه ابن ماجه في «السنن»، المقدمة، باب من بلغ علما، رقم: 230، (ص58).

(6) رواه من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: الترمذي في «الجامع»، كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، رقم: 2658، (ص599).

وبلغنا عَن المسيح بنِ مَريمَ ﷺ أنَّه قالَ: يَا مَعشرَ الحواريينَ إنْ أحْبَبْتُم أنْ تكُونوا أصفياءَ اللهِ وَنُورَ بَنِي آدمَ مِن خَلقِه؛ فَأصْلِحُوا بَيْنَ الناسِ، وَأحِبُّوا/ مَن [د/ب] أبْغَضَكُم[1].

وَأُوصِيكُم إنْ ابْتُلِيتُم بِوُقوعِ فتنةٍ مِن الناسِ، فَالحذارَ الحذارَ، وَالكفَّ الكفَّ، واملِكوا أنْفسَكم وَأيْدِيَكم وَألسِنَتَكم، وَجَاهِدُوا أهْوَاءَكُم و [ ][2].

وَبَلَغنا أنَّ ابنَ مَسعودٍ رضي الله عنه قالَ: إنَّ الرَّجُلَ لَيَحْضُرُ المعْصِيةَ فَيَكْرَهُهَا، فَيكونُ كَمَنْ غابَ عَنْها؛ وَيَغِيبُ عَنها فَيَرْضَاهَا، فَيَكونُ كَمَن شَهِدَهَا[3].

وَبَلَغنا أنَّ عَبدَ اللهِ بنَ عَمْرو[4] رضي الله عنه قالَ: تكونُ فِيكُم فِتْنَةٌ تَسْتَنْظِفُ[5] العَرَبُ فِي البدو[6] قَتْلاها، اللِّسَانُ فِيهَا أشَدُّ وَقْعًا مِن السَّيْفِ[7].

وَبَلَغنا أنَّه مَا مِن يومٍ إلا وَالأعضاءُ تُنَاشِدُ اللِّسَانَ: إنَّا نَنْشُدُكَ اللهَ أن تَجْنِيَ عَلينَا جِنايةً تُهلِكُنا[8].

---

(1) رواه عن يزيد بن ميسرة معضلا أحمد في «الزهد»، باب زهد عيسى ومواعظه، رقم: 482، (ص 78). ووقع في الإسناد تصحيف.

(2) خرم بمقدار كلمة.

(3) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف»: كتاب الفتن، باب من كره في الخروج في الفتنة وتعوذ منها، رقم: 38577، (21/ 173 - 174).

(4) في الأصل: «عمر»، والصواب ما أثبت.

(5) أي تَسْتَوْعِبهم هلاكًا. انظر «لسان العرب»، مادة: نظف، (9/ 336).

(6) كذا في الأصل، فلعلها تصحيف عن «النار» كما في مصادر الحديث.

(7) رواه من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أبو داود في «السنن»، كتاب الفتن والملاحم، باب في كف اللسان، رقم: 4265، (ص762).

(8) رواه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: الترمذي في «الجامع»، كتاب الزهد، باب ما جاء في حفظ اللسان، رقم: 2407، (ص 542).

وَالْزَمُوا بُيُوتَكُم، وَأَقِلُّوا الخِبْرَةَ بِمَا فِيهَا[1] إلا لِلتَّأَهُّبِ، والاستعدادِ، وَالْتِمَاسِ الْمَخْرَجِ، وَالعُزْلَةِ. وَلا قوةَ على ذلكَ إلا باللهِ.

وَاحْفَظُوا وصيةَ رَسولِ ﷺ، فَإِنَّه بَلَغَنَا أَنَّه ذُكِرتْ عِنْدَه الفِتَنُ، فقالَ: «إِنَّه سَتكونُ فِتَنٌ، فإِذَا كانَ ذلكَ فَأَخْفِ مَكَانَكَ، وَكُفَّ لِسَانَكَ»[2].

وَأَنَّ ابنَ مَسعودٍ كانَ يَقولُ: سَتُبْلَى فِي دَمِكَ وَمَالِكَ، فَابْذُلْ مَالَكَ، وَأَحْرِزْ دَمَكَ، فإِنْ تَخَطَّى البلاءُ إِلَى دَمِكَ وَدِينِكَ، فَابْذُلْ دَمَكَ، وَأَحْرِزْ دِينَكَ، فَإِنَّ الخَرِبَ مَن خَرِبَ دِينُه[3].

وَبَلَغَنا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «ألا أُخبِرُكم بِدَواءِ الفِتْنةِ، إنَّ اللهَ تَعالى لَم يُحِلَّ فيهَا شيئًا حَرَّمَه»[4].

وبلغنَا أَنَّ حُذَيْفةَ بنَ اليَمَانِ قالَ: كانَ النَاسُ يَسْأَلونَ النبيَّ ﷺ عَن الخيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُه عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقلتُ: يَا رَسولَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا حديثَ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَضَلالةٍ وَشَرٍّ، وإِنَّ اللهَ قَد جاءَ بالإسلامِ بِهذَا الخيْرِ، فَهَل بَعد هـذَا الخيْرِ مِن شَرٍّ؟ قالَ: «نَعَم»؛ قالَ حُذيفة: فَهَل بعدَ ذلكَ الشرِّ مِن خَيْرٍ؟ قالَ: «نَعم، وفيهِ دَخَنٌ»؛

---

(1) يعني بما في الفتنة التي تقدم التحذير منها.

(2) لم أجده بهذا اللفظ مرفوعا إلى النبي عليه الصلاة والسلام. ورواه موقوفا على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الفتن، باب من كره في الخروج في الفتنة وتعوذ منها، رقم: 38605، (21/ 184 - 185).

(3) لم أجده من قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. ورواه من قول جندب بن عبد الله رضي الله عنه نعيم بن حماد في «الفتن»، باب العصمة من الفتن، وما يستحب فيها من الكف والإمساك عن القتال، والعزلة فيها، وما يكره من الاستشراف لها، رقم: 377، (1/ 149).

(4) رواه من حديث القاسم بن عبد الرحمان مرسلا: نعيم بن حماد في «الفتن»، باب العصمة من الفتن، وما يستحب فيها من الكف والإمساك عن القتال، والعزلة فيها، وما يكره من الاستشراف لها، رقم: 486، (1/ 184).

قالَ حُذيفةُ: وَما دَخنُه؟ قالَ: «قَوْمٌ يَسْتَنُّونَ بِغَيْرِ سُنَّتي، وَيَهْتَدُون بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ وتُنكِرُ»؛ قلتُ: يَا رَسولَ اللهِ، هَل بَعد ذلكَ الخيرِ مِن شَرٍّ؟ قالَ: «نَعَم، دُعاةٌ على أبوابِ جَهنمَ، مَن أَجَابَهم إليهَا قَذَفُوه فيهَا»، قلتُ: يَا رسولَ الله، صِفْهُم لنَا نَعْرِفُهم؟ قالَ: «هُم جِلْدَتُنَا، وَيَتَكلمونَ بِأَلْسِنَتِنَا»، قلتُ: فَمَا تَأمُرُني يَا رسولَ اللهِ إنْ أَدْرَكَنِي ذلكَ الزمانُ؟ قالَ: «تَلْزَمُ جَمَاعةَ المسلمينَ وإمَامَهم»؛ قلتُ: يَا رسولَ اللهِ، فإنْ لَم تَكُن لَهُم جَماعةٌ وَلا إمامٌ؟ قالَ: «تَعْتَزِلُ تلكَ الفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَو أَنْ تَعَضَّ بِأَصلِ شَجَرةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الموتُ وَأَنتَ كذلكَ»[1]/ . [1/4]

وبلغنَا أَنَّ ابنَ مسعودٍ قالَ: هـذهِ فتنٌ قَد أَظَلَّتْ كَقِطَعِ الليلِ الْمُظْلم، كُلَّمَا ذَهَبَ رَسَلٌ جاءَ رَسَلٌ، يُصْبِحِ الرَّجلُ مؤمنًا وَيُمْسِي كافرًا، وَيُمْسِي مؤمنًا وَيصبحُ كافرًا، تَموتُ فيهَا قلوبُهم كمَا مَاتت فيهَا أَبدانُهم، يبيعُ فيهَا أقوامٌ دِينَهم بعَرضٍ مِن الدنيا قَليلٍ؛ وَاللهِ مَا لِي وَلكم منهَا مَخْرجٌ إنْ نَحنُ أَدْركناها إلا أنْ نَخْرُجَ منها كَيَوْمَ دَخَلْنَاهَا، كَالذِي عَهِد إلينَا نَبينُا مُحمدٌ ﷺ[2].

وبلغنَا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «يَأْتِي على الناسِ زمانٌ يُخَيَّرُ الرَّجلُ فيهِ بَيْنَ العَجْزِ والفجورِ، فَمَن أَدركَ ذلكَ الزمانَ فَلْيَخْتَرِ العَجْزَ عَلَى[3] الفجورِ»[4].

---

(1) رواه البخاري في «الجامع الصحيح»،كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة، رقم: 6827، (3/ 621- 622). ومسلم في «الصحيح»،كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال، وتحريم الخروج على الطاعة، ومفارقة الجماعة، رقم: 1847، (ص1028).

(2) رواه نعيم بن حماد في «الفتن»، باب ما كان من رسول الله ﷺ من التقدم ومن أصحابه في الفتن التي هي كائنة، رقم: 14، (1/ 31).

(3) في الأصل: «عن»، والصواب ما أثبت.

(4) رواه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أحمد في «المسند»، رقم: 7744، (13/ 169).

فأجْمَع أهلُ القِبْلةِ والفَضْلِ مِن أهلِ السُّنةِ والجماعةِ عَلَى[1] الكَفُّ عَن قتالِ أهلِ القبلةِ إلا اللُّصوص.

وبلغنَا أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «ألا إنَّ بَعْدَكُم[2] الرّجلَ الكذّابَ المضِلَّ، رأسُه بَيْنَ كَتِفَيْهِ حُبُكٌ حُبُكٌ[3]، ألا وَإنَّه أعْورُ، وإنَّ رَبَّكُم ليسَ بِأعْوَرَ، وإنَّه سَيقولُ: أنَا رَبُّكُم، فَمَن قالَ لَه: كَذَبْتَ، رَبُّنا اللهُ عليهِ تَوَكَّلْنا وإليهِ نَلْجَأُ، نعوذُ باللهِ منكَ، فَمنْ قالَ لَه ذلكَ: لَم يَكُنْ لَه يومئذٍ عليهِ سَبيلٌ»[4].

وَأُحذِّرُكم أهلَ البدعِ والأهواءِ؛ وَأُوصِيكُم مُجَانَبَتَهُم، وَاعتزالَ الكلامِ وَأهلِه، والخصوماتِ، ومُحْدَثَاتِ الأمورِ، وَتَرْكَ الجدالِ وإنْ كَانَ حَقًّا.

فَإنَّه بَلَغَنَا أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «مَا ضَلَّ قَومٌ بَعْدَ أنْ هَدَاهُم اللهُ إلا بِالجدالِ»[5].

وَبَلَغنَا أنَّه قيلَ لِمُوسى بنِ عمرانَ صَلَّى اللهُ عليهِ: لا تُخَاصِمْ أهلَ الأهواءِ فَيَقَعَ فِي قَلْبِكَ شيءٌ؛ فَيُؤْذِيَكَ، فَيُدْخِلَكَ النارَ[6].

---

(1) في الأصل: «عن»، والصواب ما أثبت.

(2) في الأصل: «يعدل»، وهو تصحيف.

(3) في الأصل: «حبل حبل»، وهو تصحيف. ومعناه أن شعر رأسه متكسر من الجُعُودة. انظر «لسان العرب»، مادة: حبك، (10/ 407).

(4) رواه من حديث رجل من الصحابة رضي الله عنه: أحمد في «المسند»، رقم: 23159، (38/ 229).

(5) رواه من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه: الترمذي في «الجامع»، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الزخرف، رقم: 3253،(ص 735).

(6) رواه عن خصيف معضلا: الآجري في «الشريعة»، باب ذم الجدال والخصومات في الدين، رقم: 122، (1/ 442).

وبلغنا أنَّ عمرَ بنَ عبدِ العزيزِ رَحِمَهُ اللهُ قالَ: مَن جعلَ دِينَه غرَضًا لِلخُصوماتِ أكثرَ التنقُّلَ[1].

[وكانَ][2] يقالُ: إيَّاكُم والمِراءَ، فإنَّها ساعاتُ جهلِ العالِمِ، وعندَها يبتغِي الشيطانُ زلَّتَه[3].

وبلغنا أنَّه كانَ يقالُ: إذَا أخذتَ بمَا أجمعَ عليهِ أهلُ قِبلَتِكَ لم يضُرَّكَ تركُ مَا اختلَفوا فيهِ، إنَّ الذِي اختلَفُوا فيهِ هُو الذِي نُهوا عنهُ[4].

ولا تسُبُّوا أحدًا مِن أصحابِ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا تنقُصُوهُم، ولا تذكُرُوهُم إلا بأحسنِ مَا انتَهى إليكُم، معَ الترَحُّمِ عليهِم، والدعاءِ لَهُم.

وأوصِيكُم بتركِ مُلاحاةِ الرِّجالِ، والتسَرُّعِ إلى الشَّرِّ.

والأخذِ بنصيبِكُم مِن الأناةِ، والصبرِ، وكظْمِ الغيْظِ، وردِّ الغضَبِ، وحُبِّ العافيةِ.

وبلَغنا أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «أوَّلُ مَا نهَانِي ربِّي عنهُ بعدَ عبادةِ الأوثانِ وشُربِ الخمْرِ؛ تركُ مُلاحاةِ الرِّجالِ»[5].

[4/ب] ويلغنَا أنَّه قالَ: «الشديدُ مَن ملَكَ نفْسَه عندَ الغضَبِ»[6]./

(1) رواه مالك في «الموطأ -رواية الشيباني»، باب الخصومة في الدين والرجل يشهد على الرجل بالكفر، رقم: 918، (ص325).

(2) خرم بالأصل، لم يظهر منه إلا حرف النون.

(3) قال ذلك مسلم بن يسار رَحِمَهُ اللهُ أخرجه عنه الدارمي في «المسند»، المقدمة، باب اجتناب أهل الأهواء والبدع والخصومة، رقم: 410، (1/ 389).

(4) رواه عن داود بن أبي هند رَحِمَهُ اللهُ: أبو نعيم في «حلية الأولياء» (3/ 92).

(5) رواه من حديث معاذ بن جبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: الطبراني في «المعجم الكبير»، رقم: 157، (20/ 83).

(6) رواه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: مالك في «الموطأ»،كتاب حسن الخلق، باب ما جاء في الغضب، رقم: 12، (2/ 906).

وَأَنَّه قالَ: «الغَضَبُ يُفْسِدُ الإيمانَ كَمَا يُفْسِدُ الصَّبِرُ العَسَلَ»[1].

وَأَنَّه قالَ: «مَا غَضِبَ أَحَدٌ إِلا أَشْفَى عَلَى نَارِ جَهنمَ»[2].

وَبَلَغَنا أَنَّ عمرَ بنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: مَن يَأْخُذ بالعافيةِ فيمَا هُو بَيْنَ ظَهْرانَيْهِ يُعْطَ العافيةَ مِمَّن هُو فوقَه[3].

وَبَلَغنا أَنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ لأَشَجِّ عبدِ القَيْسِ: «فيكَ خَلَّتَان يُحِبُّهمَا اللهُ وَرَسولُه الأناةُ وَالْحِلْمُ»[4].

وبلغنَا أَنَّه قالَ: «اعفُوا يَزِدْكُم اللهُ عِزًّا»[5].

وبلغنَا أَنَّه قالَ: «مَن كَظَمَ غَيْظًا وَهُو قادرٌ عَلَى إنفاذِه مَلأَهُ اللهُ أَمْنًا وَإِيمانًا»[6].

وَأَنَّه قالَ: «مَا مِن جُرْعَتَيْنِ أَحَبُّ إلى اللهِ مِن جُرعةِ غَيْظٍ ردَّهَا بِحِلْمٍ وَعَفْوٍ، وَجُرعةِ مُصيبةٍ مُحْزِنةٍ رَدَّها بِصَبْرٍ وَحُسنِ عَزاءٍ»[7].

---

(1) رواه من حديث معاوية بن حيدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: البيهقي في «الجامع لشعب الإيمان»، رقم: 7941، (10/ 531- 532).

(2) ذكره الغزالي في «إحياء علوم الدين» (3/ 143)،وقال العراقي في «المغني»(3/ 143- مع الإحياء): «أخرجه البزار وابن عدي من حديث ابن عباس». ولم أجده لا في «المسند» للبزار، ولا في «الكامل» لابن عدي، فالله أعلم. وذكره السبكي ضمن الأحاديث التي في «الإحياء» والتي لم يجد لها إسنادا. انظر «طبقات الشافعية الكبرى» (6/ 341) .

(3) رواه عنه ابن شبة في «تاريخ المدينة» (2/ 774).

(4) رواه من حديث عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مسلم في «الصحيح»، كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وشرائع الدين، والدعاء إليه، والسؤال عنه، وحفظه، وتبليغه من لم يبلغه، رقم: 17، (ص 28).

(5) رواه من حديث عبد الرحمان بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ابن عدي في «الكامل» (6/ 230).

(6) رواه من حديث رجل من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أبو داود في «السنن»، كتاب الأدب، باب من كظم غيظا،رقم: 4778، (ص 867).

(7) رواه عن الحسن البصري مرسلا: ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الزهد، ما ذكر عن نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الزهد، رقم: 35550، (19/ 119- 120).

وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَو كَانَ الصبرُ رَجُلا لكَانَ كَرِيمًا، واللهُ يُحِبُّ الصابرِينَ، واللهُ معَ الصابرِينَ»[1].

وبلغنَا أَنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ أُعطِيَ حَظَّه مِن الرِّفْقِ أُعْطِيَ حَظَّه مِن خَيْرِ الدُّنيا والآخرةِ، وَمَنْ [حُرِمَ حَظَّه مِن الرِّفْقِ][2] حُرِمَ حَظَّه مِن خَيْرِ الدُّنيا وَالآخرةِ»[3].

وَلا تُضَيِّعُوا الاسْتِشَارةَ، وَلا تَقْطَعُوا أَمرًا مَا اسْتَطَعْتُم حَتَّى تَسْتَخِيرُوا اللهَ فيهِ وَفِي عَاقبتِه؛ وشَاوِروا أَهلَ الرُّشْدِ.

فإنَّه بَلَغَنَا أَنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يُعَلِّمُ أصحابَه الاستخارةَ كَمَا يُعَلِّمُهم السُّورةَ مِن القرآنِ[4].

وَأَنَّه قالَ: «مِن سعادةِ ابنِ آدمَ استخارتُه رَبَّه، وَرِضَاهُ بِقَضائِه؛ وَمِن شَقاءِ ابنِ آدمَ تَرْكُه استخارةَ رَبِّه، وَتَسَخُّطُه لِقضاءِ رَبِّه»[5].

وبلغنَا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «لا تَقْطَعُوا أَمْرًا مِنْ أَمْرِ دِينٍ وَلا دُنْيَا حَتَّى تُشَاوِرُوا مُرْشِدًا»[6].

وَأَنَّه قالَ: «مَا تَشَاوَرَ قَومٌ يُرِيدُونَ الخيرَ إلا هُدُوا إِلَى رُشْدِ أَمْرِهِم»[7].

---

(1) رواه من طريق المعافى بن عمران بإسناده عن عائشة رضي الله عنها: أبو نعيم في «حلية الأولياء» (8/ 290).

(2) سقط من الأصل، ولعله بسبب انتقال النظر أثناء النسخ.

(3) رواه من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه: الترمذي في «الجامع»، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الرفق، رقم: 2013، (ص 455).

(4) رواه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: البخاري في «الجامع الصحيح»، كتاب التوحيد، باب «قل هو القادر»، رقم: 7114، (3/ 690).

(5) رواه من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: الترمذي في «الجامع»، كتاب القدر، باب ما جاء في الرضا بالقضاء، رقم: 2151، (ص 486).

(6) رواه من حديث عائشة رضي الله عنها: العقيلي في «الضعفاء» (2/ 615).

(7) لم أجده فيما بحثت مسندا إلى النبي ﷺ، وأخرجه البخاري عن الحسن البصري رحمه الله موقوفا عليه في «الأدب المفرد»، باب المشورة، رقم: 258، (ص96).

وَأنه سُئِلَ مَا [الحزمُ][1]؟ قالَ: «أنْ تُشَاوِرَ أَهْلَ الرُّشْدِ، ثُم تُطِيعَهُم»[2].

وَأنَّ سليمانَ بنَ دَاودَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قالَ لابنِه: يَا بُنَيِّ، لا تَقْطَعْ أمرًا حَتَّى تُشَاوِرَ مُرْشِدا، فإذَا فَعَلْتَ فَلا تَحزنْ عليهِ[3].

وَأُوصِيكُم، لِيَكُنْ[4] أُلَافُكُم وَإِخْوَانُكُم وَمُلابِسُوكُم مِن صَالِحِي أهلِ زَمَانِكم ومَن أنتُم بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِ.

وَبَلَغَنا أَنَّ لُقمانَ قالَ لابنِه: لِيَكُنْ أَوَّلُ شَيءٍ تَكْسِبُه بَعدَ الإسلامِ خَلِيلا صَالِحًا[5].

وَبَلَغَنا أَنَّ النبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «المرءُ معَ مَن أَحَبَّ»[6].

وَأَنَّه قالَ: «أَوْثَقُ عُرَى الإيمانِ الْحُبُّ فِي اللهِ، وَالبُغْضُ فِي اللهِ»[7].

وَإِيَّاكُم وَالبَذَاءَةَ وَالشهادةَ وَالوِلايةَ.

وبلغنَا أَنَّ عُمر بنَ الخطابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: اعْتَزِلْ عَدُوَّكَ، وَاحْذَرْ صَدِيقَكَ إلا الأمينَ مِن الأقوامِ،/ وَلا أمينَ إلا مَن خَشِيَ اللهَ؛ وَلا تَصْحَب الفَاجِرَ لِتَعَلَّمَ مِن فُجورِه، وَلا تُطْلِعْه علَى سِرِّكَ، وتَشَاوَرْ فِي أَمْرِكَ، وَاسْتَشِرْ فِي أمرِكَ مَن يَخافُ اللهَ[8]. [1/5]

---

(1) خرم بالأصل.

(2) رواه من طريق المعافى بن عمران بإسناده عن خالد بن معدان مرسلا: أبو داود في «المراسيل»، باب ما جاء في المشورة، رقم: 482، (ص 334).

(3) رواه من حديث يحيى بن أبي كثير رَحِمَهُ اللَّهُ معضلا: ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الأدب، باب في المشورة من أمر بها، رقم: 26797، (13/ 398- 399).

(4) في الأصل: «ليكون»، ولعل الصواب ما أثبت.

(5) لم أجده مسندا فيما بحثت.

(6) رواه من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: البخاري في «الجامع الصحيح»، كتاب الأدب، باب علامة الحب في الله، رقم: 5947، (3/ 422). ومسلم في «الصحيح»، كتاب البر والصلة والآداب، باب المرء مع من أحب، رقم: 2640، (ص 1419- 1420).

(7) رواه من حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الزهد، ما ذكر عن نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الزهد، رقم: 35479، (19/ 74).

(8) رواه بنحوه ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الزهد، باب زهد الصحابة، رقم: 35617، (19/ 148).

وَإِيَّاكُم وَالتَّبَاعَاتِ وَمَظالِمَ العبادِ.

فَإِنَّه بلغنَا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «يَا أَيهَا الناسُ، مَن كَانَت لَه مَظْلَمَةٌ مِن أخيهِ مِن مالِه أو عِرْضِه؛ فَلْيَتَحَلَّلْهُ اليومَ فِي الدنيَا قبلَ أَنْ يُؤاخَذَ بِهَا حيثُ لا يَجِدُ دينارًا وَلا درهَمًا، وإنْ كانتْ لَه حسناتٌ أُخِذَ مِن حسناتِه، وَإِلا حُمِلَ عليهِ مِن سيئاتِ صاحبِه»[1].

وإِيَّاكُم وَالغِيبةَ، فَإِنه ليسَ فيهَا وَجْهٌ مِن وُجوهِ المنافعِ، وهيَ عَيبٌ فِي الدُّنيا، وَإِثْمٌ فِي الآخرةِ، وَإِنَّما هيَ عادةٌ وَخُلُقٌ.

وعوِّدُوا أَنْفُسَكُم العَفَافَ، وَاتَّقوا النَّمِيمةَ.

فَإِنَّه بَلَغنَا أَنَّ النَبيَّ ﷺ نَهى عَن الغِيبةِ وَالنميمةِ وَالاستماعِ إليهَا[2].

وَإِيَّاكُم وَالخُلْفَ، فَإِنَّه بلغنَا أَنَّ سليمانَ بنَ داودَ قالَ لابنِه: إِذَا وَعَدْتَ فَلا تُخْلِفْ، فَتَسْتَبْدِلَ بِالمودةِ بُغْضًا[3].

وَهُمَا [4] مِن الشَّيْنِ وَدنَاءةِ الأخلاقِ.

وَعَليكُم بِمكارِمِ الأخلاقِ وَكَفِّ الأَذَى.

وَمَا تكْرَهُونَ أَنْ يُؤتَى إِليكُم فَلا تَأْتُوه إِلَى الناسِ، فَإِنَّهَا كَلمةٌ جامعةٌ.

وَ [كَافِئُوا][5] بالمكارمِ والمعروفِ وَالصنائعِ أهلَهَا، فإِنَّ اللهَ يُحِبُّ الشاكرينَ، وَيَجْزِي بِسُموِّ مكارمِ الأخلاقِ، وَلا يتَفَطَّنَّ أَحَدٌ إِليكُم فِي ذلكَ مَا اسْتَطعتُم.

---

(1) رواه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: البخاري في «الجامع الصحيح»، كتاب المظالم، باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له هل يبين مظلمته؟ رقم: 2375، (2/ 39).

(2) رواه من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: الطبراني في «المعجم الأوسط»، رقم: 2393، (3/ 36).

(3) رواه السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» (ص 41).

(4) كذا، فلعله يعني الخلف والبغض، والله أعلم.

(5) خرم بالأصل، لم يظهر منه في أوله إلا حرف الكاف والألف، وفي آخره واو الجمع وألفها .

وبلغنا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «لا يَشْكُر اللهَ مَن لا يَشْكُر الناسَ، وَمَن لا يَشْكُر القليلَ لا يَشْكُر الكثيرَ»[1].

وَعليكُم بِبَذْلِ المعروفِ للناسِ كُلِّهم، وَالرغبةِ فِي مَنْفَعَتِهم وَمَعُونَتِهم، وَطلاقةِ الوجهِ وَحُسنِ الْخُلُقِ.

فَإِنَّه بَلَغَنا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «إنَّ اللهَ [يُحِبُّ][2] مَعَالِيَ الأَخلاقِ وَمَكَارِمَها، وَيُبْغِضُ سَفْسَافَهَا وَمَدَانِيَهَا»[3].

وَأَنَّه قالَ: «إنَّ الفاجرَ خَبٌّ لَئيمٌ، وَالمؤمنَ لَيِّنٌ كريمٌ»[4].

وَأَنَّه قالَ: «لا يَنبَغِي للمؤمنِ أَنْ يكونَ جَبَانًا وَلا بَخِيلا»[5].

وَأَنَّه قالَ: «أَحَبُّ عِبادِ اللهِ إلى اللهِ أَنْفَعُهم للناسِ»[6].

وَتَعَوَّذُوا باللهِ مِن الْجُبْنِ وَالبُخْلِ وَسُوءِ الأَخْلاقِ؛ فَإِنَّكُم لا تَسْتَطِيعُون أَنْ تَجُرُّوا إِلَى أَنْفُسِكُم إِلا مَا أَعْطَاهُ اللهُ.

وَأُوصِيكُم بِبِرِّ مَوَالِيكُم مِن أهلِ عُمَانَ[7] وَغَيْرِهِم؛ فَإِنَّهُم المادَّةُ وَالأَصْلُ، وَفيهِم اليُمْنُ وَالبَرَكَةُ.

---

(1) رواه من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه: البزار في «المسند»، رقم: 3282، (8/ 226).

(2) خرم بالأصل.

(3) رواه من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه: الطبراني في «المعجم الكبير»، رقم: 5928، (6/ 181).

(4) رواه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: البخاري في «الأدب المفرد»،باب ما ذكر في المكر والخديعة، رقم: 418، (ص 145).

(5) رواه من حديث أبي جعفر معضلا: وكيع في «الزهد»، باب السخاء والبخل، رقم: 376، (ص72).

(6) رواه من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: الطبراني في «المعجم الصغير» (2/ 36).

(7) جد المعافى الأعلى مالك بن فهم كان منزله باليمن، ثم خرج منها إلى عمان، وكان أول من رحل من الأزد إلى عمان؛ فأكثر أولاده بها. انظر «تاريخ الموصل» (ص97)؛ و«جمهرة أنساب العرب» لابن حزم (ص379).

اقْتَدُوا فيهم بصنيعِ أشياخِكم وَأسْلافِكم، وَالضيافةِ لَهُم وَلِغَيْرِهم بالنيةِ الصادقةِ.

فَإِنَّه بلغنَا أَنَّ اللهَ لا يَقْبَلُ نَفَقَةً فِي رِياءٍ، وَلا يُخْلِفُ لِصَاحِبِها، وَلا يُسْتَجَابُ لِمَن دَعَا لَهُم.

[5/ب] وَبَلغنَا أَنَّ عيسَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / [قَالَ: إِنَّ اللهَ][1] يَقْسِمُ الثَّنَاءَ [كَمَا][2] يَقْسِمُ الرِّزْقَ[3].

وَأُوصِيكُم أَنْ تَكونَ مَائِدَتُكم ظاهرةً مِن غَيْرِ أَنْ يَتَكَلَّفَ المرْءُ فَوقَ طاقتِه وَ[قُوتِه][4]، فإِنَّه أَحْزَمُ.

وَقَد بَلَغَنا أَنَّ مُجاهِدًا قالَ: مَا أَدْرِي أَيَّهُما أَعْظَمُ وِزْرًا؟ الذِي يَزْدَرِي مَا عندَه أَنْ يُخْرِجَه، أَو الذِي يَزْدَرِي مَا يُخْرَجُ إليه[5].

وَبَلَغَنا أَنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «مَن أَطْعَمَ الطعامَ وَطَيَّبَ الكَلامَ»[6].

وَأَنَّه قالَ: «شَرُّكُم مَن أَكَلَ وَحْدَه، وَمَنَعَ رِفْدَه، وَأَجاعَ عَبْدَه»[7].

---

(1) خرم بالأصل.

(2) خرم بالأصل.

(3) رواه عن هلال بن يساف مرفوعا إلى عيسى عليه الصلاة والسلام: عبد الرزاق في «المصنف»، كتاب الصيام، باب الدهن للصائم، رقم: 7913، (4/ 313).

(4) خرم بالأصل، لم يظهر منه إلا القاف والواو، ولعل الصواب ما أثبت.

(5) لم أجده عنه مسندا فيما بحثت.

(6) كذا في الأصل، وبين كلمة «الطعام» و «وطيب» علامة لَحَق، لكنه في الحاشية مطموس، ولم أجد حديثا بهذا اللفظ، نعم ثبت من حديث أبي مالك الأشعري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إن في الجنة غرفة يُرى ظاهرها من باطنها، وباطنها من ظاهرها، أعدها الله لمن أطعم الطعام، وألان الكلام، وتابع الصيام، وصلى والناس نيام». أخرجه أحمد في «المسند»، رقم: 22905، (37/ 539).

(7) رواه من حديث معاذ بن جبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (51/ 133).

وَأَنَّ إبراهيمَ خَليلَ الرَّحْمانِ ﷺ كانَ إذَا أرادَ أنْ يَأكُلَ انطلَقَ علَى رأسِ ميلٍ أو ميلَيْنِ حَتَّى يَجِدَ مَن يَأكُلُ مَعَهُ[1].

وَبَلَغَنا أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «بَرِئَ مِن الشُّحِّ مَن أَدَّى الزكاةَ، وَقَرَى الضَّيفَ، وَأَعطَى فِي النَّائِبةِ»[2].

وَاحْذَرُوا المشْهُورَ وَالشُّهرةَ فِي جَميعِ الأشياءِ، فِي الوجوهِ كُلِّهَا.

وَعَليكُم بِلُزومِ الصِّدقِ، وَالتواضعِ فِي الْمَلْبَسِ وَالْمَطْعَمِ وَالبِناءِ؛ وَالأُمورِ كلِّها.

فَإنَّه بَلَغَنا أنَّ النبيَّ عليهِ السلامُ قالَ: «خَيْرُ الأمورِ أَوْساطُها»[3].

وَبَلَغَنا أنَّ ابنَ عَباسٍ قالَ: الْهَدْيُ الصَّالِحُ، وَالسَّمْتُ الصَّالِحُ، وَالاقتصادُ؛ جُزْءٌ مِن خَمسةٍ وَعشرينَ جُزءا مِن النُّبُوءةِ[4].

وَبَلغَنا أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «شِرارُكم قومٌ وُلِدُوا فِي النَّعيمِ، وَغُذُّوا فيهِ، هِمَّتُهم ألوانُ الطعامِ وَالثيابِ، وَيَتَشَدَّقُونَ فِي الكلامِ»[5].

---

(1) رواه من حديث عطاء مرفوعا إلى إبراهيم ﷺ: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (6/ 239).

(2) رواه من حديث خالد بن زيد الأنصاري رضي الله عنه: الطبراني في «المعجم الكبير»، رقم: 4096، (4/ 188).

(3) رواه من حديث كنانة رضي الله عنه: البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب صلاة الخوف، باب ما ورد في التشديد في لبس الخز، رقم: 6102، (3/ 387).

(4) رواه موقوفا عليه: وكيع في «الزهد»، باب السمت الحسن والخشوع، رقم: 323، (ص63).

(5) رواه المؤلف في «الزهد»، باب في التنعم واتباع الهوى والشهوات والكراهية لذلك، رقم: 177، (ص282). وعبد الله بن المبارك في «الزهد والرقائق»، باب ما جاء في التنعم في الدنيا، (ص 41 – نسخة الجامع الكبير بمكناس برقم: 201). وإنما عزوت إلى المخطوط مع أن الكتاب مطبوع من أجل التنبيه على وجود هذه النسخة – وهي من النفاسة والإتقان بمكان – في بلدنا العزيز الذي يحوي من الكنوز الشيء الكثير، فهل من منقب جاد، وباحث مقتدر.

وَبَلَغنا أَنَّ عُمرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ كانَ يُعَاقِبُ علَى التَّنَعُّمِ فِي الْمَطْعَمِ وَالْمَلْبَسِ، وَيَقُولُ: إِنَّهُما مَهْلكَةٌ لِلمالِ، مَشْغلةٌ لِلرِّجالِ[1].

وَبَلَغنا أَنَّ النبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قالَ: «مَن جَرَّ ثَوبَه خُيَلاءَ لَم يَنْظُرِ اللهُ إليهِ يومَ القيامةِ»[2].

وقالَ: «إنَّ رَجُلا مِمَّن كانَ قَبْلَكُم خَرَجَ مُلْتَحِفًا يتبَخْتَرُ[3] فِي بُرْدَيْنِ، فَخَسَفَ اللهُ بهِ الأرْضَ، فَهُو يتَجَرْجَرُ إِلَى أَنْ تَقومَ الساعةُ»[4].

وبلغنَا أَنَّه قالَ عَلَيْهِٱلسَّلَامُ: «لَو كُنتُم لا تُذْنِبُونَ لخَشِيتُ عليكُم مَا هُو أَشَدُّ مِن الذنوبِ: العُجْبَ»[5].

وبلغنَا أَنَّه قالَ عليهِ السلامُ: «يُحْشَرُ الْجَبَّارونَ المتكَبِّرُون يومَ القيامةِ كَالذَّرِّ فِي صُورِ الرجالِ، يُسْلكُونَ فِي نارِ الأَنْيَارِ[6]، يَغْشَاهُم الذُّلُ مِن كُلِّ مَكَانٍ، يُسْقَونَ مِن طِينَةِ الخَبَالِ عُصَارَةِ أهلِ النارِ»[7].

---

(1) لم أجده بهذا السياق، وثبت نهي عمر بن الخطاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن التنعم. أخرجه المؤلف في «الزهد»، باب في التنعم واتباع الهوى والشهوات والكراهية لذلك، رقم: 191، (ص 288).

(2) رواه من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: البخاري في «الجامع الصحيح»، كتاب اللباس، باب من جر إزاره من غير خيلاء، رقم: 5574، (3/ 348). ومسلم في «الصحيح»، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم جر الثوب خيلاء، وبيان حد ما يجوز إرخاؤه إليه، وما يستحب. رقم: 2085، (ص 1154).

(3) في الأصل: «يخطر».

(4) رواه من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: البخاري في «الجامع الصحيح»، كتاب اللباس، باب من جر ثوبه من الخيلاء، رقم: 5579، (3/ 349). ومسلم في «الصحيح»، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم التبختر في المشي مع إعجابه بثيابه. رقم: 2088، (ص 1156).

(5) رواه من حديث أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: البزار في «المسند»، رقم: 6936، (13/ 326).

(6) في الأصل: «الآبار»، وهو تصحيف.

(7) رواه من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: البخاري في «الأدب المفرد»، باب الكبر، رقم: 557، (ص 191).

وَبَلَغَنا أنَّ عُمر بنَ الخطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: فُضُولُ الثِّيابِ فِي النارِ[1].

وأنَّ سَالِمًا سُئِلَ عَمَّا جاءَ فِي الإسبالِ، أَهُو فِي الإزارِ خاصةً؟ قالَ: بَل فِي الإزارِ، وَالقَميصِ، والرِّداءِ، وَالعِمَامَةِ[2].

وَبَلَغَنا أنَّ نَافعًا سُئِل عَمَّا فِي أَسْفَلِ الكَعْبَيْنِ/ [فِي النارِ][3] مِن الثيابِ؟ قالَ: وَمَا [6/ا] ذَنْبُ الثيابِ؟ [بَل][4] هُو مِن القَدَمَيْنِ[5].

وَ[بلغنَا أنَّ][6] النبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «مَن بَنَى فَوقَ مَا يَكْفِيهِ كُلِّفَ حَمْلَه يومَ القيامةِ»[7].

وأنَّ العبدَ يُؤْجَرُ فِي نَفَقَتِه كُلِّهَا إلا [البناءَ][8].

وأنَّه مَن مَنَعَ حَقَّ اللهِ فِي مَالِه ابْتَلاه اللهُ بِالبناءِ[9].

ويلغنَا أنَّ ابنَ مَسعودٍ قالَ: إذَا أَشْبَهَ الزِّيُّ الزِّيَّ أَشبهتْ القلوبُ القلوبَ[10].

---

(1) لم أجده عنه مسندا فيما بحثت.

(2) لم أجده عنه مسندا فيما بحثت.

(3) خرم بالأصل.

(4) خرم بالأصل.

(5) رواه عبد الرزاق في «المصنف»، كتاب الجامع، باب إسبال الإزار، رقم: 19991، (11/ 84).

(6) خرم بالأصل.

(7) رواه من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الطبراني في «المعجم الكبير»، رقم: 10287، (10/ 187).

(8) خرم بالأصل. والحديث أخرجه عن خباب بن الأرت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ البخاري في «الجامع الصحيح»، كتاب المرضى، باب تمني المريض الموت، رقم: 5468، (3/ 325).

(9) لم أظفر به فيما بحثت؛ وفي هذا الزمان ما يشهد لذلك، فأكثر أرباب الأموال الكثيرة لهم أسهم فيما يسمى اليوم بالإنعاش العقاري.

(10) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الزهد، باب زهد الصحابة، رقم: 35690، (19/ 167).

وَلا تتَأَسَّوا فِي ذلكَ، وَلا فِي غَيْرِهِ، وَمَا لا يَنْبَغِي مِن المكروهِ بنَا، وَلا بِغَيْرِنَا، فإنَّ كُلَّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ.

وَلَيسَ أَحَدٌ أَوْلَى بِالخيرِ مِن أَحَدٍ، وَلا أَحْوَجَ إليهِ؛ وَأَوْلَى الناسِ بهِ مَنْ لَزِمَه وَعَمِلَ بهِ، وقَلَّ مِن الناسِ إلا وَفيهِ خِصَالٌ، مَا فِي غَيْرِه أَمْثَلُ منهُ.

وَبلَغَنا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «مَا مِن أَصْحَابِي أَحَدٌ إلا وَلَو شِئْتُ أَخَذْتُ عليهِ فِي خُلُقِه غَيْرَ أَبِي عُبَيْدَةَ بنِ الجرَّاحِ»[1].

وَعَلَيكُم بِالتَّعَفُّفِ، وَالاستغناءِ عَن الناسِ، وَبالقناعةِ، وَالصَّبْرِ، وَقلةِ الحوائجِ إليهم، وَتَركِ الخضوعِ لأهلِ الدنيَا.

وبلغنَا أَنَّ رَجُلا قالَ: يَا رسولَ اللهِ، أَوْصِنِي وَأَوْجِزْ، قالَ: «أَظْهِرِ اليَأْسَ مِمَّا فِي أَيْدِي الناسِ، فإنَّ ذلكَ هُو الغِنَى؛ وإياكَ وَالطمَعَ، فَإنَّه الفَقْرُ الحاضِرُ، وَصَلِّ صَلاةَ مُوَدِّعٍ، وإياكَ وَمَا يُعْتَذَرُ منهُ»[2].

وَأَنَّه قالَ عليهِ السلامُ: «مَن يَتَكَفَّلُ لِي واحدةً أَتكفلُ له بالجنةِ»، فقالَ ثَوبانُ: أَنَا يَا رسولَ اللهِ، قالَ: «لا تَسْأَلِ الناسَ شَيْئًا»، فكانَ يَسْقُطُ سَوْطُه فَمَا يَسْأَلُ أَحدًا أَنْ يُنَاوِلَه إيَّاه حَتَّى يَنْزِلَ فَيَتَنَاوَلَه[3].

وَبلَغَنا عَن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي قولِه: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ﴾[4]، قالَ: فِي غَيْرِ إسرافٍ وَلا إِقْتارٍ[5].

---

(1) رواه عن الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ مرسلا: ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الفضائل، باب فضل أبي عبيدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رقم: 32962، (17/ 232).

(2) رواه من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»، رقم: 2249، (4/ 246).

(3) رواه من حديث ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أبو داود الطيالسي في «المسند»، رقم: 1087، (2/ 334 - 335).

(4) الآية 39 من سورة سبأ.

(5) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الأدب، باب في الإسراف في النفقة، رقم: 27130، (13/ 544).

وَأَنَّ الحسَنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَنَا [ضَامِنٌ][1] مَن اقْتَصَدَ أن لا يَعولَ، وَمَا عَالَ مُقْتَصِدٌ قَطُّ[2].

وَإِنْ اسْتَطَعْتُم أَنْ لا تُضَيِّعُوا نَصِيبَكُم مِن التِّجَارَةِ، فإنَّ فِي ذلكَ الفَضْلَ فِي الدُّنيَا وَالآخرةِ إنْ شاءَ اللهُ، وَالصَّوْنَ لِدِينِكم وَأَعْرَاضِكم وَأَمَانَاتِكُم.

وَبَلَغَنا أَنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «تِسْعةُ أَعشارِ الرِّزْقِ فِي التجارةِ»[3].

وَأَنَّه قالَ: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى عَبْدَه مُحْتَرِفًا»[4].

و«أَنَّ طلبَ الحلالِ مِن بعدِ الفريضةِ فَرِيضَةٌ مِن اللهِ»[5].

وَأَنَّ عُمر بنَ الخطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى السوقَ يَتَعَهَّدُهَا، فَقِيلَ لَه: كيفَ رأيتَ يَا أَميرَ المؤمنينَ؟ قالَ: رأيتُ العَبِيدَ وَالْمَوَالِيَ جَلَّ أهلُها، وَمَا رأيتُ بِهَا مِن العُرَيْبِ[6] إلا قَلِيلا؛ وَكَأَنَّه قَد سَاءَه ذلكَ، قَالوا: يَا أميرَ المؤمنينَ، قَد أَغْنَانَا اللهُ عَنْها[7] بِالغِنَى، وَنَكْرَهُ الدَّنَاءَةَ، وَيَكْفِينَا غِلْمَانُنا أَو مَوَالِينَا؛/ قالَ: واللهِ لَئِنْ [تَرَكْتُمُوهُم وَإِيَّاهَا][8] لَيَحْتَاجَنَّ [6/ب] رجالُكم إلَى رجالِهم، وَنِساؤُكم إلى نسائِهِم[9].

---

(1) خرم بالأصل، لم يظهر منه إلا حرف النون. ولعل الصواب ما أثبت.

(2) لم أجده من قوله رَحِمَهُ اللَّهُ مسندا فيما بحثت.

(3) رواه عن نعيم بن عبد الرحمان الأزدي معضلا: ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال»، باب الاحتراف، رقم: 213، (ص 73).

(4) رواه من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: الطبراني في «المعجم الأوسط»، رقم: 8934، (8/ 380).

(5) رواه من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الطبراني في «المعجم الكبير»، رقم: 9993، (10/ 90).

(6) العريب تصغير العَرَب. انظر «لسان العرب»، مادة: عرب، (1/ 586).

(7) يعني عن السوق.

(8) خرم بالأصل.

(9) رواه من طريق المؤلف: ابن شبة في «تاريخ المدينة» (2/ 747).

وأنَّ ابنَ مَسعودٍ قالَ: إنِّي لأَكْرَهُ أنْ أرَى الرَّجُلَ فَارِغًا لا فِي أَمْرِ دُنياهُ، وَلا فِي أمرِ آخِرَتِه[1].

وَلَو سَخِرْتُ مِن كلبٍ خَشيتُ[2] أن أحُورَ كَلبًا[3].

وَأَنَّ حُذيفةَ بنَ اليَمانِ قالَ: خِيَارُكم مَنْ لَم يَدَعْ دُنياهُ لآخِرتِه وَلا آخِرَتَه لِدُنياهُ[4].

وَأنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ أيُّ الكَسْبِ أَطْيَبُ؟ قالَ: «عَمَلُ الرَّجلِ بِيَدِه، وَكُلُّ بَيعٍ مَبْرورٍ»[5].

وَفِي حَديثٍ آخَرَ: «سَهْمُه فِي سَبيلِ اللهِ، وَصَفقةُ يَمِينِه، وَمَا تُعطيهِ الأرْضُ»[6].

واحْذَرُوا الدَّيْنَ، وَالعِينةَ، وَالتَّسْليفَ، وَالأَخْذَ بِالنَّسيئةِ؛ فَإِنَّه حَرْبٌ وَفَسَادٌ فِي الدِّينِ وَ[المعيشةِ][7].

وَبَلَغَنا أَنَّ عُمرَ بنَ الخطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قالَ: إيَّاكُم وَالدَّيْنَ فَإنَّ أوَّلَه هَمٌّ، وَآخِرَه حَرْبٌ[8].

وَأنَّ حَبيبَ بنَ أَبي ثابتٍ[9] قالَ: مَا اقْتَرَضَ مِنِّي أحَدٌ أحَبَّ إلَيَّ مِن نَفْسِي، قَالوا: وكيفَ تَقْتَرِضُ مِن نَفْسِك؟ قالَ: تُريدُ الشيءَ وهيَ مُعْسِرةٌ، فَأُؤَخِّرُها حَتَّى يُيَسِّرَ لَهَا[10].

---

(1) رواه الطبراني في «المعجم الكبير»، رقم: 8538، (9/ 106).

(2) كذا في الأصل بغير لام التوكيد.

(3) رواه عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنهُ: ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الأدب، ما قالوا في النهي عن الوقيعة في الرجل والغيبة، رقم: 26059، (13/ 129).

(4) رواه المؤلف في «الزهد»، باب في الكفاف، رقم: 157، (ص 471).

(5) رواه من حديث رافع بن خديج رَضِيَ اللهُ عَنهُ: أحمد في «المسند»، رقم: 17265، (28/ 502).

(6) رواه من حديث عبد الرحمان بن زياد بن أنعم مرسلا: سعيد بن منصور في «السنن»، كتاب الجهاد، باب جامع الشهادة، رقم: 2886، (2/ 367).

(7) خرم بالأصل، لم يظهر منه إلا الشين والتاء في آخره، ولعله ما أثبت.

(8) رواه مالك في «الموطأ»، كتاب الوصية، باب جامع القضاء وكراهيته، رقم: 8، (ص 770).

(9) أبو يحيى حبيب بن أبي ثابت. واسمه قيس، وقيل غير ذلك. الأسدي مولاهم الكوفي، مات سنة 119هـ. «تقريب التهذيب» (ص218).

(10) رواه البيهقي في «الجامع لشعب الإيمان»، رقم: 6159، (8/ 510- 511).

وَبَلَغنا أَنَّ النبيَّ ﷺ تعَوَّذَ مِن الكُفْر وَالدَّيْنِ، فقيلَ: يَا رسولَ اللهِ، أَتعْدِلُ الكُفْرَ بِالدَّيْنِ؟ قالَ: «نَعَم»[1].

وَإِيَّاكُم وَبيعَ العَقَارِ، وَالميراثَ منهُ خَاصةً، وَأَنْ تُطِيعوا أنفسَكم فِي بيعِ شيءٍ منهُ.

وإنْ نَزَلَتْ حاجةٌ، واشتدَّ الحالُ؛ فَعُدُّوا أَنْفسَكم كَمَن لا عَقَارَ لَه، وإنْ أَصَبْتُم بِهِ أضعافَ ثَمنِه، إلا بالاستبدالِ لِمَا تَرَوْنَ فيهِ الفَضْلَ، وَتَرجُونَ أَنْ يَكونَ أَسلمَ للدِّينِ وَأَصْلَحَ لِلمَعِيشةِ، أَو أَمْرٌ فيهِ القَضَاءُ إن شاءَ اللهُ.

وَبَلَغنا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «مَن باعَ دارًا وَرِثَها مِن أبيهِ، أَو وَرَّثَها إِيَّاهُ أَبُوه؛ فَإِنَّه قَمِنٌ أن لا يُبارَكَ لَه فيهِ، إلا أن يَجْعلَ ثَمَنَه فِي مِثْلِه»[2].

وَبَلَغَنا أَنَّه مَن باعَ دارًا أَو عقارًا دَعَتْ عليهِ طَرَفَيْ [النَّهارِ أنْ لا][3] يُبارَكَ لَه فِي ثَمَنِها[4].

وهُو مالٌ مَسْحُوقٌ[5]، وَلَم نَرَ أحدًا أَخذَ فيهِ ثَمَنًا إلا ازْدادَ بِهِ فاقةً وَفَقْرا.

وَمَن أَدْرَكَ لَه ذاتَ قَرابةٍ، وَاسْتطاعَ أَنْ يَضَعَها عندَ ذِي دِينٍ وَخُلُقٍ مِن الأَكْفاءِ فَلْيَفْعَلْ.

ويلغَنا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «إذَا خَطَبَ إِليكُم مَن تَرْضَونَ دِينَه وَخُلُقَه فَزَوِّجوهُ»[6].

---

(1) رواه من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عبد بن حميد في «المسند – منتخبه»، رقم: 929، (2/ 97).

(2) رواه من سعيد بن حريث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ابن ماجه في «السنن»، كتاب الأحكام، باب من باع عقارا ولم يجعل ثمنه في مثله، رقم: 2490، (ص 425).

(3) خرم بالأصل.

(4) رواه عن عثمان بن مظعون رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفا: ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال»، باب العقارات، رقم: 295، (ص90).

(5) يعني ذاهبا زائلا. «لسان العرب»، مادة: سحق؛ (10/ 152).

(6) رواه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الترمذي في «الجامع»، كتاب النكاح، باب ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه، رقم: 1084، (ص 256).

قَالَ سفيانُ: الكُفْءُ عِندي فِي الدِّينِ وَالحسَبِ[1].

وزادَ غَيْرُه: والمالِ[2].

فإنْ اجتمعَ اليَسارُ معَ ذلكَ أَيضًا فقد قَاله بعضُ أهلِ العِلْم.

وَبَلَغنا أَنَّ ابنَ عُمرَ خَطَب إليهِ مُصعبُ بنُ الزُّبَيْرِ فَلَم يُزَوِّجْهُ، وَخَطَب إليهِ عُروةُ فَزَوَّجَه، فعُوتِبَ فِي ذلكَ، فقالَ: إِنِّي لا أَعْدِلُ بالصلاحِ شَيْئًا[3].

[1/7] وبلغنَا أَنَّه كانَ يَقولُ: مَا أُعطيَ/ [عَبْدٌ][4] شيئًا بعدَ التَّقْوى أَفْضَلَ مِن [أَن][5] يَرْتَفِعَ فِي المناكِحِ، [ ][6] عَبْدٌ نَفْسَه بَعْدَ [ ][7] مِن أَنْ يَضَعَ نَفْسَه فِي خَسَاسَةِ المناكحِ[8].

وكانَ يَقولُ: إِيَّاكُم يا بَنِيَّ أَنْ تَخْطُبُوا إِلَى[ ][9] مَا يَعْدَمُ أَنْ يَجِيءَ أَوْلادُكُم كذلكَ[10].

وقالَ: عَليكُم بأهلِ الصلاحِ فَاخْطُبُوا إليهِم[11].

وَبَلَغنا عَن الحسَنِ أَنَّه قالَ: أَدْركتُ الناسَ علَى ثلاثةِ أَصنافٍ:

---

(1) رواه الدارقطني في «السنن»، رقم: 3789، (4/ 458).

(2) رواه عن أبي حنيفة الفقيه: الدارقطني في «السنن»، رقم: 3790، (4/ 459).

(3) لم أظفر به مسندا فيما بحثت.

(4) خرم بالأصل، ولعله ما أثبت.

(5) خرم بالأصل بمقدار كلمة، ولعله ما أثبت.

(6) خرم بالأصل بمقدار كلمتين، ولعله: «وما أذل» أو ما أشبهه.

(7) خرم بالأصل بمقدار كلمتين، ولعله «الفسوقِ أَخَسَّ» أو ما أشبهه.

(8) لم أظفر به مسندا فيما بحثت.

(9) خرم بالأصل بمقدار ثلاث كلمات.

(10) لم أظفر به مسندا فيما بحثت.

(11) لم أظفر به مسندا فيما بحثت.

فَأَمَّا الصنفُ الأولُ فكَانوا يَسْألونَ عَن الدِّينِ؛ وَأَمَّا الثاني فكَانوا يَسألونَ عَن الْحَسَبِ، وَأَمَّا هؤلاءِ فإِنَّهم يَسألونَ عَن المالِ، لا يَسْألونَ عَن غَيْرِه[1].

وَبَلَغنا عَن الأَحْنَفِ بنِ قَيْسٍ[2] قال: ثلاثٌ ليسَ عِندي فيهنَّ أَنَاةٌ، الضَّيْفُ أُعَجِّلُ لَه مَا عِنْدي، وَالكُفْءُ أَن أُزَوِّجَه، وَالجنازةُ أَن أُعَجِّلَ إِخْراجَها[3].

وبلغَنَا عَن النبيِّ ﷺ أَنَّه قالَ: «ضَعُوا كَرَائِمَكُم فِي الأَكْفَاءِ»[4].

وَاسْتَكْمِلوا الدِّينَ وَالْمَنْصِبَ، فإِنْ كانَ ذلكَ فِي القَرَابةِ فَلا تَعْدِلوا بِهِ.

وَبلغنَا أَنَّ المُزَوَّجَ قَرَابتَه كالمَمْطُور بِوَادِيهِ[5].

ومَن وُلِدَ لَه مَولودٌ فلْيُحْسِنْ اسْمَه وَأَدَبَه، ويَلْتَمِسْ قضاءَ حقوقِه فِي تعليمِ القُرآنِ، وَالنِّكاحِ، وغَيْرِ ذلكَ.

وَلا تَثْقُبُوا آذانَ الذُّكورِ مِنْهُم.

فَإِنَّه بلغنَا أَنَّ أُمَّ سلمةَ زَوجَ النبيِّ ﷺ نَهَتْ عَن ذلكَ[6].

وَأَدْرَكْنَا أَشياخنَا أهلَ البيتِ يَكْرَهُونه.

وَمَن أَدركَ لَه وَلَدٌ فلْيَرْفُقْ بِهِ.

---

(1) لم أظفر به مسندا فيما بحثت.

(2) الأحنف بن قيس بن معاوية بن حصين التميمي السعدي أبو بحر، اسمه الضحاك وقيل صخر، مخضرم، قيل مات سنة 67هـ، وقيل: سنة 72هـ. «تقريب التهذيب» (ص121).

(3) رواه عبد الله بن المبارك في «الزهد والرقائق»، رقم: 1402، (ص 390).

(4) لم أجده بهذا اللفظ، وروي بلفظ آخر قريب منه: أخرجه ابن ماجه في «السنن»، كتاب النكاح، باب الأكفاء، رقم: 1968، (ص 341).

(5) لم أجده مسندا.

(6) لم أظفر به مسندا فيما بحثت.

فَإِنَّه بَلَغَنا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «يَرْحَمُ اللهُ والدًا أعانَ وَلَدَه على بِرِّه»[1].

وَأَنَّه قالَ: «إِنَّ اللهَ رَفيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيُعينُ عليهِ مَا لا يُعِينُ علَى العُنْفِ»[2].

وبلغنَا فِي قولِه: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾[3]، قالَ: عَفْوُ الأَخلاقِ[4].

وبلغنَا أَنَّ رَجُلا قالَ لِرسولِ اللهِ ﷺ: مَن أَبَرُّ؟ قالَ: «برَّ وَالِدَيْكَ»، قالَ: ليس لِي والدانِ، قالَ: «برَّ وَلَدَكَ»[5].

وأنّه نَهى ﷺ أَنْ يَسُبَّ الرَّجلُ وَالِدَيْه، قالوا: يَا رسولَ اللهِ، وكيفَ يَسُبُّ وَالِدَيْه؟ قالَ: «يَتَعَرَّضُ لِسَبِّ الرِّجالِ، فيَسُبُّ وَالِدَيْه مِن أَجْلِ مَا يَسُبّ»[6].

وَأُوصِيكُم أَنْ لا تُقِيمُوا علَى مَيِّتٍ لَكُم نَائِحةً، حَتَّى تُحْيُوا سُنَّةَ سَلَفِكم أهلِ البيْتِ وَغَيْرِهم مِن أَهْلِ الرُّشدِ فِي ذلكَ؛ وتُخَالِفُوا مُحْدَثَاتِ سُنَّتِهِم.

فَإِنَّه بَلَغَنا عَن النبيِّ ﷺ أَنَّه قالَ فِي ذلكَ قَوْلا فَظيعًا.

قالَ: «النِّيَاحَةُ مِن أَمرِ الجاهِلِيَّةِ»[7].

---

(1) رواه من حديث الشعبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ مرسلا: ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الأدب، باب ما جاء في حق الولد على والده، رقم: 25924، (13/ 83).

(2) رواه من حديث أبي أمامة الباهلي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: الطبراني في «المعجم الكبير»، رقم: 7477، (8/ 113).

(3) الآية 199 من سورة الأعراف.

(4) رواه من حديث عبد الله بن الزبير رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مرفوعا: البخاري في «الجامع الصحيح»، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾، رقم: 4459، (3/ 51).

(5) رواه من حديث عمران بن عبد الله الخزاعي مرسلا: ابن أبي الدنيا في «العيال»،باب في العطف على البنين والمحبة لهم، رقم: 151، (1/ 307) .

(6) رواه من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: البخاري في «الجامع الصحيح»، كتاب الأدب، باب لا يسب الرجل والديه، رقم: 5758، (3/ 383). ومسلم في «الصحيح»، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، رقم: 146، (ص 60).

(7) رواه بهذا اللفظ من حديث أبي مالك الأشعري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: ابن ماجه في «السنن»،كتاب الجنائز، باب في النهي عن النياحة، رقم: 1581، (ص 277).

وقالَ: «النائحةُ إذَا لَم تَتُبْ قَبلَ الموتِ تَقُومُ يومَ القيامةِ وَعَليهَا سِرْبالٌ مِن قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِن لَهَبِ نَارٍ»[1].

وَبَلَغَنا أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «ليسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ/ الخدودَ، وَشَقَّ الجيُوبَ، [7/ب] وَدَعَى بِدَعْوَى الجاهليَّةِ»[2].

وَأنّه لَعَنَ [الشَّاقَةَ][3] [ ][4] والرَّانَّةَ[5].

وَبَلَغَنا أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «إنَّ الملائكةَ تَحْضُرُ الميتَ وأهلَ الميتِ، وَيُؤَمِّنونَ على دعائِهم، فَلا تَقُولوا إلا خَيْرًا»[6].

وَبَلَغَنا أنَّ بَعْضَ أزواجِ النَّبِيِّ عليهِ السلامُ قالَ: لا بأسَ بِهذهِ العَبْرَةِ أنْ تُهرِقْنَهَا مَا لَم تَقُلْنَ [هُجْرًا][7].

وَيُسْتَحَبُّ إذَا احْتُضِرَ الميتُ أنْ يُتَعاهَدَ شَارِبُه وَأَظْفارُه، وَتَلْقِينُه لا إلهَ إلا اللهُ.

---

(1) رواه من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه: مسلم في «الصحيح»، كتاب الجنائز، باب التشديد في النياحة، رقم: 934، (ص 465).

(2) رواه من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: البخاري في «الجامع الصحيح»، كتاب الجنائز، باب ليس منا من شق الجيوب، رقم: 1260، (1/ 356). ومسلم في «الصحيح»، كتاب الإيمان، باب تحريم ضرب الخدود، وشق الجيوب، والدعاء بدعوى الجاهلية، رقم: 165، (ص 65).

(3) خرم بالأصل، لم يظهر منه إلا الألف واللام والشين.

(4) خرم بالأصل بمقدار كلمة.

(5) لم أجده بهذا السياق، وثبت لعن الشاقة من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه: أخرجه ابن ماجه في «السنن»، كتاب الجنائز، باب في النهي عن النياحة، رقم: 1585، (ص 278).

(6) رواه من حديث أبي قلابة رحمه الله مرسلا: ابن سعد في «الطبقات الكبير» (3/ 223).

(7) خرم بالأصل لم يظهر منه إلا الراء والألف. وكذا هو السياق، ولعله وقع ثمة تصحيف، لأن الظاهر أن الخطاب موجه إليهن، وليس صادرا عن إحداهن، والله أعلم. والحديث لم أظفر به مسندا بهذا السياق، وروي نحوه عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا: أخرجه أحمد في «المسند»، رقم: 13487، (21/ 141).

ولا تُجْعَلُ فِي السَّرِيرِ مِرْفقةٌ[1] حَمراءُ، وَلا نَمَطٌ[2] فيهِ تَمَاثِيلُ.

وَعَليكُم بِالصبْرِ الجميلِ، وَالْحِسْبَةِ؛ لِجَسِيمِ الثوابِ.

وَبَلَغَنا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: إِذَا أَخَذْتُ مِن عَبْدِي صَفِيَّه مِن الدُّنيَا وَهُو بِهِ ضَنِينٌ، ثُم صَبَرَ وَاحْتَسَبَ؛ لَم أَرْضَ لَه ثوابًا دونَ الْجَنَّةِ»[3].

وَأَنَّه قالَ: «الصَّبْرُ عندَ الصَّدْمَةِ الأُولى، وَعَظِيمُ الجزاءِ معَ عَظِيمِ البَلاءِ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَه الرِّضَا، وَمَن سَخِطَ فَلَه السَّخَطُ»[4].

وَأَنَّ أَبَا الدَّرداءِ قالَ: مَن لَم يُعِدَّ الصَّبْرَ لِجَوَامِعِ الأمورِ يَعْجِز[5].

و[هيَ][6] مِن مَوَاطِنِ الصبْرِ وَالرِّضَا وَالتسْليمِ.

وَأَنَّه قالَ عليهِ السلامُ: «انْتِظَارُ الفَرَجِ بالصَّبْرِ عِبادَةٌ»[7].

فَامْنَعُوا نِسَاءَكُم الخروجَ علَى الجنائزِ.

فَإِنَّه بَلَغَنا عَن النبيِّ ﷺ أَنَّه أَمَرَ بِطَرْدِهِنَّ[8].

---

(1) المرفقة هي المتكأ والمِخدّة. انظر «لسان العرب»، مادة: رفق، (10/ 118).

(2) النمط ما علا وظهر من الفراش. انظر «لسان العرب»، مادة: نمط، (7/ 417).

(3) لم أجده بهذا السياق، وثبت نحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أخرجه البخاري في «الجامع الصحيح»، كتاب الرقاق، باب العمل الذي يبتغى به وجه الله فيه سعد، رقم: 6196، (3/ 478).

(4) رواه بهذا السياق من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: البيهقي في «الجامع لشعب الإيمان»، رقم: 9325، (12/ 234 - 235).

(5) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الزهد، باب زهد الصحابة، رقم: 35739، (19/ 181). وفيه بدل «الجوامع»: «الفواجع».

(6) في الأصل: «هو»، ولعل الصواب ما أثبت، يعني جوامع الأمور.

(7) رواه من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه: البيهقي في «الجامع لشعب الإيمان»، رقم: 9531، (12/ 355).

(8) في ذلك حديث أم عطية رضي الله عنها مرفوعا: «نهينا عن اتباع الجنائز، ولم يعزم علينا». أخرجه البخاري في «الجامع الصحيح»، كتاب الجنائز، باب اتباع النساء الجنازة، رقم: 1247، (1/ 353). ومسلم في «الصحيح»، كتاب الجنائز، باب نهي النساء عن اتباع الجنائز، رقم: 938، (ص 466).

وَتَرْكِ المِزْمَارِ عِنْد النِّعْمةِ، فَإِنَّه[1] مَوطِنُ الشُّكرِ.

وَالتَواضعِ للهِ تَعَالى.

وَبَلَغنـا أَنَّ النبـيَّ ﷺ فَاضَتْ عَيْنَاهُ حيثُ أُصِيبَ بِابْنِه إبراهيمَ، فَقِيلَ لَه: أَتَبْكِي وَقَد نهيتَ عَن البكاءِ؟ فقالَ ﷺ: «إِنَّما نهيتُ عَن صَوْتَين أَحْمَقين فَاجِرَيْن: صَوتِ مزمارٍ عندَ نِعمةٍ، وَصَوتِ رَنَّةٍ عِندَ مُصيبةٍ»[2].

وَأَخْفُوا بِعْثَةَ كَرَائِمِكُم إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ، وَكُفُّوا الحلبةَ[3] و[ ][4] فِي الأَعراسِ؛ فَإِنَّه مِن مكارمِ الأخلاقِ، وصنيعِ أَهلِ الفَضْلِ وَالحِجَا مِن السَّلَفِ.

وَلا تُرْخِصُوا لَهُنَّ فِي جِلائِهِنَّ[5]، وَتَرْدَادِهِنَّ علَى الأعوانِ وَغَيْرِهِم فِي تلكَ الأَحوالِ.

فَإِنَّ سفيانَ[6] وَغَيْرَه مِن أهلِ الخيْرِ كَرِهُوا ذلكَ[7].

فَأَحْكِمُوا [الأمرَ][8] على نِسَائِكِم حَتَّى [تَسْمَعُوا][9] فِيكُم أَمْرا جَمِيلا كَريما، لَعلَّ اللهَ تَعَالى يُجرِي عليهِ [ ][10].

---

(1) كذا في الأصل، وله وجه.

(2) رواه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: الترمذي في «الجامع»، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الرخصة في البكاء على الميت، رقم: 1005، (ص 239).

(3) كذا في الأصل، ولعلها: «الحلية» أو «الجلبة»، وهذا الثاني هو المناسب لقوله: وأخفوا...

(4) خرم بالأصل بمقدار كلمة.

(5) يعني في بروزهن.

(6) يعني سفيان الثوري رحمه الله.

(7) لم أظفر به مسندا.

(8) خرم بالأصل لم يظهر منه إلا الألف واللام والألف، ولعلها ما أثبت.

(9) خرم بالأصل لم يظهر منه إلا التاء والسين في أوله، والواو والألف في آخره، ولعلها بمعنى ما أثبت.

(10) خرم بالأصل بمقدار أربع كلمات.

[1/أ] وَاقْتَصِدُوا فِي الفَرَحِ وَالحزْنِ، فَإِنَّ الإفراطَ/ [ ][1] الأخلاق وَالبَطَر وَالمرَح.

وَعَوِّدُوا أَنْفُسَكُم [اسْتقبالَ][2] المصائبِ وَ[الفَوَاجِع][3].

فَإِنَّه بلغنَا أُراهُ قالَ: مَنْ شَكَا مُصيبةً فَربَّه شَكَا؛ وَمَن جَالسَ غَنِيًّا فَتَضَعْضَعَ لِغِنَاهُ ذَهَبَ ثلثُ دِينِه، وَمَن أصبحَ حزينًا علَى الدنيَا أصبحَ سَاخطًا علَى رَبِّه، وَمَن دَخلَ النارَ بعدَ مَا قرأَ القرآنَ فَهُو مِمَّن انْسَلَخَ مِن آياتِ اللهِ[4].

وَبَلَغنا أَنَّ رَجُلا لَقِيَ يعقوبَ نَبِيَّ اللهِ وَقَد رَفَعَ حَاجِبَيْهِ بِخِرْقَةٍ، فقالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، مَا بَلَغَ بكَ هذَا؟ فقالَ: طولُ الأزمانِ، وَكَثرةُ الأحزانِ؛ فَأَوْحَى اللهُ إليهِ: تَشْكُونِي يَا يَعقوبُ، قالَ: رَبِّ، خَطِيئةٌ فَاغْفِرْها لِي[5].

وَبَلَغنا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «مَن نَزَلَتْ بِهِ حاجةٌ فَأَنْزَلَهَا بالناسِ لَم يَسُدَّ الناسُ فاقَتَه، وَمَن أَنْزَلَها باللهِ أَوشكَ اللهُ لَه بِرزقٍ عاجلٍ، أو أَجَلٍ حَاضرٍ»[6].

وَبَلَغَنا أَنَّ لقمانَ قالَ لابنِه: يَا بُنَيّ، إنْ افْتَقَرْتَ يومًا فَاجعلْ فَقْرَكَ فيمَا بينكَ وَبينَ اللهِ، وَلا تُحَدِّثْ الناسَ بِفَقْرِكَ فتهونَ عليهِم[7].

---

(1) خرم بالأصل بمقدار كلمتين.

(2) خرم بالأصل، لم يظهر منه إلا السين والتاء واللام، ولعله ما أثبت.

(3) خرم بالأصل لم يظهر منه إلا الألف واللام والفاء في أوله، ولعله ما أثبت.

(4) رواه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا: البيهقي في «الجامع لشعب الإيمان»، رقم: 9571 و 9572، (12/ 373 - 375).

(5) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الزهد، باب ما ذكر في زهد الأنبياء عليهم السلام وكلامهم، رقم: 35439، (19/ 45).

(6) رواه من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: الطبراني في «المعجم الكبير»، رقم: 9785، (10/ 15).

(7) رواه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال»، باب الفقر، رقم: 461، (ص 124).

وَبَلَغنا أنَّ محمدَ بنَ عَلِيٍّ سُئِلَ عَن الصبر الجميل فقالَ: ذلكَ صَبْرٌ ليسَ فيه شَكْوى إلَى الناسِ، وليسَ فِي الشَّكْوَى مُستغاثٌ وَلا فَرَجٌ؛ إنَّما يُحزِنُ صَدِيقَك، ويُفرِحُ عَدُوَّك[1].

وَمَن نَزَلَت بِهِ نازلةٌ أو كَرْبٌ، فَلْيُحْسِنْ باللهِ عَزَّ وَجَلَّ الظَنَّ، وَلْيَكُنْ هُو مَفْزَعَه.

فَإنه بَلَغَنا أنَّه مَا نَزَلَتْ بِعَبْدٍ نَازِلةٌ، فَكانَ مَفْزَعُه إِلَى اللهِ تعالى فَرَّجَ اللهُ عنهُ[2].

وَبَلَغَنا أنَّ اللهَ تباركَ وَتَعَالى أَوْحَى إلى داودَ عليه السلام: مَا مِن عَبْدٍ يَعْتَصِمُ بِي دُونَ خَلْقِي، أَعْرِفُ ذلكَ مِن نِيَّتِه، فَتَكِيدُه السماواتُ والأرضُ وَمَن فِيهِنَّ إلا جَعلتُ لَه مِن بَيْنِهِنَّ مَخْرَجًا؛ وَمَا مِن عَبدٍ يَعْتَصِمُ بِمَخلوقٍ مِن خَلْقِي، أَعْرِفُ ذلكَ مِن نِيَّتِه إلا قَطعتُ دُونَه أسبابَ السماواتِ مِن بَيْنِ يَدَيْه، وَأَسَخْتُ الثَّرَى مِن تَحْتِ قَدَمَيْه؛ ثُم لَم أُبَالِ فِي أيِّ الأَوديةِ هَلَكَ[3].

وَأنَّه مَا قَالَ عبْدٌ قَطُّ: يَا رَبِّ، إلا قَالَ لَه رَبُّه: لَبَّيْكَ، فيُعَجِّلُ مِن ذلكَ مَا يَشاءُ، وَيُؤَخِّرُ مَا يَشَاءُ[4].

وَأَنَّ الرَّبَّ تباركَ وَتَعَالى قالَ: أَنَا عندَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنا مَعه إذَا دَعَانِي[5].

---

(1) لم أظفر به مسندا.

(2) لم أجده مسندا فيما بحثت.

(3) رواه من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه مرفوعا تمام في «الفوائد»، رقم: 1700، (5/ 109 - الروض البسام).

(4) أخرجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: الديلمي في «مسند الفردوس»، رقم: 4223، (حاشية «الفردوس بمأثور الخطاب» 4/ 71 - 72).

(5) رواه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: البخاري في «الجامع الصحيح»، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿ويحذركم الله نفسه﴾، رقم: 7129، (3/ 693). ومسلم في «الصحيح»، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب الحث على ذكر الله تعالى، رقم: 2675، (ص 1439).

وَبَلَغنا فِي قولِه جَلَّ وَعَزَّ: ﴿وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[1]، قالَ: حُسْنُ الظنِّ باللهِ[2].

وَأَنَّ النبِيَّ ﷺ قالَ: «لَوْلا كَلِمَةُ يُوسفَ: ﴿ٱذْكُرْنِي﴾[3] مَا لَبِثَ فِي السِّجْنِ طُولَ مَا لَبِثَ»[4].

وَبَلَغنا أَنَّ النبِيَّ ﷺ قالَ: «مَا سُئِلَ اللهُ تَعالَى شَيْئًا أَحَبَّ [مِن أَنْ يُسْأَلَ العافيةَ]»[5].

[8/ب] وقالَ/ النبيُّ ﷺ: «انْتظارُ الفَرَجِ بِالصَّبْرِ عِبَادَةٌ»[6].

وَاعْرِفُوا [ ][7] [فِيكُم][8]، وَحُسْنَ صَنيعِهِ إليكُم، بِالمبالغةِ فِي شُكْرِهِ بِالقلوبِ وَالألْسُنِ وَالأعمالِ؛ وَالتَحَبُّبِ إليهِ بطاعتِه، وَاجْتِنَابِ مَعَاصيهِ؛ وَالتَّقَرُّبِ إليهِ بِمَا يُحِبُّ؛ فَإِنَّه شَاكرٌ يُحِبُّ الشَّاكرينَ وَيَزيدُهم.

وَبَلَغنا أَنَّ النبِيَّ ﷺ قالَ: «أَجْرُ الطَّاعِمِ الشاكرِ مِثْلُ أَجْرِ الصائمِ الصابرِ»[9].

---

(1) الآية 195 من سورة البقرة.

(2) رواه عن سفيان الثوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ابن أبي الدنيا في «حسن الظن بالله»، رقم: 140، (ص 85).

(3) جزء من الآية 42 من سورة يوسف.

(4) رواه من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: ابن حبان في «الأنواع والتقاسيم»، كتاب التاريخ، باب ذكر السبب الذي من أجله لبث يوسف في السجن ما لبث، رقم: 6206، (14/ 86- 87 ـ ترتيب ابن بلبان).

(5) خرم بالأصل. والحديث رواه عن عبد الله بن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: الترمذي في «الجامع»، كتاب الدعوات، باب في دعاء النبي ﷺ، رقم: 3548، (ص 805).

(6) سبق تخريجه.

(7) خرم بالأصل بمقدار كلمتين، ولعله: «فضل الله» أو ما في معناه.

(8) خرم بالأصل، لم يظهر منه إلا الياء والكاف والميم، ولعلها ما أثبت أو «عليكم».

(9) رواه من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: الترمذي في «الجامع»، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، رقم: 2486، (ص 560).

وَبَلَغنا عَن مُحمد بنِ كَعْبِ القُرَظِي [1] في قوله تعالَى: ﴿ٱعْمَلُوٓا۟ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا﴾[2]: أنَّ كُلَّ عَمَلٍ يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللهِ فَهُو شُكْرٌ[3].

وَبَلَغنا أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إلى داودَ عليهِ السلامُ بِأَن اشْكُرْ نِعْمَتِي، فقالَ: يَا رَبِّ، وكيفَ أَشْكُرُ نِعْمَتَك، وَشُكري إيّاكَ نِعمةٌ منكَ عَلَيَّ؟ قالَ اللهُ تَعالَى: الآنَ حِينَ شَكَرْتَنِي يَا دَاودُ[4].

فَالشُّكرُ بابٌ جَسِيمٌ، لَن يُخَالِطَ قَلْبَ عَبدٍ حَقِيقَةُ الشُّكْرِ إلا قادَه ذلكَ إلَى خَيْرِ الدُّنيا والآخرةِ.

وَإِيَّاكُم وَالعَصَبيَّةَ، فَإِنَّهَا مِن أَمرِ الجاهليَّةِ.

وَبَلَغنا أَنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «لا يَدْخُلُ جَوْفَ امْرِئٍ مِن العَصَبيَّةِ شَيءٌ إلا خَرَجَ منهُ مِثْلُه مِن الإيمانِ؛ ثُم لَم يَعُدْ إليهِ»[5].

وَأَنَّه قالَ: «مَن ماتَ تَحتَ رَايةِ عَصَبيَّةٍ، يَدعُو لِعَصَبيَّةٍ، أَو يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً، أَو يَغْضَبُ لِعَصَبيَّةٍ؛ فَمِيتَتُه جَاهِلِيَّةٌ»[6].

---

(1) في الأصل: «القرطبي»، وهو تصحيف. وهو محمد بن كعب بن سليم بن أسد أبو حمزة القُرَظي المدني، مات سنة 120هـ وقيل قبل ذلك. «تقريب التهذيب» (ص891).

(2) الآية 13 من سورة سبأ.

(3) لم أجده مسندا بهذا السياق، نعم روى الطبري في «جامع البيان» (20/ 368) عنه في تفسير الآية قوله: «الشكر تقوى الله والعمل بطاعته».

(4) رواه ابن أبي الدنيا في «الشكر لله عز وجل»، رقم: 5، (ص 11 - 12).

(5) رواه من حديث الزهري مرسلا: أبو داود في «المراسيل»، باب ما جاء في العصبية وتعلم النسب، رقم: 480، (ص 433).

(6) رواه من حديث جندب بن عبد الله البجلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: مسلم في «الصحيح»، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال، وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة، رقم: 1850، (ص 1030).

وَبَلَغَنا أَنَّ رَجُلا أَتَى يُونسَ بنَ عُبَيْدٍ[1] أَيَّام العَصَبيَّةِ مِن بَنِي تَمِيمٍ وَأَصْحَابِهِم؛ فقالَ: تُخْرِجُونَنِي كَارِهًا، فَأَخْرُجُ بِثِيَابِي، لَيسَ مَعِي سَيْفٌ وَلا عَصًا؛ فقالَ: مَا [يَسُرُّنِي][2] أَنْ أُكَثِّرَ بِسَوَادِي سَوَادَهُم، وَبِعَدَدِي عَدَدَهُم، وَلا أَضْرِبُ بِسَيْفٍ، وَلا أَطْعَنُ بِرُمْحٍ، وَلا أَرْمِي بِسَهْمٍ؛ وَإِنِّي شَهِدْتُ الْمَشَاهِدَ كُلَّهَا معَ رَسولِ اللهِ ﷺ مَا خلا بَدْرًا[3].

فَاعْتَزِلُوهَا وَأَهْلَها، وَجَانِبُوهُم بِالفِعْلِ وَالقولِ فِي السِّرِّ وَالعَلانِيَةِ، بِالضَّميرِ وَالْهَوَى جُهْدَكم.

وَلْيَكُنْ مَا تَدِينُونَ اللهَ بِهِ فِي السِّرِّ وَالعَلانِيَةِ مَحَبَّةَ اللهِ وَطَاعَتَه، وَالحقَّ حَيْثُ مَا كانَ، وَأَهْلَه.

وَبَلَغَنا أَنَّ رَجُلا قالَ لِرَسولِ اللهِ ﷺ: أَيُّ الجهادِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «جِهَادُكَ نَفْسَك وَهَواكَ»[4].

وَلا تَتَأَسَّوا بالناسِ فِي شَيْءٍ مِن الشَّرِّ.

وَبَلَغَنا أَنَّ ابنَ مَسعودٍ قالَ: إِذَا وَقَعَ الناسُ فِي الشَّرِّ، فَقِيلَ لكَ: إِنَّ فِي [النَّاسِ][5] أُسْوَةً، فَقُل: لَيسَ فِي الشَّرِّ أُسْوَةٌ[6].

---

(1) لم أتبين من هو، والظاهر أن ثمة تصحيفا، لأنه ليس هو القائل: «ما يسرني...». إذ لا يوجد في الصحابة من اسمه كذلك وشهد المشاهد كلها مع النبي ﷺ، والظاهر كذلك من هذا السياق أن قائل ذلك هو الرجل الذي أتى يونس بن عبيد، فيكون هذا الأخير من كبار التابعين. ولم أظفر به أيضا ضمنهم، فالله أعلم.

(2) خرم بالأصل، لم يظهر منه إلا الياء والسين في أوله، ونقطة النون والياء في آخره، ولعله ما أثبت.

(3) لم أجده مسندا.

(4) رواه من حديث أبي ذر رضي الله عنه: أبو نعيم في «حلية الأولياء» (2/ 249).

(5) خرم بالأصل .

(6) رواه الطبراني في «المعجم الكبير»، رقم: 8640، (9/ 137).

وَبَلَغَنا أَنَّ الرَّبِيعَ بنَ خُثَيْمٍ قالَ: [اتَّهِم][1] الناسَ علَى دِينِكَ[2].

[فَمَن][3] اشْتَبَهَ عليهِ أَمْرٌ فَعليهِ بِالتُّؤَدَةِ.

وَبَلَغنا عَن النبيِّ/ ﷺ أَنّه قالَ: «إِذَا أَرَدْتَ أَمْرًا فَعليكَ بِالتُّؤَدَةِ، [حَتَّى [٩/ب] يُرِيَكَ][4] اللهُ منهُ مَخْرَجًا»[5].

وقالَ: «الأَناةُ مِن اللهِ، وَالعَجَلَةُ مِن الشيطانِ»[6].

وبلغَنَا أَنَّ عيسَى بنَ مَرِيمَ ﷺ قالَ: الأمورُ ثَلاثةٌ، أَمْرٌ بُيِّنَ لكَ رُشْدُه فاتَّبِعْهُ، وَأَمرٌ بُيِّنَ لكَ زَيْغُه فاجْتَنِبْهُ، وَأَمْرٌ يَشْتَبِهُ عليكَ فَرُدَّهُ إِلَى عَالِمِكَ[7].

وَخُذُوا بِحَظِّكُم مِن العُزْلَةِ، وَخُمولِ الذِّكْرِ، وَالمجانبةِ للوُلاةِ، وَالزهدِ فِي حُبِّ المالِ وَالشَّرَفِ.

بَلَغَنا عَن محمدِ بنِ كَعْبٍ القُرَظِي قالَ: مَا ذِئْبَانِ ضَارِيَانِ بَاتَا فِي حَظِيرةٍ وَثِيقَةٍ يَفْرِسَانِ وَيَأكلانِ، بِأَسْرَعَ فِيها مِن طَلَبِ المالِ وَالشَّرَفِ فِي دِينِ الرَّجُلِ[8].

وَبَلَغنا أَنَّ رَجُلا مِن الأنصارِ كانَ يَدْعُو: اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ ذِكْرًا خَامِلا لِي وَلِوَلَدِي مِن بَعْدِي لا يَنْقُصُنا عِنْدَكَ[9].

---

(1) خرم بالأصل، ولعله ما أثبت.

(2) رواه البلاذري في «أنساب الأشراف» (11/ 306).

(3) خرم بالأصل، لم يظهر منه إلا «من».

(4) خرم بالأصل.

(5) رواه عن رجل من بَلِي رضي الله عنه: البخاري في «الأدب المفرد»، باب التؤدة في الأمور، رقم: 888، (ص310).

(6) رواه من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه: الترمذي في «الجامع»، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في التأني والعجلة، رقم: 2012، (ص 455).

(7) رواه من طريق المؤلف من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما مرفوعا: الطبراني في «المعجم الكبير»، رقم: 10774، (10/ 386).

(8) رواه عن محمد بن كعب من قوله المؤلف في «الزهد»، باب في الشرف، رقم: 76، (ص229).

(9) رواه المؤلف في «الزهد»، باب في خمول الذكر والعزلة والتواضع وكراهية الشرف والولاية، رقم: 70، (ص 225).

وَبَلَغَنا عَن النبيِّ ﷺ أنّه قالَ: «مَا رُفِعَ عبْدِي فِي الدُّنيَا دَرَجةً إلا حُطَّ فِي الآخرةِ أُخرَى»(1).

وَبَلَغَنا أَنَّ صَالِحَ بنَ مِسْمَارٍ(2) قالَ: نِعمةُ اللهِ عَلَيَّ فيمَا زَوَى عَنِّي مِن الدُّنيا أَعْظَمُ عِنْدي مِن نِعمتِه عَلَيَّ فيمَا أعطانِي مِنْهَا(3).

وَبَلَغنا أَنَّ الحسَنَ قالَ: مَا بُسِطَت الدُّنيا لأَحَدٍ إلا اغْتِرَارًا(4).

وَأُوصِيكُم بِالأَخْذِ بِنَصِيبِكُم مِن العِلْمِ، وَالتَّفَقُّهِ فِي دِينِ اللهِ، وَالمعرفةِ بِسُنَنِ نَبِيِّكُم ﷺ، وَاتّباعِ آثَارِه، وَالتماسِ طَاعةِ اللهِ وَثَوَابِه، وَالفِرَارِ مِن مَعَاصِيهِ؛ مَخَافَةَ سَخَطِه وَعِقَابه.

وَبَلَغنا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «مَن يُرِد اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَيُلْهِمْه رُشْدَه فيهِ»(5).

وَأَنَّه قالَ: «طَلَبُ العِلْمِ فَريضةٌ علَى كُلِّ مُسلمٍ»(6).

وَأَنَّه قالَ: «[مَا](7) عُبِد اللهُ بِشيءٍ أفضلَ مِن الفِقْهِ»(8).

---

(1) رواه عن يحيى بن أبي كثير مرسلا: المؤلف في «الزهد»، باب في الشرف، رقم: 77، (ص 229-230).

(2) صالح بن مسمار البصري سكن الجزيرة. روى عن الحسن البصري وابن سيرين. «تهذيب التهذيب» (2/ 200).

(3) رواه عنه ابن أبي الدنيا في «الشكر لله عز وجل»، رقم: 123، (ص 52).

(4) رواه ابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا»، رقم: 423، (ص 139).

(5) رواه من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: عبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائد «الزهد» لأبيه، باب في فضل أبي هريرة، رقم: 885، (ص 132).

(6) رواه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: ابن ماجه في «السنن»، المقدمة، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، رقم: 224، (ص 56).

(7) خرم بالأصل.

(8) رواه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: الدارقطني في «السنن»، كتاب البيوع، رقم: 3085، (4/ 55-56).

وقالَ أَبُو الدَّرْداءِ: العَالِمُ وَالمتَعَلِّمُ فِي [الأَجْرِ][1] سَوَاءٌ، وَلا خَيْرَ فِي سائِرِ النَّاسِ مِن بَعْدِهِم[2].

وَأَنَّ حُذيفةَ قَالَ: لَن تَزالُوا بِخَيْرٍ مَا أَحْبَبْتُم خِيَارَكُم، وَمَا إذَا قِيلَ فِيكُم الحقُّ عَرَفْتُمُوه، فإنَّ عارفَ الْحَقِّ كَعَامِلِه[3].

وَأُوصِيكُم بِالفَرَائضِ.

فَإِنَّه بَلَغَنا أَنَّ عُمر بنَ الخطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: تَعَلَّمُوا الفرائضَ، فَإِنَّهَا مِن أَمْرِ دِينِكُم[4].

وقالَ ابنُ سِيرِين: مَثَلُ الذِي يَقْرَأُ القرآنَ، وَلا يُحْسِنُ الفَرَائِضَ؛ كَمَثَلِ البُرْنُسِ لا رَأْسَ لَه[5].

وَعَلَيكُم بِتَعَلُّم العَرَبِيَّةِ، وَالرَّمْيِ، وَآدابِ الخيْلِ، وَالسِّبَاحَةِ، وَامْتِهَانِ أَنْفُسِكُم فِي أَعْمَالِكُم، وَالتَّشَبُّهِ بِصَالِحِ سَلَفِكُم.

وَكُلُّ ذلكَ قَد جاءَ فيهِ عَن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَن أَصحابه/ [ ][6]. [٩/ب]

وَبَلَغَنا أَنَّ عُمر بنَ الخطابِ [رضيَ اللهُ][7] عنه قالَ: إذَا تَحَدَّثْتُم فَتَحَدَّثُوا بِالفرائضِ، وإذَا تَلَهَّيْتُم فَتَلَهَّوْا بِالرَّمْيِ[8].

---

(1) خرم بالأصل.

(2) رواه أحمد بن حنبل في «الزهد»، باب زهد أبي الدرداء، رقم: 727، (ص 112).

(3) لم أجده من قول حذيفة؛ وأخرجه عن أبي الدرداء أبو نعيم في «حلية الأولياء» (1/ 210).

(4) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الفرائض، باب ما قالوا في تعليم الفرائض، رقم: 31681، (16/ 213 - 214).

(5) لم أجده من قول ابن سيرين؛ ورواه عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ موقوفا عليه: ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الفرائض، باب ما قالوا في تعليم الفرائض، رقم: 31682، (16/ 214).

(6) خرم بالأصل بمقدار ثلاث كلمات.

(7) خرم بالأصل.

(8) رواه الحاكم في «المستدرك»، كتاب الفرائض، (4/ 333). وقال: صحيح الإسناد.

وَبَلَغنا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «ارْمُوا وَارْكَبوا، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إليَّ مِن أَنْ تَرْكَبُوا؛ وَكُلُّ لَهْوٍ يَلْهُو بِهِ المؤمنُ بَاطِلٌ، إلا ثلاثٌ: رَمْيُكَ عَن قَوْسِك، وَتَأْدِيبُكَ فَرَسَك، وَمُلاعَبَتُك أَهْلَكَ؛ فَإِنَّهُنَّ مِن الْحَقِّ»[1].

وَبَلَغنا عَن عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه قالَ: عَلِّمُوا أَبْنَاءَكُم العَوْمَ، وَالرِّمَايَةَ؛ وَنِعْمَ لَهْوُ المرأةِ المِغْزَلُ[2].

وَبَلَغنا عَن إبراهيمَ النَّخَعِي أَنَّه قالَ: كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يُبَاشِرُ الرَّجُلُ دِرْهَمَيْه، وَأَن يَعْتَمِلَ فِي بَيْتِه، وَكَانُوا يَسْتَحِبُّونَ التَّمْرَ فِي البَيْتِ لِلضَّيْفِ[3].

وَعَلَيكُم بِالصِّدْقِ، وَاحْذَرُوا الكَذِبَ، وَلا تَسْتَصْغِرُوا[4]، وَلا تَهَاوَنُوا بِهِ.

فَإِنَّه بَلَغَنا أَنَّ الرَّجُلَ لا يَزَالُ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عندَ اللهِ صِدِّيقًا، وَلا يَزالُ يَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عندَ اللهِ كَذَّابًا[5].

وَإِنَّمَا هيَ عَادَةٌ، أَشَدُّهَا وَأَثْقَلُها أَوَّلُهَا؛ حَتَّى يَجْرِيَ اللِّسَانُ علَى ذلكَ، وَيعْتَادَه، وَيَكُونَ هُو خُلُقَه وَطَبِيعَتَه؛ حَتَّى لا يَكُونَ عليهِ كَبِيرُ مُؤْنَةٍ.

وَبَلَغنا أَنَّ لُقمانَ قالَ لابنِه: يَا بُنَيّ، عليكَ بِالصِّدْقِ وإِنْ رَأَيْتَ أَنَّ فيهِ الْهَلَكَةَ[6].

---

(1) رواه من حديث عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه: الترمذي في «الجامع»، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل، رقم: 1637، (ص 385). وقال: هذا حديث حسن.

(2) رواه ابن أبي الدنيا في «العيال»، باب تعود المرأة على مغزلها، رقم: 398، (2/ 579).

(3) لم أظفر به مسندا.

(4) كذا في الأصل، ولعله: تستصغروه.

(5) رواه من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعا: البخاري في «الجامع الصحيح»، كتاب الأدب، باب قول الله عز وجل: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين﴾ وما ينهى عن الكذب، رقم: 5874، (3/ 406). ومسلم في «الصحيح»، كتاب البر والصلة والآداب، باب قبح الكذب، وحسن الصدق وفضله، رقم: 2607، (ص 1405).

(6) لم أجده مسندا.

وَبَلَغنا أنَّ أبَا بَكْرٍ الصِّديق رضي الله عنه قالَ: وَإيَّاكُم وَالكَذِبَ، فَإنَّه مُجَانِبٌ للإيمانِ[1].

وَأنَّ سعدَ بنَ أبِي وَقَّاصٍ قالَ: المؤمِنُ يُطْبَعُ علَى كُلِّ خِلالٍ إلا الخيَانَةَ وَالكَذِبَ[2].

وَأنَّ النبِيَّ صلى الله عليه وسلم كانَ يَغْتَفِرُ مِن أصحابِه كُلَّ شيءٍ إلا الكَذِبَ؛ فَإنَّه قَلَّ مَا يَعْرِفُ ذلكَ مِن أصحابِه، فَيَكَادُ يَنْحَلُّ لَه [مِن][3] صَدْرِه حَتَّى يَعْلَمَ أنَّه قَد أحْدَثَ توبةً[4].

وَبَلَغَنا أنَّ النبِيَّ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ: أيَكُونُ المؤمنُ بَخِيلا؟ قالَ: «نَعَم»، أيَكونُ المؤمنُ جَبَانًا؟ قالَ: «نَعَم»، قيلَ: أيَكونُ كَذَّابًا؟ قالَ: «لا»[5].

إلا مَن ابْتُلِيَ بِضَرُورةٍ يَرَى أنَّ الفَضْلَ فيهَا، فإنَّ فِي المعَارِيضِ مَنْدُوحةً عَن الكَذِبِ.

وَبَلَغنا ذلكَ عَن عُمرَ[6]؛ وَعَن ابنِ عَباسٍ[7].

وَبَلَغَنا فِي الرَّجُلِ يَعْتَذِرُ إليهِ أخُوه، فَكانَ لا يَرَى بَأْسًا أنْ يَقُولَ: إنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا قُلتُ مِن ذلكَ شَيْئًا.

---

(1) رواه أحمد في «المسند»، رقم: 16، (1/ 197 - 198).

(2) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الإيمان والرؤيا، باب ما قالوا فيما يُطوى عليه المؤمن من الخِلالِ، رقم: 30975، (15/ 591).

(3) خرم بالأصل.

(4) رواه من حديث عائشة رضي الله عنها: ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق»، باب في الصدق، وما جاء في فضله، وذم الكذب، رقم: 145، (ص 117 - 118).

(5) رواه من حديث صفوان بن سليم مرسلا: مالك في «الموطأ»، كتاب الجامع، باب ما جاء في الصدق والكذب، رقم: 19، (ص 990).

(6) رواه البخاري في «الأدب المفرد»، باب المعاريض، رقم: 884، (ص 309).

(7) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الأدب، باب من كره المعاريض، ومن كان يحب ذلك، رقم: 26621، (13/ 325- 326).

فِي غَيْرِ خَدِيعةٍ لأَحَدٍ.

فَإِنَّه بَلَغَنا عَن النبيِّ ﷺ أَنَّه قالَ: «المكْرُ، وَالخديعةُ، وَالخيَانَةُ؛ فِي النارِ»[1].

[10/أ] وَبَلَغَنا أَنَّه قالَ: «لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ خَبٌّ، وَلا مَكَّارٌ، وَلا سَيِّءُ/ الْمَلَكَةِ»[2].

وَ[ ][3] مِن التَّواضع، وَلُزومِ [ ][4].

فَإِنَّه بَلَغَنا أَنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إِذَا كَتَبَ إليهِ عُمَّالُه بَدَأُوا بِأَنْفُسهم[5].

وَبَلَغنا عَن ابنِ سِيرين نَحْوُه[6].

إلا أَنْ يَتقيَ الرَّجلُ سلطانًا، فَيُدَارِيَه بذلكَ.

فَإِنَّه بَلَغَنا عَن النبيِّ ﷺ أَنَّه قالَ: «مُدَارَاةُ الناسِ صَدَقَةٌ»[7].

وَقَد وُسِّعَ فِي السُّلطانِ وَالوَاعِدِ.

وَأُوصِيكُم بِلُزومِ المدينةِ، وَطُولِ المُقَامِ بِهَا، وإِنْ كانَ ذلكَ أَصْلَحَ لَهَا.

فإِنَّ طُولَ الغَيْبَةِ فِي البَادِيَةِ عَن الأَمصارِ يُورِثُ الجفاءَ والقسوةَ وتَغَيُّرَ الحالِ، حتَّى يُضَارِعَ صَاحِبُها بِهَدْيِ الرُّسْتَاقِ[8] وَزِيِّ الأَعَاجِمِ؛ فَيَصِلَ مِن ضَرَرِ ذلكَ إِلَى ضَرَرِ دِينِه، فَضْلا عَن دُنياه مَا يُفْسِدُ المرُوءةَ، ويَقْصُرُ بِالْمَرْءِ، ويَضَعُه عِند الناسِ.

---

(1) رواه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (1/ 209).

(2) رواه من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه: أحمد في «المسند»، رقم: 32، (1/ 209).

(3) خرم بالأصل بمقدار أربع كلمات.

(4) خرم بالأصل بمقدار أربع كلمات.

(5) رواه من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه: الطبراني في «المعجم الكبير»، رقم: 6108، (6/ 241).

(6) رواه أبو داود في «السنن»، كتاب الأدب، باب في الرجل يبدأ بنفسه في الكتاب، رقم: 5134، (ص929).

(7) رواه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: الطبراني في «المعجم الأوسط»، رقم: 463، (1/ 146).

(8) فارسي معرب، والجمع الرَّسَاتِيقُ، وهي البيوت المجتمعة. «لسان العرب» مادة: رسدق، (10/ 116).

وَلـيس صَلاحُ الضَّـيْعةِ بِخَطَرٍ لِفَسَادِ الـدِّينِ وَالأَنْفُسِ، فإنَّ الجوعَ وَالعُرْيَ فِي الأمصارِ خَيْرٌ مِن التَّمَوُّلِ فِي الرُّسْتاقِ، فَاحْذَرُوا عَادَتَه.

وازْهَدُوا فِي النَّبيذِ، فَإِنَّه مَفْسَدَةٌ لأَهلِ هذَا الزَّمَانِ، وَعَادَةٌ رَدِيئَةٌ، لا يَكَادُ صَاحِبُه أَنْ يَسْلَمَ مِن أَنْ يَرُدَّه إِلَى بَعضِ مَا يَهْضِمُ مِن مُروءَتِه، وَيَشِينُهُ.

وَهُو يَدْعُو إِلَى خِصالٍ؛ فَمَن كانَ شَارِبَه لِدَواءٍ، أَو بَعْضِ مَا لا بُدَّ مِنه؛ فَلْيكُنْ نَبِيذَ السَّلَفِ الأَولِ، وَالأَئمةِ الْمُقْتَدَى بِهِم: مَا يُنْبَذُ غَدْوةً، يُشْرَبُ عَشِيَّةً؛ وَمَا يُنْبَذُ عَشِيَّةً، يُشْرَبُ غَدْوَةً؛ أَو اليومَ أَو اليَومَيْنِ مَا لا يُفْسِدُه؛ وَلا يَزْدَادُ عَلَى التَّرْكِ إلا جَوْدةً.

وَ[لْيَكُنْ][1] ذلكَ إِذَا أَوَى إِلَى أَهْلِه، قَدَحٌ أَو اثْنَيْنِ[2] كشُرْبِ الماءِ؛ وَهُو وَحْده، وَلا يُنَادِمُ عليهِ أحدًا، قَرِيبًا وَلا [بَعِيدًا][3].

وَلا يَشْرَبُ نَقِيعًا[4]، وَلا سُلافَةً[5]، وَلا فِي مُزَفَّتٍ[6].

فَأَمَّا الخمْرُ، فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ.

بَلَغَنا ذلكَ عَن النبيِّ ﷺ قـالَ: «اتَّقُوا الخمْرَ، فَإِنَّهَا أُمُّ الْخَبَائِثِ؛ إِنَّ رَجُلا مِمَّنْ كانَ قَبْلَكُم أرادَ امرأةً على نَفْسِها، فَقَالَتْ: لا، حَتَّى تَقْتُلَ نَفْسًا، أَو تَعْبُدَ وَثَنًا، أَو تَشْرَبَ خَمْرًا، وَأَنَّه مُثِّلَ بَيْنَ أَمْرَيْهِ فَشَرِبَ الخمرَ، وقَتَلَ النفسَ، وَعَبدَ الوَثَنَ، وفَجَرَ

---

(1) في الأصل: «وليكون».

(2) كذا في الأصل.

(3) خرم بالأصل، لم يظهر منه إلا الياء والدال والألف.

(4) شيء يُنْقَعُ فيه الزَّبِيبُ وغيره ثم يُصَفَّى ماؤُه ويُشْرَبُ. انظر «لسان العرب»، مادة: نقع، (8/ 359).

(5) قيل هي أَوَّلُ كل شيء عُصِر، وقيل غير ذلك. انظر «لسان العرب»، مادة: سلف، (9/ 158).

(6) الإِناءُ المطلي بالزِّفْتِ. انظر «لسان العرب»، مادة: زفت، (2/ 34).

بـالمرأةِ، وَإنَّ اللهَ هُـو اللهُ، لا يَجْمَـعُ الخمـرَ وَالإيمـانَ فِـي جـوفِ امْـرئٍ، إلا أَوْشَـكَ أَحَدُهُما أَنْ يُذْهِبَ الآخَرَ»[1].

وَبَلَغنا أَنَّ عبدَ الله بنَ أَبِي أَوْفَى قالَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ اللاتِ وَالعُزَّى، فَقِيلَ لَه: أَرَأَيْتَ مُدْمِنَ الخمْرِ هُو الذِي لا يَسْتَفِيقُ مِن شُرْبِهَا؟ قالَ: لا، وَلَكِن الذِي يَشْرَبُها إذَا وَجَدَها، وإنْ كانَ بَعد سِنينَ[2].

[10/ب] وَمَا جاءَ فيهَا أَكْثَرُ وَأَفْظَعُ/ [مِمَّن كانت هذه][3] صِفَته.

وَأُوصِيكُم بِحُضورِ [الصلاةِ][4] فِي الجماعةِ.

فَإِنَّه [بَلَغَنا][5] عَن النبِيِّ ﷺ قالَ: «مَن حَضَرَ الصَّلاةَ فِي جَمَاعةٍ فَقَد مَلأَ نَحْرَه عِبادةً»[6].

وَأَنَّه قالَ: «مَا خُطْوتانِ أَحَبُّ إلى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِن خُطْوَةٍ إِلَى صَلاةٍ، أَو خُطوةٍ إِلَى ذِي رَحِمٍ»[7].

---

(1) رواه من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه موقوفا - وله حكم الرفع -: النسائي في «السنن»، كتاب الأشربة، باب ذكر الآثام المتولدة عن شرب الخمر، من ترك الصلوات، ومن قتل النفس التي حرم الله، ومن وقوع على المحارم، رقم: 5666، (ص 849).

(2) لم أجده مسندًا موقوفا على ابن أبي أوفى رضي الله عنه؛ ورواه من حديثه رضي الله عنه مرفوعا: ابن عدي في «الكامل» (3/ 103 - 104).

(3) خرم بالأصل بمقدار ثلاث كلمات، ولعله بمعنى ما أثبت.

(4) خرم بالأصل، ولعله ما أثبت.

(5) خرم بالأصل، ولعله ما أثبت.

(6) قال الحافظ العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (1/ 132 - مع الإحياء): «لم أجده مرفوعا، وإنما هو من قول سعيد بن المسيب، رواه محمد بن نصر في كتاب الصلاة». قلت: رواه المروزي في تعظيم قدر الصلاة عن سعيد بن المسيب؛ رقم: 349؛ (1/ 348)؛ ولفظه عنده: من حافظ على الصلوات الخمس؛ فقد ملأ اليدين والنحر من عبادة الله.

(7) جزء من حديث رواه من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أبو بكر بن لال في «مكارم الأخلاق». قاله الحافظ العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (4/ 115 - مع الإحياء).

وَبَلَغَنا أَنَّه قـالَ: «مَـن سَرَّه أَن يَكـونَ مِمَّنْ يَدْفَعُ اللهُ بِـهِ العَـذَابَ عَـن أَهـلِ الأرضِ؛ فَلْيُحَافِظْ على الفَجْرِ وَالعِشاءِ»[1].

وَبَلَغَنا أَنَّه مَن سَمِعَ النِّداءَ فَلَم يُجِبْ؛ فَلا صَلاةَ لَه[2].

وَأَنَّ ابنَ عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا اخْتَلَفَ إليهِ رَجُلٌ يَسْأَلُه شَهْرًا عَن الرَّجُلِ يَقُومُ اللَيْلَ، وَيَصومُ النَّهارَ، وَلا يَشْهَدُ جُمُعةً وَلا جَمَاعَةً؟ قالَ: فِي النارِ[3].

وَبَلَغَنا أَنَّ النبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ يومَ القيامةِ بِالصلاةِ، فإنْ وُجِدَتْ تَامَّةً قُبِلَتْ منهُ وَسَائِرُ عَمَلِه؛ وَإِنْ وُجِدَتْ نَاقِصَةً رُدَّتْ عليهِ وَسَائِرُ عَمَلِه»[4].

وَمِن إِتْمَامِها إِتْمَامُ الوضوءِ، وَالرُّكوعِ، وَالسُّجودِ.

وَأُوصِيكُم أَنْ لا تُضَيِّعُوا أَنْفُسَكُم مِن الأَخْذِ بِنَصِيبِكُم مِن الغَزْوِ فِي سَبيلِ اللهِ، فَإِنَّه سَيِّدُ أَعمالِ البِرِّ بعدَ فَرَائضِ اللهِ.

وَبَلَغَنا أَنَّ النبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «ذِرْوَةُ سَنَام هذَا الأَمْرِ الجهادُ فِي سَبيلِ اللهِ»[5].

وَبَلَغنـا أَنَّ النبِـيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قـالَ: «مَـن جَاهَـدَ فَلَـم يَـدَع للخَيْـرِ مَطْلَبـا، وَلا لِلشَّـرِّ مَهْرَبًا»[6].

---

(1) لم أجده مرفوعـًا. ورواه من قول شداد بن أوس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ابن عبد البر في «التمهيد» (20/ 13).

(2) رواه من حديث أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: البزار في «المسند»، رقم: 3158، (8/ 141 - 142).

(3) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الصلاة، باب من قال: إذا سمع المنادي فليجب، رقم: 3494، (3/ 199).

(4) روى نحوه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الترمذي في «الجامع»، كتاب الصلاة، باب ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة، رقم: 413، (ص 112 - 113).

(5) رواه من حديث معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أحمد في «المسند»، رقم: 22051، (36/ 375).

(6) رواه من حديث فضالة بن عبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: النسائي في «السنن»، كتاب الجهاد، باب ما لمن أسلم وهاجر وجاهد، رقم: 3133، (ص 483). وتتمته: « يَمُوتُ حَيْثُ شَاءَ أَنْ يَمُوتَ».

وَبَلَغَنا أَنَّ حُذيفةَ قالَ: الإسلامُ ثَمَانيةُ أَسْهُمٍ: شَهَادَةُ أن لا إلهَ إلا الله، وَالصلاةُ، والزكاةُ، والحجُّ، والصومُ، والجِهَادُ، والأمرُ بالمعروفِ، وَالنهيُ عَنِ المنكرِ؛ وَقَد خَابَ مَنْ لا سَهْمَ لَه[1].

وَبَلَغَنا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «اغْزُوا تَصِحُّوا، ولا تَدَعُوا الغَزْوَ فَتَفْتَقِرُوا»[2].

وَأَنَّه قالَ: «مَا مِن أهلِ بَيتٍ لَم يَغْزُوا، أو يُجَهِّزُوا غازيًا، أو يُخْلِفُوه في أَهْلِه: إلا أَصَابَهم اللهُ بِقارعةٍ»[3].

وَأَنَّه قالَ: «مَن ماتَ وَلَم يُحَدِّثْ نَفْسَه بِالغَزْو، كانَ مِن أهلِ النارِ»[4].

فَمَنْ لَم يَقْوَ على ذلكَ مِنكُم، وَاستطاعَ أَن يَنْوِيَه بِقَلْبِه، وَيُعِينَ أهلَه، وَيَخْلُفَهم: فلْيَفْعَلْ.

وَبَلَغَنا أَنَّ عُبيدَ بنَ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيَّ[5] قالَ: مَن رَآى أَنَّ للهِ عليهِ حَقًّا فِي نافلةٍ تَقَرَّبَ بِهَا إليهِ مِن صلاةٍ، أو صدقةٍ، أو صومٍ، أو خيرٍ؛ لقيَ اللهَ تَعَالى وَلَه عليهِ حَقٌّ، وَمَن رَأى نَفْسَه خِلْوًا مِن ذلكَ؛ لَقِيَ اللهَ تَعَالَى وَليسَ عليهِ حَقٌّ[6].

---

(1) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الجهاد، باب ما قالوا في الغزو، [illegible] (10/ 368).

(2) روى نحوه من حديث زيد بن أسلم مرسلا: ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الجهاد، [illegible] في فضل الجهاد والحث عليه، رقم: 19897، (10/ 359 - 360).

(3) رواه من حديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه: الطبراني في «المعجم الأوسط»، [illegible]

(4) روى نحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: مسلم في «الصحيح»، كتاب الإمارة، [illegible] يغز، ولم يحدث نفسه بالغزو، رقم: 1910، (ص 1057).

(5) عُبيد بن عمير بن قتادة الليثي أبو عاصم المكي، ولد على عهد النبي [illegible] في كبار التابعين، وكان قاصّ أهل مكة، مجمعٌ على ثقته، [illegible] (ص651).

(6) لم أظفر به مسندا فيما بحثت.

وَبَلَغنا عَن ابنِ [ ][1]/ قالَ: «إنَّ اللهَ تَعَالَى [يَقولُ: مَا][2] تقرّبَ إِليَّ عَبْدِي بِمِثْلِ مَا [11/أ] افْترضتُه عليهِ، [وَمَا يزالُ عبْدِي يَتقرَّبُ][3] إليَّ بالنوافل حَتَّى أُحِبَّه، فَأَكونَ بَصَرَه الذِي يُبْصرُ به، وَسَمْعَه الذِي يَسْمَعُ به، وَيَدَه الذِي[4] يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْله الذِي[5] يَمْشِي عَليهَا، إنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُه، وإنْ دَعَانِي أَجَبْتُهُ»[6].

وَبَلَغنا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «صَدَقَةُ المرءِ المسْلمِ تَزيدُ فِي العُمرِ، وَتَمْنَعُ مَيْتَةَ السُّوءِ، ويُذْهِبُ اللهَ تَعَالَى بِهَا الكِبْرَ والعَجْزَ»[7].

وَلَكِنْ بِالقَصْدِ.

وَأَنَّه بَلَغَنا أَنَّ النبِيَّ ﷺ قالَ: «إنَّ هذَا الدِّينَ مَتينٌ، فَأَوْغِلْ فيهِ بِرِفْقٍ، فَإِنَّ المُنْبَتَّ لا أَرْضًا قَطَعَ، وَلا ظَهْرًا أَبْقَى»[8].

وَبَلَغنا أَنَّه قالَ: «لِيَأْخُذْ أَحَدُكُم مِن العَمَلِ مَا لا يُكَرِّهُ إِليهِ دِينَه، فَإِنَّه إذَا كَرِهَ دِينَه كَرِهَ رَبَّهُ»[9].

---

(1) كلمة غير واضحة في الأصل.

(2) خرم بالأصل.

(3) خرم بالأصل.

(4) كذا بالأصل.

(5) كذا بالأصل.

(6) رواه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: البخاري في «الجامع الصحيح»، كتاب الرقاق، باب التواضع، رقم: 6273، (3/ 493).

(7) رواه من حديث عمرو بن عوف رضي الله عنه: الطبراني في «المعجم الكبير»، رقم: 31، (17/ 22- 23).

(8) رواه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: المروزي في «زيادات الزهد لعبد الله بن المبارك»، رقم: 1178، (ص337).

(9) لم أجده في المرفوع مسندا؛ وروى نحوه عن سفيان الثوري: أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (2/ 112).

وَبَلَغنا أَنَّ ابنَ مَسعودٍ قالَ: أَدِّ مَا فَرَضَ اللهُ عليكَ تَكُنْ مِن أَعْبَدِ الناسِ، وَاجْتَنِب مَا نَهاكَ اللهُ عنهُ تَكُنْ مِن أَوْرَعِ الناسِ، وَارْضَ بِمَا قَسَمَ اللهُ لكَ تَكُنْ مِن أَغْنَى الناسِ[1].

وَلا يَكُنْ ذلكَ كلُّه إلا للهِ، بِنيَّةٍ صادقةٍ، فَإِنَّهَا مِلاكُ الأَمْرِ إذَا كَانَتْ [سُنَّةً][2].

وبلغنَا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «إِنَّمَا الأَعمالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»[3].

وَأَنَّ ابنَ مسعودٍ رضي الله عنه قالَ: تَعَلَّمُوا النيَّةَ[4].

وأَنَّ عَطَاء قالَ: إِنَّمَا الناسُ بِنِيَّاتِهِم[5].

وَكَانُوا يَقولونَ: لا يَسْتَقِيمُ قَولٌ إلا بِعَمَلٍ، وَلا عَمَلٌ إلا بِقَولٍ، وَلا قَولٌ وَعَمَلٌ إلا بِنِيَّةٍ، وَلا قَولٌ وَعَمَلٌ ونيةٌ إلا بِمَا وَافَقَ السُّنةَ[6].

فَأَحْضِرُوهَا أَنْفُسَكم، وَتَفَقَّدُوا نِيَّاتِكُم فِي الأَشياءِ كُلِّهَا.

وَبَلَغنا أَنَّ معاذَ بنَ جبلٍ رضي الله عنه قالَ: أَخْوَفُ مَا أخافُ عليكُم أَنْ تَبْطَرُوا نِعمةَ ربِّكم، وتَسْتَقْصِروا فِي خَشْيَتِكُم[7].

وَأَنَّ مِلاكَ الأَمرِ تَركُ مَا لا يَعْنِي المرْءَ، وَالنيةُ، وَالوَرَعُ، وسلامةُ الصدورِ لِلمُسلمينَ.

---

(1) رواه هنّاد بن السري في «الزهد»، باب حق الجار، رقم: 1032، (2/ 510).

(2) خرم بالأصل، لم يظهر منه إلا النون والتاء، ولعله ما أثبت.

(3) رواه من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه: البخاري في «الجامع الصحيح»، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، رقم: 1، (1/ 49).

(4) لم أجده مسندا من قوله رضي الله عنه، ورواه عن يحيى بن أبي كثير رحمه الله: أبو نعيم في «حلية الأولياء» (3/ 70).

(5) لم أجده مسندا.

(6) رواه عن سفيان الثوري: أبو نعيم في «حلية الأولياء» (7/ 32).

(7) رواه البيهقي في «الجامع لشعب الإيمان»، رقم: 4233، (6/ 305).

وَبَلَغنا أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مِن حُسْنِ إسلامِ المرءِ تَرْكُه مَا لا يَعْنيهِ»[1].

وَبَلَغَنا أَنَّه قالَ: «خَيْرُ دِينِكُم الوَرَعُ»[2].

فَعَلَيكُم بِالوَرَعِ وإِنْ كانَ ثَقِيلا، وَطِيبِ المَكْسَبِ.

وَبَلَغَنا أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «مِن فِقْهِ المرْءِ تَفَقُّدُه مَعِيشَتَه»[3].

وقالَ: «عَليكُم [بالْجَمَالِ] [4] وَإِصلاحِ المالِ، وَإِيَّاكُم وَقيلَ وَلا أُبَالِي»[5].

وبلغنَا أَنَّ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّه قالَ: الخُرْقُ فِي المعِيشَةِ أَخْوَفُ عَلَيكُم عِنْدِي مِن العَوَزِ، وَلا يَقِلُّ معَ الصلاحِ شيءٌ، وَلا يَبْقَى معَ الفسادِ شَيءٌ[6]./ [11/ب]

وَبَلَغَنا عَن ابنِ صَيْفِي[7] أَنَّه قالَ: مَا هَلَكَ رَجُلٌ عَرَف قَدْرَه[8].

وَ [بَلَغَنـا][9] أنَّ النبـيَّ ﷺ قـالَ: «الرِّفْـقُ فِـي المعيشـةِ خَيْـرٌ مِـن بَعْـضِ الغِنَى»[10].

---

(1) رواه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الترمذي في «الجامع»، كتاب الزهد، باب، رقم: 2317، (ص524).

(2) رواه من حديث حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: البزار في «المسند»، رقم: 2969، (7/ 371).

(3) رواه من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أحمد في «المسند»، رقم: 21695، (36/ 26).

(4) خرم بالأصل، ظهر منه الباء والألف واللام والجيم والميم في أوله واللام في آخره.

(5) رواه عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفا عليه: ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال»، باب فضل المال، رقم:64، (ص39).

(6) رواه وكيع في «الزهد»، باب الرفق، رقم: 469، (ص 89).

(7) أكثم بن صيفي بن عبد العزى بن منقذ بن ربيعة بن أصرم، من ولد كعب بن عمرو، من حكماء العرب، أدرك الإسلام، يعد في الحجازيين. «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (1/ 342).

(8) رواه أبو نعيم الأصبهاني في «معرفة الصحابة»، رقم: 1065، (1/ 342- 343).

(9) خرم بالأصل، ولعله ما أثبت.

(10) رواه من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الطبراني في «المعجم الأوسط»، رقم: 8746، (8/ 317- 318).

وَعَليكُم [بِحُسْنِ][1] السَّمْتِ مَا اسْتَطعتُم، وَقِلَّةِ الكَلامِ.

وَبَلَغَنا عَن ابنِ مَسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ أنَّه قالَ: أكثرُ الناسِ خَطَايا يومَ القيامةِ أكثرُهُم خَوضًا فِي البَاطلِ[2].

وليسَ شَيءٌ أَحْوَجَ إلى طُولِ السِّجْنِ مِن اللسانِ[3].

وأُنْذِرُكم فُضولَ الكلامِ، فحَسْبُ أَحَدِكُم مَا بَلَغَ حَاجَتَه.

وَبلَغنا أنَّ النَبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قالَ: «إنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمةِ مِن سَخَطِ اللهِ مَا يَرَى أن تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، يَكْتُبُ اللهُ لَه بِهَا سَخَطَه إلى يومِ يَلْقَاه»[4].

وَاعْلمُوا أَنَّ مِن عظيمِ آفاتِ زَمَانِكم، وَمَا يُتَخَوَّفُ منهُ فَسادُ دِينكم: أَمْرَ الفِتَنِ وَالأهواءِ، وَفَساد ذاتِ البَيْنِ.

فَقَد وَصَفْنَا فِي ذلكَ، معَ مَا كَتَبْنَا لَكُم فِي الأحاديثِ الجامعةِ، فِي الأهواءِ، وأحاديثِ الفِتَنِ مَا حَضَرَنا.

وَمَا كَتَبْنَا لَكُم مَا أَخَذْناهُ مِن الثقاتِ، وَأهلِ العلمِ وَالفَضْلِ والسُّنَنِ مِمَّن لَقِينَا، وَمَا أَدْركنَا عليهِ أمْرَ الجماعةِ وأهلَ السُّنةِ.

وَلا بأسَ عليكُم إنْ تَقَادَمَتِ الأشياءُ أنْ تَدْرُسَ كثيرٌ مِن الأمورِ، وأن يَتَغَيَّرَ مِن حَالِ الناسِ، وَيلتمسَ قومٌ التشبُّهَ علَى أهلِ زَمَانِهِم تَعَمُّدًا أو خطأً.

---

(1) خرم بالأصل، لم يظهر منه إلا الباء في أوله وطرف من النون في آخره، ولعله ما أثبت.

(2) رواه وكيع في «الزهد»، باب التوبة وحفظ اللسان، رقم: 284، (ص 57).

(3) رواه عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنهُ: عبد الرزاق في «المصنف»، كتاب أهل الكتابين، باب الشؤم، رقم: 19528، (10/ 412).

(4) رواه من حديث بلال بن الحارث المزني رَضِيَ اللهُ عَنهُ: مالك في «الموطأ»، كتاب الجامع، باب ما يؤمر به من التحفظ في الكلام، رقم: 5، (ص 985).

فإنْ اسْتَطَعْتُم أن لا تَزَالوا تَعَاهدُوا النَّظرَ بِنَشْرِ ذلكَ فِي كُلِّ عامٍ، أو اثنَيْنِ، وأَقَلَّ مِن ذلكَ، لَعَلَّ اللهَ يُجَدِّدُ لَكُم بذلكَ مَنْفَعةً وَتذْكرةً، فَلا تَتَهَاوَنُوا.

فَإنَّه بَلَغَنا أنَّ النبيَّ ﷺ أمَرَ أصحابَه بتَقْليمِ الأظْفَارِ، [فتَهَاونُوا][1]؛ وَأمَرَهُم فتَهَاوَنُوا؛ فَأنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[2].

فَلْيُذَكِّرْ بَعْضُكُم بَعْضًا.

وَبَلَغَنا أنَّ فِي حكمةِ داودَ عليهِ السلامُ: يَنْبَغِي للعاقلِ أنْ لا يَغْفُلَ عَن أَربعِ سَاعَاتٍ: سَاعَةٍ يُنَاجِي فيهَا ربَّه؛ وَساعةٍ يُحَاسِبُ فيهَا نَفْسَه؛ وَسَاعةٍ يَخْلُو فِيهَا معَ إخوانِه الذِينَ يُخْبِرُونه بِعُيوبِه، ويَصْدُقُونَه عَن نَفْسِه؛ وساعةٍ يُخْلِي فيهَا بَيْنَ نَفْسِه وَبَيْنَ لَذَّاتِها فيمَا يَحِلُّ للمرْءِ ويَجْمُل؛ يكونُ ذلكَ عونًا على تلكَ الساعاتِ، وَإجْمامًا[3] للقلوبِ، وفَضْلا[4] يَلْقَاه؛ وَحَقٌّ على العاقلِ أنْ يعْرِفَ زمانَه،/ وَيَحْفَظَ لِسانَه، [ويُقْبِلَ][5] علَى شَأْنِه؛ وَحَقٌّ علَى العاقلِ أن لا يَظْعَنَ إلا فِي ثلاثٍ: مَرَمَّةٍ لِمَعاشٍ، أَو زَادٍ لِمَعادٍ، أَو لَذَّةٍ فِي غَيْرِ مُحَرَّمٍ[6]. [12/ب]

وَبَلَغَنا أَنَّ النبِيَّ ﷺ قالَ: «مِمَّا وَرِثَ الناسُ مِن كلامِ النُّبوءةِ الأُولَى: إذَا لَم تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ»[7].

---

(1) خرم بالأصل، لم يظهر منه إلا الفاء في أوله، ولعله ما أثبت.

(2) لم أظفر به مسندا.

(3) في الأصل: إجمام، ولعل الصواب ما أثبت.

(4) في الأصل: فضل، ولعل الصواب ما أثبت.

(5) خرم بالأصل، لم يظهر منه إلا اللام في آخره، ولعله ما أثبت.

(6) رواه عن وهب بن منبه رَحِمَهُ اللَّهُ: البيهقي في «الجامع لشعب الإيمان»، رقم: 4352، (6/ 373).

(7) رواه من حديث أبي مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: البخاري في «الجامع الصحيح»، كتاب الأدب، باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت، رقم: 5900، (3/ 411).

وأنَّ النبيَّ ﷺ قـالَ: «لا خَيْـرَ فِيمَنْ لا يَسْتحْيي، وَلا خَيْـرَ فِيمَن لا يَقْرِي الضَّيْفَ»[1].

وقالَ النَبيّ ﷺ: «مَنْ أَلْقَى قِنَاعَ الحيَاءِ فَلا حُرْمَةَ لَه»[2].

وأنَّ النبيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلا يُعَاتِبُ أخاهُ فِي الحياءِ، فقـالَ: «الحيـاءُ خيْرٌ كلُّه»[3].

وقالَ: «إنّ الحياءَ والإيمانَ قُرِنا جَميعا، فإذَا ذَهَب أَحدُهُما تبِعَه الآخرُ»[4].

ولْيَكُنْ إِخْوانُكُم، وَأُلّافُكُم، وأهلُ مَوَدَّتِكُم، وَمُلابِسُوكم: أهلَ الصَّلاحِ وَالخَيْرِ، وَأَماثِلَ أهلِ زمانِكُم.

وَلا قوةَ إلا باللهِ.

بَلَغَنـا أَنَّ النبـيَّ ﷺ قـالَ: «المـؤمنُ للمـؤمنِ كَالبُنيـانِ، يَشُـدُّ بعضُـه بعضًـا. وَشَبَّكَ النبيُّ ﷺ بينَ أَصَابعِه»[5].

---

(1) لم أجده مسندا بهذا السياق، والجملة الأولى منه رواها عن حذيفة رضي الله عنه من قوله: عبد الرزاق في «المصنف»، كتاب الجمعة، باب القوم يأتون المسجد يوم الجمعة بعد انصراف الناس، رقم: 5444، (3/ 232). والجملة الثانية رواها من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه مرفوعا: أحمد في «المسند»، رقم: 17419، (28/ 635).

(2) لم أجده مسندا بهذا اللفظ. وروى نحوه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق»، باب ذكر الحياء وما جاء فيه، رقم: 102، (ص 47 - 48).

(3) رواه من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه: مسلم في «الصحيح»، كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان، وأفضلها وأدناها، وفضيلة الحياء، وكونه من الإيمان، رقم: 37، (ص 40) وليس فيه أن النبي ﷺ سمع رجلا يعاتب أخاه في الحياء، إنما ذلك في حديث آخر، وكان جواب النبي ﷺ فيه: «الحياء من الإيمان».

(4) رواه من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أبو نعيم في «حلية الأولياء» (4/ 297).

(5) رواه من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: البخاري في «الجامع الصحيح»، كتاب الصلاة، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، رقم: 471، (1/ 170 - 171). ومسلم في «الصحيح»، كتاب البر
=

وَأُوصِيكُم بِتَوْقيرِ كَبِيرِكُم، وَطَوَاعِيَتِه فِي الحقِّ وَالجميلِ، وَقضاءِ حُقوقِه.

وَاعْفُ عَن إِخْوانِكَ، وَاقْبَلْ مِن مُحْسِنِهم، وتَجاوزْ عَن مُسِيئِهم، وَاخْلُفْنِي فِي أَهْلي، ﴿وَأَصْلِحْ وَلاَ تَتَّبِعْ سَبِيلَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾[1].

وَأَسْتَودِعُ اللهَ مِنَّا وَمِنْكُم ومِن كُلِّ مُسلمٍ الدِّينَ، والأمانةَ، وخواتِمَ الأعمالِ.

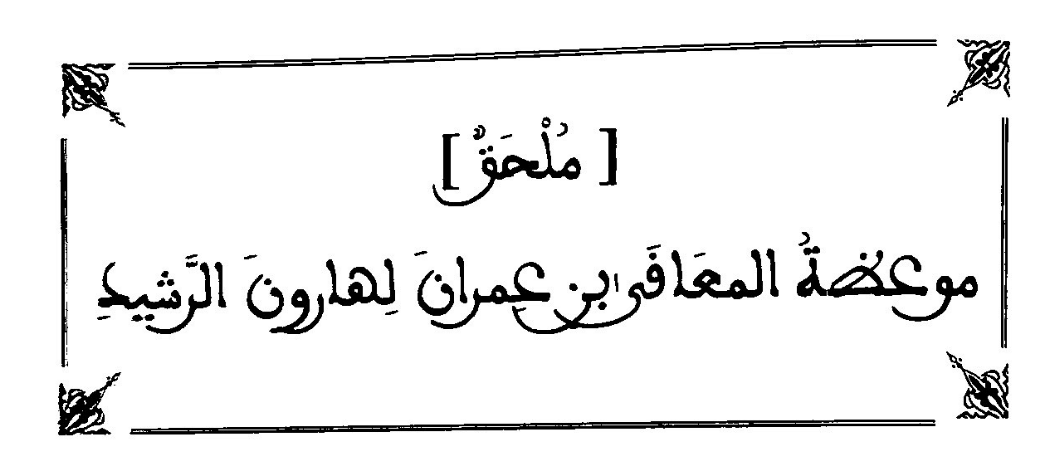
وَأَسْأَلُه أنْ [يَتَقَبَّلَ][2] ذلكَ مِنَّا وَمِنكم ومِن جَميعِ المسلمينَ؛ وَأنْ يَرْزُقَنَا جَميعًا خَيْرَ الدنيا والآخرةِ؛ ويَصْرِفَ عنّا وَعَنكم شرَّهُما فِي عَافيةٍ ويُسْرٍ؛ ويَجْعلَ الجنةَ بيننَا مَوعدًا، بِرَحْمَتِه آمينَ آمينَ، والسلامُ عليكُم وَرَحْمَةُ الله[3].

والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، رقم: 2585، (ص 1396). وليس فيه التشبيك.

(1) الآية 142 من سورة الأعراف.

(2) خرم بالأصل، ولعله ما أثبت.

(3) قيد ختام الكتاب: تمت الوصية بحمد الله وحسنِ عونه، وصلى الله على سيدنا محمدٍ نبيه وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته وسلم تسليما، والحمد لله رب العالمين. بتاريخ [ ] صفر عام اثنَي عَشَر وثماني مئة، فرحم الله كاتبها، وقارئها، ومَن نظر فيها، ومَن دعا لهم بالرحمة، وقال: آمين.



[مُلْحَقٌ]

موعظة المعافى بن عمران لهارون الرَّشيد

تَمْهِيدٌ

الحمدُ للهِ الملكِ العَظيمِ؛ يُؤْتِي الْمُلْكَ مَن يَشاءُ، وَيَنْزِعُه مِمَّن يَشَاءُ؛ وَالصلاةُ والسلامُ علَى رسولِ اللهِ، وَعبْدِه، وَخَلِيلِه، وَمَن أَرْسَلَه رَحْمةً لِلعالَمينَ؛ وعلَى آلِه وَأَصحابِه وَمَن تَبِعَهم بإحسانٍ إلى يومِ الدِّين.

فهذَا جُزْءٌ لَطِيفٌ فِي مَوعظَةِ الْمُعَافَى بنِ عمرانَ الْمَوْصِلِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ لِهارونَ الرَّشيدِ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ أَحْبَبْتُ إِلْحَاقَه بوصيتِه، لِمَا بَيْنَهُما مِن التكاملِ فِي الموضوعِ؛ ولأَنَّ فِي النَّشْرةِ الأُولَى لِهذِهِ الموعظةِ بعضَ تَصْحِيفٍ وَتَحْرِيفٍ، فَتَمَّ إصلاحُ جَميعِ ذلكَ، وَالحمدُ للهِ فِي هذهِ الإِبرازةِ.

وهارونُ الرَّشيدُ الذِي خُوطبَ بِهذِهِ الموعظةِ مِن الخلفاءِ الأُمويين المشهورينَ.

قالَ أبو عبدِ الله محمد بنُ مَنْصورِ بنِ عَلِيِّ بنِ هَدِيَّةَ القُرَشِي التِّلِمْسَانِي (ت736هـ) لَمَّا ذَكَره فِي كتابِ الخَوَاتِمِ لَه: «وَتَخَتَّمَ أَخُوه[1] الرَّشِيد أَبُو محمدٍ، وقيلَ: أبو جعفرٍ هارونُ، وَنَقَش فِي خَاتَمِه: كُن مِن اللهِ علَى حَذَرٍ؛ وقيلَ: العَظَمَةُ والقدرةُ للهِ، وقيلَ: باللهِ يَثِقُ هَارُون، وقيلَ: كانَ نَقْشُ خَاتَمَه بِالْحِمْيَرِيَّةِ: اللهُ رَبِّي؛ وعلَى خَاتَمِ الخلافَةِ: لا إله إلا الله.

ويُقالُ لَه: الْمُظَفَّرُ، وَالْمُوَفَّقُ، وَالْمُؤَيَّدُ.

وَسَمَّى هُو نَفْسَه الغَازِيَ فِي الحاجِّ، وَكَتَبَ ذلكَ علَى قَلَنْسُوةٍ لَه.

---

(1) يعني الهادي أبا محمد وأبا جعفر موسى بن المهدي.

يُقَالُ: إنَّه مَا حَجَّ أَحَدٌ مِن الخلفاءِ الذِينَ كَانُوا قَبْلَه حَجَّه، وَلَم يَحُجَّ بَعْدَه خَلِيفَةٌ؛ وذلكَ أَنَّه حَجَّ ثَمَانِيَ حِجَجٍ؛ وقيلَ: تِسْعًا؛ وَغَزَا ثَمَانِيَ غَزَواتٍ؛ وكانَ مِن صِبَاهُ مَيْمُونَ النَّقِيبَةِ، سَعيدَ الْحَرَكَاتِ؛ قَد بَرَعَ فِي حَياةِ أَبيهِ فَضْلا، وَأَدَبًا، وَسِيَاسَةً لِلجُنْدِ فِي كُلِّ مَا وَلِيَ لَه مِن الغَزواتِ.

بُويعَ فِي اليومِ الذِي ماتَ فيهِ أَخوهُ الهادِي؛ وكانَ كامِلَ الأخلاقِ سَمْحًا شُجاعًا، كثيرَ الجهادِ وَالحجِّ؛ إنْ ذُكِرت السَّماحةُ فَهُو أَسْمَحُ الناسِ، وإنْ ذُكِرَت الشجاعةُ فَهُو أَشْجَعُ الناسِ، وَأَبْذَلُهُم لِنَفْسِه فِي غَزْوٍ وَجهادٍ وَحَجٍّ وَعمرةٍ.

وإنْ ذُكِرَ الرأيُ فَهو أَحزمُ الناسِ، وإنْ ذُكِرَت الْهَيْبَةُ فَهو أَهيبُ الناسِ.

وَفِي أَيَّامِه تُوفِي الإمامُ مالكُ بنُ أنسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي سنةِ تِسْعٍ وَسَبعينَ وَمئةٍ، وَلَه تسعونَ سنةً؛ وقيلَ: تِسْعٌ وَثَمانونَ سنةً.

وَفِي آخِرِها تُوفِيَ أَبو عبدِ اللهِ عبدُ الرحمانِ بنُ القاسمِ صاحبُ مالكٍ، بِمصرَ ليلةَ الجمعةِ لِتسعةِ أَيامٍ خَلَتْ مِن صَفَرٍ بعدَ قُدومِه مِن مكةَ بِثلاثةِ أيامٍ سنةَ إِحْدَى وَتسعينَ وَمئةٍ؛ وَهُو ابنُ ثلاثٍ وَستينَ سنةً.

وكانتْ وفاةُ هارونَ الرشيدِ ليلةَ السبتِ لِثلاثٍ خَلَوْنَ مِن جُمادَى الآخرةِ سنةَ ثلاثٍ وتسعينَ ومئةٍ، وَقَد بلغَ مِن السنِّ تسعًا وَأربعينَ سنةً؛ وكانتْ خِلافتُه ثلاثًا وعشرينَ سنةً، وسبعةَ عَشَرَ يومًا»[1].

(1) كتاب الخواتم [ل: 53/ ب].

✓ شاهدُ نسبةِ الموعظةِ إلى المعافى بنِ عمران

مِمَّا يدلُّ علَى نسبةِ هذهِ الموعظةِ للمعافَى بنِ عمرانَ - فِي غيابِ مَن نسبهَا إليهِ مِن النَّقَلة وأصحابِ التاريخِ والتراجمِ والفهارسِ - تَسَلسلُ رواةِ الإسنادِ الذِي تَأدَّتْ إلينَا بهِ؛ وهذِه صُورته:

«أَخبَرنا الشيخُ الإمامُ، الثِّقَةُ الصَّدوقُ، بَقِيَّةُ السلفِ الصالِحِ؛ أَمِينُ الدِّينِ أَبُو الفِدَاءِ إِسْماعيلُ بنُ أَبِي بَكْرِ بنِ جلدك القَلانِسِي - وَفَّقَهُ الله لمرضاتِه - بقراءتِي عليهِ فِي مَنْزِله، وذلكَ عَشيةَ الخميسِ حَادِي عشرينَ ذِي الحجَّةِ مِن سنةِ أربعينَ وَستمئةٍ؛ قالَ: أنبأَنَا الشيخُ الإمامُ، العالِمُ الثقةُ؛ أَبُو[1] منصورِ ابنُ مُكَارم المؤدِّب الموصلِي؛ وذلكَ فِي سابعِ شَوَّال مِن سنةِ خَمسٍ وَثمانينَ وَخَمْسمئةٍ؛ فَأَقَرَّ بهِ؛ قالَ: أخبرَنا الشيخُ نصرُ بنُ محمدِ بنِ أَحْمدَ بنِ صَفْوان؛ فَأَقَرَّ بهِ؛ قالَ: أخبرَنا الشيخُ الصالِحُ أَبُو عبدِ الله الحسينُ بنُ عَليِّ بنِ سَلامةَ النَّجَّار رَضِيَ اللهُ عَنهُ؛ قالَ: أخبرَنا أَبُو نَصْرِ طاهرُ بنُ سَيْفٍ؛ وَأبو القاسمِ عبدُ الواحد بنُ أَبِي الفَتْحِ - قراءةً عليهمَا - قَالا: أخبرَنا سليمانُ بنُ مُحمد الخلالُ: حدثنَا جعفرُ بنُ محمدِ بنِ حَجَّاج؛ قالَ: حَدثنِي محمدُ بنُ مَيمون بنِ زَيْدٍ العِمْرَانِي؛ قالَ: حَفَّظَنِي إبراهيمُ بنُ عبد الكبيرِ بنِ المعافَى بنِ عِمرانَ هذهِ الرسالةَ؛ وقالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقْرَأُها، وَيقولُ: إنَّه سَمِعَها مِن المعَافَى.

وحدثنِي محمدُ بنُ ميمون أيضًا؛ قالَ: وَسَمِعتُها مِن سعيدِ بن مسعودِ بنِ المُعافَى عَن أبيهِ عَن المعَافَى».

وهذَا تَعريفٌ مُوجَزٌ بِرجالِ هذَا الإسنادِ:

---

(1) في الأصل: أبي؛ والصواب ما أثبت.

رَوَى الموعظةَ عَن صاحبِها كُلٌّ مِن وَلَدَيْه: مسعود بنُ المعافى؛ وعبدُ الكبير بن المعافى؛ وقَد سَبَقَ ذِكْرُهُما فِي مقدمةِ تَحقيقِ الوصيةِ؛ وَذَكرتُ هناكَ أَنَّ مسعودَ الذِي كانَ المعافَى يُكْنَى بِهِ لَم يَرِدْ لَه خَبَرٌ فِي شيءٍ مِن المصادرِ إلا فِي هذهِ الموعظةِ؛ وَهُو علَى أَيِّ حَالٍ مُتَابَعٌ؛ تَابَعه أَخوهُ عبدُ الكبيرِ.

وَرَواهَا عَن مسعودٍ ابنُه سعيدٌ حفيدُ الْمعافَى؛ وَعَن عبدِ الكبيرِ ابنُه إبراهيمُ حفيدُ المعافَى أَيضًا؛ وَكِلاهُما مَجهولُ العَيْنِ.

رواهَا عَنهُما محمدُ بنُ ميمون بنِ زيد العِمْرَانِي؛ وَلَم أَجد لَه ترجمةً؛ وَالعِمراني نسبة إِلى العِمْرانِيةِ، وهيَ قريةٌ بالموصلِ كمَا قالَ السَّمعانِي[1].

وَرَوَاها عَن محمد بنِ ميمون العِمْرانِي جَعْفَرُ بنُ محمدِ بنِ حَجَّاجٍ؛ وَهُو جعفرُ بنُ محمد بنِ الحجَّاجِ الرَّقِّي القَطَّان؛ مِن شيوخِ أَبِي علي محمدِ بنِ سعيدٍ القُشَيْرِي الحرَّانِي (ت334هـ)، رَوَى عنهُ فِي كتابِه «تاريخ الرَّقَّة»[2]؛ وَذَكَره ابنُ أبِي حاتمٍ فِي «الجرح والتعديل»؛ وَأَنَّ أباهُ الرَّازِي سَمعَ منهُ[3].

وَعَن جَعفرَ بنِ مُحمدٍ رواهَا سليمانُ بنُ محمد الخلالُ؛ وَلَم أَتبينَ مَن هُو.

وَرَوَاها عَن سليمانَ بنِ محمدٍ كلٌّ مِن أبي نَصرٍ طاهرُ بنُ سَيْفٍ، وَأَبِي القاسمِ عبدُ الواحد بنُ أَبِي الفَتْح[4]؛ وَلَم أَجِدْ لَهما ترجَمةً كِلَيْهِما.

وَعَنهُما رَواهَا أَبُو عبدِ الله الحسينُ بنُ عليِّ بنِ سَلامةَ النَّجَّارِ؛ وَلَم أَجِدْ لَه تَرجَمةً أَيضًا، وَقَد وُصِفَ فِي الإسنادِ بالشيخِ الصَّالِحِ، وليسَ هُو شرفَ الدين أبا عبد الله

(1) «الأنساب» (4/ 237).

(2) «تاريخ الرقة» (ص30- 32- 45- 50- 67- 88- 91).

(3) «الجرح والتعديل» (2/ 488).

(4) ليس هو عبدَ الواحد بنَ أبي الفتح بنِ عبد الرحمن بنِ عَصِيَّة (ت586هـ)، المترجم في «التاريخ المجدد» لابن النجار (1/ 164)، لأنه متأخر عن هذا، ولأن كنيته أبو محمد.

الحسينَ بنَ عليِّ بنِ سلامةَ الهاشِمِي؛ قَاضِي بَغْداد؛ (ت687هـ)؛ قالَ الذهبِي بَعد تَرْجَمتِه: «كُتِب فِي الإجازاتِ»[1].

وَرَواهَا عَن الحسينِ النَّجارِ نَصرُ بنُ محمد بنِ أحمد بنِ صفوانَ؛ وَهُو أَبُو القاسمِ نصرُ بنُ محمدِ بنِ أحمد بنِ صفوان القَطَّان الموصلِي، ذَكَره ابنُ عساكر فِي مُعجم شيوخه[2].

وَعَن ابنِ صفوان رَوَاها أَبُو منصور ابنُ مكارم المؤدِّب الموْصِلِي؛ وَهُو أَبُو منصورٍ طاهرُ بنُ مكارم بنِ أحمدَ بنِ سَعد الموصليِّ القَلانِسِي البَقَّال المؤدِّب؛ قالَ الذهبِي: «سَمعَ مُسند المعافى بنِ عمران مِن أَبِي القاسمِ نصرِ بنِ أَحمد بنِ صفوان سنةَ اثْنَتَي عَشْرةَ وَخَمْسِ مئةٍ؛ رَوَى عنهُ عِزُّ الدينِ عَلِيُّ ابنُ الأثيرِ، وَشَمسُ الدِّينِ ابنُ خَليلٍ، وَغَيْرُهُما؛ توفي بالموصلِ فِي رمضانَ سنةَ ثمانٍ وَثَمانينَ وَخَمسِ مئةٍ»[3].

وَعَن أَبِي منصورٍ رَوَاها أمينُ الدينِ أَبُو الفِدَاءِ إسماعيلُ بنُ أَبِي بَكر بنِ جلدك القَلانِسِي، وَهُو وإنْ وُصِفَ بالإمامِ الثقةِ الصدوقِ، بَقية السلفِ الصالِح؛ إلا أَنِّي لَم أَظْفَر بِمَن أَفرده بترجمةٍ.

وإنما ترجموا لأخيهِ أبي عمرو عثمان بن أبي بكر إبراهيم بن جلدك القلانسي الموصلي.

قال الإربلي في ترجمته: «أَحدُ من جَدَّ في جَمْع الحديث وَكَتْبه وَلُقِيِّ رواتِه؛ وَرَحَلَ فيهِ الرحلةَ الواسعةَ، سَمِعَ أَبَا مُوسَى الحافظَ الأصبهاني بِهَا، وغيرَه، وخَلْقًا كثيرًا؛

(1) «تاريخ الإسلام» (51/ 302).

(2) كتب إليه إجازةً من الموصل. «معجم الشيوخ» لابن عساكر (2/ 228)؛ ويرد ذكره في أثناء بعض الأسانيد؛ ولم أجد من أفرده بترجمة أو ذكر وفاته.

(3) «سير أعلام النبلاء» (21/ 302).

وَسَمِعَ رِجالَ بغدادَ؛ سَمِعَ بِالموصلِ أبَا الفَضلِ عبدَ الله بنَ أَحمد الطُّوسي، وَأَبا الربيعَ سليمانَ بنَ خَميسٍ، وَأَبا منصور ابنَ مكارم المؤَدِّبَ... تُوفي عثمانُ بنُ أبي بكر رَحِمَهُ اللهُ بِالموصلِ يومَ الاثنينِ رابعَ عَشَر شوال مِن سنةِ اثنتينِ وَتسعينَ وَخَمْسِمئةٍ»[1].

والذِي يَظْهَرُ أَنَّه أكبرُ مِن إسماعيلَ، لأَنَّ إسماعيلَ كانَ حَيًّا عامَ 640هـ كمَا فِي أولِ الإسنادِ.

وَرواهَا عَن إسماعيلَ القَلانسيّ ناسخُها عليُّ بنُ مُظَفَّرِ بنِ مَهدي بنِ سَاعد الموصلِي؛ وَلَم أَجِد مَن ذَكَره بترجمةٍ؛ وإنْ كانَ مَشهورًا واردَ الذِّكْرِ فِي طِبَاقِ السماعِ؛ وَمِن ذلكَ مَا وُجِدَ فِي سَماعٍ مِن تَلْقِيبِه بِتقيِّ الدِّين، وَأَنَّه كانَ حَيًّا عامَ 650هـ[2].

وَمِمَّا يَدلُّ علَى صحةِ النسبةِ أيضًا طبقةُ السماعِ الْمُثْبَت فِي آخِرهَا، وهو بخطِّ ناسخِ الموعظةِ عليُّ بنُ مظفر الذِي رَوَاها عَن إسماعيلَ القلانسِيّ الذِي أَيَّدَ ذلكَ وَصَححه بِخطهِ في آخرِ السماعِ؛ وهذهِ صُورته:

«سَمِعَ جَميعَ هذهِ الموعظةِ، المعافى[3] بنُ عمرانَ رَحِمَهُ اللهُ لهارونَ الرشيدِ رَحمةُ الله عليهِ بِأَسْرهَا - عرضًا بالأصلِ - علَى الشيخِ الإمامِ الثقةِ الصدوقِ بقيةِ السلفِ الصالِح أَمينِ الدينِ أَبِي الفِداء إِسْماعيلَ بنِ أَبِي بكرِ بنِ جلدك القَلانسيّ بِحَقِّ إجازةٍ مِن أبِي منصورٍ ابن مكارم المؤَدِّب الموصلِي بالسندِ المذكورِ فِي أولِه:

الشيخُ الأَجَلُّ الفقيهُ شَمسُ الدينِ أَبُو الحسنِ عليُّ [بنُ] الشيخِ الإمامِ العَالم بقيةِ المشَايخِ أَبِي المجدِ إسماعيلَ بنِ مُوسى بنِ إبراهيمَ البُومَارِي الموصلِيّ الشافعِي المذهب.

(1) «تاريخ إربل» (1/ 182- 183).

(2) «المهروانيات» (1/ 25).

(3) كذا في الأصل، ويعني: سمع جميع هذه الموعظة موعظة المعافى...

وَالوَلَدُ البَارُّ أَبُو عبدِ الله محمدُ بنُ الشيخِ عثمانَ نَجْلِ المسمّعِ[1].

وذلكَ فِي مَنْزِلِه[2] بقراءةِ العبدِ الفقيرِ إلى اللهِ تعالى عليِّ بنِ مُظَفَّرِ بنِ مَهْدِي بنِ سَعد الموصلي. عشيةَ الخميسِ حادِي عشرينَ ذِي الحجةِ مِن سنةِ أربعينَ وَستمئةٍ؛ وهذا خطُّه.

والحمدُ لله وحدَه. وَصَلَّى اللهُ على سيدنَا محمدٍ وآلِه وَسَلَّم.

المشروحُ صحيحٌ. وكتبَ العبدُ الفقيرُ إلى رَحْمةِ رَبِّه إسماعيلُ بنُ أبِي بكرِ بنِ جلدك القلانِسِي.

وهذَا ذِكر الواردينَ فِي نَصِّ هذَا السماعِ سِوَى مَن تَقَدَّمَ:

فَأمَّا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أبي المجد إسماعيلَ بنِ مُوسى بنِ إبراهيمَ البُوماري الموصلي: فَلم أجد لَه خبرًا فيمَا رَجعتُ إليهِ، وَأبوهُ ذَكَره الإربلي فقالَ: إسماعيلُ بنُ موسى بنِ إبراهيم، مِن بُومَارِيَة، قريةٍ مِن قُرى الموصلِ غَرْبِيّهَا؛ ضَريرٌ، قَدِمَ إربل في شهرِ ربيعٍ الأولِ مِن سنةِ عشرينَ وَستمئةٍ، وَلَم أجتمع بِهِ؛ قرأ القرآنَ على أبِي بكرٍ يَحْيَى بنِ سَعْدُون القُرطبي؛ وَهُو - فيمَا قيلَ لِي - آخِرُ مَن بَقِيَ مِن أصحابِ القُرطبي. وَلَه قصيدةٌ فِي القراءاتِ»[3].

وَأمَّا أبُو عبدِ الله محمدُ بنُ عثمانَ بنِ إسماعيلَ بنِ أبي بكرِ بنِ جلدك القلانِسِي؛ فَلم أجدْ له أيضًا ذِكرًا، والله أعلمُ؛ وإليهِ المرجِعُ وَالمآب، وَهو العليمُ الحكيمُ.

---

(1) يعني إسماعيل القلانسي، فمحمدٌ حفيدُه.

(2) يعني إسماعيل القلانسي.

(3) تاريخ إربل (1/ 350).

✓ التعريفُ بالنسخةِ المعتمدةِ فِي التحقيقِ

رَكَنْتُ فِي إخراجِ هذهِ الموعظةِ إلى نسخةٍ وحيدةٍ، تَحْتفظُ بِها الخزانةُ الظاهريةُ بدمشق؛ فَرَّج اللهُ عنها؛ ضِمن مجموعٍ برقم: (مجاميع 28)؛ أو (3765 عام).

كَتَبَها بِخَطٍّ مشرقي تدويني عليُّ بنُ مظفرِ بنِ مَهْدي بنِ ساعد الموصلِيّ سنةَ 640هـ؛ وَنَقَلَها مِن خَطِّ ابنِ صفوان كمَا أفصحَ عَنه فِي آخِرهَا بقولِه: «نَقَلْتُه مِن أصلِ ابنِ صَفوان بِخَطِّه»؛ وابنُ صفوان كَمَا تَقدمَ هُو أبو القاسمِ نَصرُ بنُ محمد بنِ أحمد بنِ صفوان القَطَّان الموصلِي؛ وَخَطُّه مَشهورٌ.

قال ابنُ العَدِيم: « قرأتُ بِخَطِّ نَصر بنِ محمدِ بنِ أحمدَ بنِ صفوان القَطان الموصلِي قالَ...»[1].

تَقَع مَا عدَا الصفحةَ التِي كُتب فيهَا العنوانُ فِي لَوْحَتَيْنِ مِن: 29/ أ إلى: 30/ ب[2].

وهذَا رَسْمُ مَا كُتب فِي صفحةِ العُنوان:

«مُختارٌ مِن جُزءٍ فيهِ مِن حَديثِ أَبِي عبدِ اللهِ ابنِ بَطَّةَ العُكْبَرِيّ؛ وَمِن حَديثِ أَبِي الحسن ابنِ النَّجارِ الكُوفِي النَّحوي؛ وَمِن حَديثِ أَبِي القاسمِ نَصر بنِ أحمد بنِ الخليلِ الْمُرجي الموصلِي؛ إجازةً مِنْهم للشيخِ الجليلِ أَبِي القاسمِ علي بنِ أحمدَ بنِ محمد بنِ علي البسري البنْدَارِ.

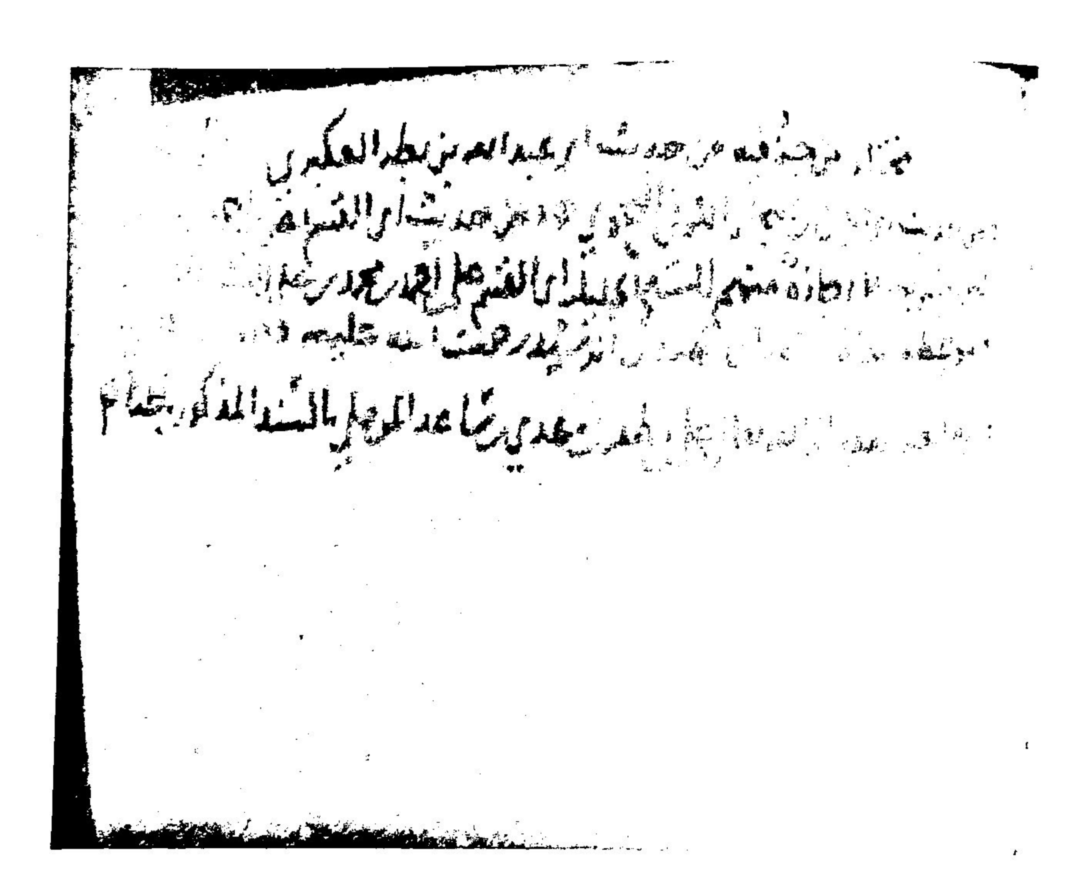
وموعظةِ المعافَى بنِ عمرانَ لهارونَ الرَّشيدِ رحمةُ اللهِ عَلَيهم، وحديثِ العَبَاءَةِ.

روايةُ العبدِ الفَقير إلى اللهِ تَعالَى عليِّ بنِ مظفرِ بنِ مَهْدي بنِ سَاعد الموصلِيّ بِالسندِ المذكورِ باطنًا».

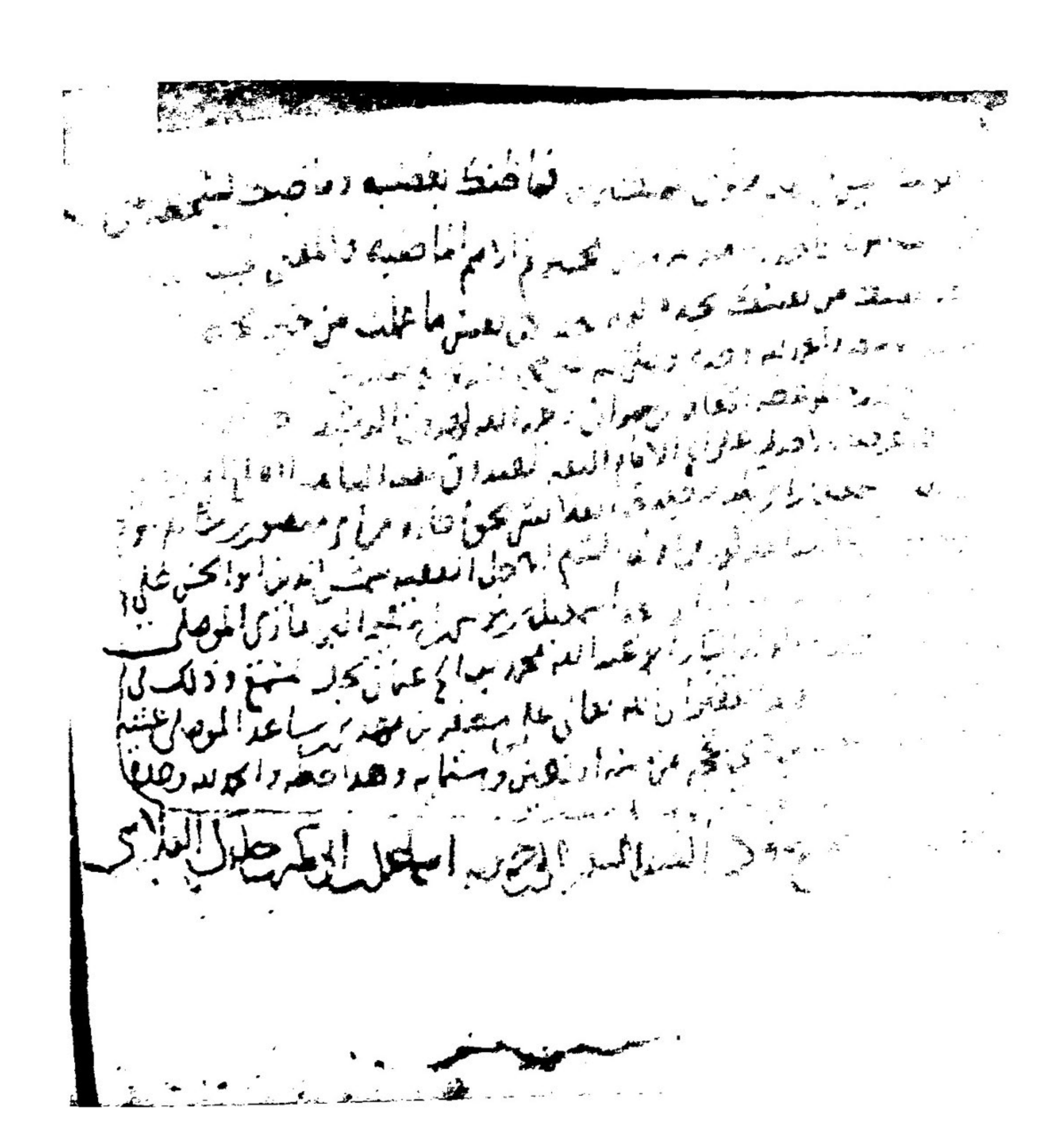
---

(1) «بغية الطلب في تاريخ حلب» (1/ 398).

(2) راجع «فهرس مجاميع المدرسة العمرية في دار الكتب الظاهرية بدمشق» (ص 146- 147).



صفحة العنوان الذي وردت في سياقه الموعظة



آخر الموعظة

[نصُّ الموعظةِ المحقَّقُ]

بسم الله الرحمن الرحيم

أَخْبَرنا الشيخُ الإمامُ، الثِّقَةُ الصَّدوقُ، بَقِيَّةُ السلفِ الصالِحِ؛ أَمِينُ الدِّينِ أَبُو الفِدَاءِ إِسْماعيلُ بنُ أَبِي بَكْرِ بنِ جلدك القَلانِسِي - وَفَّقَهُ الله لمرضَاتِه - بِقراءتِي عليهِ فِي مَنْزِلِه، وذلكَ عشيةَ الخميسِ حادِي عشرينَ ذِي الحجةِ مِن سنةِ أربعينَ وَستمئةٍ؛ قالَ: أَنبَأَنَا الشيخُ الإمامُ، العالِمُ الثقةُ؛ أَبُو[1] منصورٍ ابنُ مكارم المؤدِّب الموصلِيّ؛ وذلكَ فِي سابعِ شَوالٍ مِن سنةِ خَمسٍ وَثَمانينَ وَخَمسمئةٍ؛ فَأَقَرَّ به؛ قالَ: أخبرنَا الشيخُ نصرُ بنُ محمد بنِ أحمدَ بنِ صفوان؛ فأقرَّ بهِ؛ قالَ: أخبرنَا الشيخُ الصالِحُ أَبُو عبدِ الله الحسينُ بنُ عليِّ بنِ سلامة النَّجار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قالَ: أخبرنَا أَبُو نَصر طاهرُ بنُ سَيْفٍ؛ وَأَبو القاسم عبدُ الواحد بنُ أَبِي الفَتْحِ - قراءةً عليهما - قَالا: أَخبرنَا سليمانُ بنُ محمد الخلالُ: حَدَّثَنَا جعفرُ بنُ محمد بنِ حَجَّاجٍ؛ قالَ: حَدثنِي محمد بنُ ميمون بنِ زَيد العِمْرانِي؛ قالَ: حَفَّظَنِي إبراهيمُ بنُ عبد الكَبيرِ بنِ المعافَى بنِ عِمْران هذهِ الرسالةَ؛ وقالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقْرَأُها، وَيَقولُ: إِنَّه سَمِعَها مِن المعَافَى.

وَحَدَّثَنِي محمدُ بنُ ميمون أيضًا؛ قالَ: وَسَمِعْتُها مِن سعيدِ بنِ مسعودِ بنِ المعافَى عَن أبيهِ عَن المعافَى:

أَصلحَ اللهُ أَميرَ المؤمنينَ، وَأَصلحَ بِصَلاحِه الإسلامَ وَالمسلمينَ.

إِنَّه يَا أَميرَ المؤمنينَ، مَا أَحَدٌ مِن الناسِ بِدُونِ أَن يُوعظَ، وَلا خَلْقٌ مِن البَشَرِ بِفَوْقَ أَن يَسْتَمِعَ؛ لأَنَّ القَولَ بِالتذكرةِ، وَالاستماعَ للموعظةِ؛ فَرِيضتانِ وَاجِبَتَانِ، وَ [ ][2] لازِمَتَانِ، أَنْزَلَهُما اللهُ فِي كتابِه؛ وَأَوْضَحَهُما لِعِبَادِه.

---

(1) في الأصل: أبي؛ والصواب ما أثبت.

(2) كلمة غير واضحة في الأصل.

فقالَ فِي التَّذكرةِ: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَىٰ تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

ثُـم قـالَ فِـي السَّـامعينَ: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾.

ثُمَّ جَلَّى بعدَ البِشَارَةِ حَالَهُم، وَذَكَّرَ النَّاسَ فِعَالَهُم، لِتَقْوَى عليهِ عَزَائمُ نِيَّاتِهِم، وَتَجْتَمِعَ فيهِ شَطَايَا رَغَبَاتِهِم؛ فقـالَ: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَٰئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾.

فإذَا شَهِدَ اللهُ لِلسَّامعينَ وَالتَّابعينَ بِأَنَّهُم أُولوا العُقولِ فِي الدُّنيا، وَالْهُدَى فِي الدِّينِ؛ فَـأَحَقُّ النـاسِ بِـأَنْ يُسَـهِّلَ طَرِيـقُ الموعظـةِ لَـه، وَيَحْسُـنَ سَـبيلُ الاسـتماعِ منـهُ؛ أَميرُ المؤمنينَ.

لأَمْرٍ تَعْلَـمُ أَنَّ الأُمـةَ أَصْبَحَت تَحـتَ جَناحِـك، وَأَنَّ صَـلاحَها أَصـبحَ مَوْصُـولا بِصلاحِكَ، وَأَنَّ اللهَ قَد أَوجبَ لكَ النصيحةَ بذلكَ، وَأَنَّكَ على عِلْمِ مَعْرفةٍ، وَيَقِينِ ثِقَةٍ.

[29/أ] فَاسْمَعْ يَا أَميرَ المؤمنينَ - سَمِعَ اللهُ لكَ - كِتَابَ امْرِئٍ أَكْبَرُ حَاجَتِه عِنـدكَ قَبولُ / مَا أَدَّى بهِ حَقَّكَ مِن التَّذكرةِ، وَاجْتَنَى لكَ مِن الموعظةِ التِي يَعْلَمُ اللهُ أَنَّ مَحَلَّهَا لَعَلَى نِيةِ القلبِ، وَأَنَّ مَخْرَجَها لَمِن ضَميرِ النفسِ على حِفْظِكَ، وَمَا التوفيقُ إلا باللهِ.

إِنَّه يَا أَميرَ المؤمنينَ، مَا أَحَدٌ أَصْدَقُ مِن اللهِ حديثًا، وَلا أَبَرُّ منهُ قَسَمًا؛ وَهُو أَقْسَمَ لَيَسْـأَلَنَّ جَمِيـعَ خَلْقِـه، فقـالَ: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٢﴾ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

فَكُلُّ الْخَلْقِ رَعَايَا غَدًا، يُسَاءَلُونَ عَن دَخَائلِ أُمورِهم، وَيُجَادِلُونَ فِي خَصَائصِ نُفوسِهِم، ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَن نَّفْسِهَا﴾.

وَأَنْتَ، وَاللهِ يَا أَميرَ المؤمنينَ، راعٍ غدًا؛ تُسَاءَلُ عَن رَعِيَّتِكَ خاصةً، وَتُجَادَلُ فِي أُمَّتِكَ عامةً.

فَمَا يَمنعكَ ـ وَفَّقَكَ اللهُ لأَمْرِكَ، وَنَبَّهَكَ لِحَظِّكَ ـ أَنْ تَنْظُرَ فِيمَا هُو مَنظورٌ فيهِ مِن شَأْنِكَ، وَتُعِدَّ الْحُجَجَ لِمَا أَنتَ مُجَادَلٌ بِهِ غَدًا فِي أَمرِ سُلطانِكَ.

فَوَاللهِ مَا أَحَدٌ لَه مَعرفةٌ بِأَمْرٍ، أَو بِهِ مُسْكَةٌ مِن عَقْلٍ؛ يَتَقَدَّمُ فِي الدُّنيَا إِلَى إمامٍ إِلا أَعَدَّ مَا يَلْقَاهُ بِهِ مِن الكَلامِ.

وَكَيفَ لا تُعِدُّ يَا أَميرَ المؤمنينَ، وَأَنتَ غَدًا إِلَى رَبِّ العَالَمينَ تُقَادُ عَلَى رُؤوسِ الخلائقِ فَرْدًا، حَتَّى تُوقَفَ بَيْنَ يَدَي اللهِ وَحِيدًا.

وَقَد حَضَرَت الأَنبياءُ، وَالرُّسلُ وَالشُّهداءُ، يَسْتَمِعُونَ لِمَا يُنْفَذُ فيكَ القَضَاءُ، فَقَد صَغُرَ هنالكَ شَأْنُكَ؛ وَلا أَحَدَ [ ] [1]، وَلا بَشَرَ يَتَوَكَّلُ لكَ حينئذٍ فِي مَعْذِرةٍ.

هيهاتَ، ﴿لِكُلِّ ٱمۡرِيٍٕ مِّنۡهُمۡ يَوۡمَئِذٖ شَأۡنٞ يُغۡنِيهِ﴾.

شَأْنٌ واللهِ يَا أَميرَ المؤمنينَ وَاحِدٌ، قَد قَدَحَ الأَشغالَ، وَيُهْبِطُ الأَثقالَ، وَتَضَايَقَ بِالأحوالِ.

فكيفَ بِشُؤونٍ جَمَّةٍ، وَأَشْغَالٍ مُهِمَّةٍ؛ مِن عَلائِقِ حِسَابِ الأمةِ، وَقَوادِحِ جِدَالِ العَامَّةِ، وَهَوْلِ الْمَوْقِفِ بَيْنَ يَدَي الْحَكَمِ العَدْلِ يَا أَميرَ المؤمنينَ.

فَمَا أَنتَ فَاعِلٌ أَو قَائِلٌ لَدَى تلكَ المحافِلِ وَالمسَائلِ، فِي المَوْقِفِ العَظِيمِ، وَاليَومِ الهائلِ الذِي تَذْهَلُ فيهِ ﴿كُلُّ مُرۡضِعَةٍ عَمَّآ أَرۡضَعَتۡ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمۡلٍ حَمۡلَهَا﴾ الآية.

بَلَغَ وَاللهِ مِن شِدَّتِه وَكَرْبِه أَنْ يَهْرُبَ المرْءُ مِمَّنْ كانَ يَتَعَلَّلُ فِي الدُّنيَا بِقُرْبِه، وَيَسْكُنُ لَدَى الوَحْشَةِ إِلَى أُنْسِه: أَخيِه، وَأُمِّه، وَأَبيِه، وَصَاحِبَتِه، وَبَنيِه.

وَمَا بَنوهُ الذِينَ كَرِهَ يومئذٍ قُرْبَهُم ؟

---

(1) شبه بياض في الأصل بمقدار ثلاث كلمات.

نَعَم وَاللهِ، الذِي جَمَعَ كنوزَ أَوراقِ الدُّنيا لَهُم، وَأَوْقَدَ علَى نَفْسِه نِيرانَ الحريقِ مِن أَجْلِهِم.

فَحَاسِبْ نَفْسَكَ بِالنَّظَرِ، وَاصْدُقْهَا عَيْنَ الْخَبَرِ، وَجَادِلْهَا بِالجدالِ الفَاحصِ، وَخُذْهَا بالجوابِ الصَّادقِ.

فَإِنَّكَ اليومَ بِسَبِيلِ مُهْلَةٍ، علَى جَنَاحِ قُدْرَةٍ؛ لِتَعْلَمَ فِي الدُّنيَا بِعَقْلِكَ مَا لكَ فِي الآخرةِ عندَ رَبِّكَ إِذَا كَشَفَت الأمورُ عَن / سَرَائرِ عَمَلِكَ، وهَتَكَت السُّتُورُ عَن حَقَائقِ أَثَرِكَ [29/ب] بِتَصريحِ السُّؤالِ، وَتَثْبِيتِ الْحُجَجِ.

فَانْظُرْ مَا أَنتَ مُجِيبٌ يَا أَميرَ المؤمنينَ، إِنْ قَالَ لكَ أَحْكَمُ الْحَاكِمينَ حينَ تُوضَعُ الموازِينُ القِسْطُ لِيَحْكُمَ بَينَ الناسِ بِالحقِّ؛ وَقَد نَطَقَت الجلودُ، وقَامَ كُلُّ عُضْوٍ علَى صَاحبِهِ شَهِيدًا، فَلَن يَسْتَطِيعَ أَحَدٌ أَنْ يَكْتُمَ اللهَ حَديثًا:

يَا عَبْدِي، جَعَلْتُكَ خَلِيفَتِي فِي بِلادِي، وَقَيِّمِي علَى عبادِي، وَأَمِينِي علَى خَلْقِي.

فَوَضَعْتُ مَالِي عندكَ وَديعةً، وَجَعَلْتُ عِيَالِي أمانةً قِبَلَكَ، بِعُهودٍ وَثِيقَةٍ قَلَّدْتُهَا عُنُقَكَ، وَمَوَاثِيقَ غَلِيظَةٍ حَمَّلْتُهَا ظَهْرَكَ، وَوَصَايا جَمَّةٍ قَطَعْتُ بِهَا عُذْرَكَ.

أَن لا تَتَّخِذَ مَالِي دُوَلًا، وَلا عِبَادِي خَوَلًا؛ فَمَاذَا صَنَعْتَ فِي المالِ؟ وماذَا صَنَعْتَ بِالعيالِ؟

هَل حَفِظْتَ وَصِيَّتِي فِي الأمانةِ الْمُسْتَوْدَعَةِ؟ وَرَعَيْتَ حُرْمَتِي فِي الرَّعِيَّةِ الْمُسْتَحْفَظَةِ؟ وَأَطَعْتَ أَمْرِي فِي المواثيقِ الْمُغَلَّظَةِ؟ أم جَعَلْتَ مَالِي دُولَةً؟ وَبِلادِي نُهْبَةً؟ وَذِمَّتِي وَكِتَابِي ظِهْرِيًّا؟

أَتُراكَ حينئذٍ يَا أميرَ المؤمنينَ، تَقولُ علَى أَعْيُنِ الشُّهداءِ وَالنَّبِيِّينَ: يَا رَبُّ؛ طَبَّقْتُ بِلادَكَ عَدْلًا، وَوَسِعْتُ عِبَادَكَ فَضْلًا، وَشُغِلْتُ بِهِم لَيْلا وَنَهَارًا، وَاسْتَعْمَلْتُ عليهِم أَبْرارًا خِيَارًا.



وَأَخَذْتُ مَالَكَ مِن حَقِّه، فَوَضَعْتُه فِي أَهْلِه، ثُمَّ سَلَّطْتُ آيَ الكتابِ وَالسُّنَّةَ علَى أهلِ الْمِلَّةِ وَالذِّمةِ، فَجَعَلْتُهُما إِمَامَيْنِ مُحَكَّمَيْنِ، وَشَاهِدَيْنِ مُصَدَّقَيْنِ، فَأَعْطَيَانِي وَالرَّعيةَ مَا لَنَا، وَأَخَذَا مِنِّي وَمِنْهَا مَا عَلَيْنَا.

كَلا؛ لا أَظُنُّكَ يَا أميرَ المؤمنينَ، تَقْدِرُ علَى القَولِ بِهذَا عَمْدًا، وَلا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقولَه جَهْلا، لأَنَّ اللهَ تَبارَكَ وَتَعَالَى يَقولُ: ﴿مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَىَّ وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾.

أَمْ هَلْ عَسِيتَ أَنْ تَقولَ يَا أميرَ المؤمنينَ حينَ يَسْأَلُكَ غَدًا رَبُّ العالمينَ، وَقَد خَشَعَت الأصواتُ، وَصَاخَت الأَسْماعُ بِقَولِ الْملكِ، الْمُتَبَيِّنَةِ لأمرِه: التائبُ إِلَى رَبِّه الذِي جَعَلَ اللهُ اعترافَه فِي الدُّنيا بِذَنْبِه سَبَبًا للمعذرةِ فِي هُلْكِه:

يَا رَبُّ، أَمَّا مَالُكَ فَأَخَذْتُه مِن غَيْرِ حَقِّه، وَتَعَدَّيْتُ أَمْرَكَ فِي أَخْذِه.

وَأَمَّا عِيَالُكَ؛ فَلَمْ أَرْعَ لَكَ حُرْمَةً، وَلَمْ أَرْقُبْ لَكَ جنَّةً فِيمَا كُنْتُ أَوْلَيْتُهُم؛ سَلَّطْتُ عليهم مَن لا يَرْحَمُهم مِن ذُلٍّ، وَلا يَحْفِلُ بِمَا بِهِم مِن فَقْرٍ، وَلا مَا مَسَّهُم مِن ضَرَرٍ، وَرَكَدَ عليهم مِن جَوْرٍ، وَأَطْبَقَ عَليهِم مِن بَلاءٍ حَتَّى ضَاعُوا، وَجَاعُوا، وَعَالُوا.

وَأَمَّا عَزائمُ أَمْرِكَ، وَزَوَاجِرُ نَهْيِكَ، وَبَدِيُّ آيَاتِكَ، وَمَوَاثِيقُ كِتَابِكَ الذِي جَعَلْتَه حَكَمًا بَيْنَ خَلْقِكَ، لِيَحْكُمَ بِهِ الخلفاءُ، وَيَسْتَشْهِدَه الضُّعفاءُ؛ فَإِنِّي غَفَلْتُ طُولَ غَفْلَتِي عنهُ، وَتَهَاوَنْتُ شِدَّةَ تَهَاوُنِي به، حَتَّى دَرَسَتْ مَعَالِمُه، وَانْمَحَتْ آثَارُه؛ فَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا قَائمٌ مَعلومٌ، إلا الأسماءُ وَالرُّسومُ؛ تَكَبُّرًا بَيْنَ يَدَيْكَ يَا رَبَّ العالمينَ، وَإِغْفَالا/ [30/أ] لِقَوْلِكَ: ﴿أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾.

فَمَا ظَنُّكَ بِغَضَبِه، وَمَا ظَنُّكَ بِسَخَطِه علَى مَن خَالفَ أَمْرَه.

فَاحْذَرْ يَا أميرَ المؤمنينَ مُخْتَرِمَ الأُممِ الماضيةِ، وَالْمُفْنِيَ الْجِبِلَّةِ البَاقيةِ.

وَخُذ لِنَفسكَ مِن نَفْسكَ تَجِدْهُ، ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَراً﴾ الآية.

آخرُ الموعظةِ

والحمدُ للهِ وَحْدَه، وَصَلَّى اللهُ على محمدٍ وآلِه وَسَلَّمَ.